

الكتاب: الإمامة تلك الحقيقة القرآنية

المؤلف: الدكتور زهير بيطار

الجزء:

الوفاة: معاصر

المجموعة: من مصادر العقائد عند الشيعة الإمامية

تحقيق:

الطبعة: الأولى

سنة الطبع: ١٤٢٢

المطبعة: دار السيرة - بيروت

الناشر: دار السيرة - بيروت

ردمك:

ملاحظات:

الإمامية
تلك الحقيقة القرآنية
الدكتور زهير بيطار
دار السيرة
بيروت - لبنان

(١)

حقوق الطبع محفوظة
للمؤلف
١٤٢٢ / ٢٠٠١ م
دار السيرة
بيروت - لبنان
ص. ب: ٤٩ / ٢٥ الغبيري
قم - إيران ص پ: ٣١١٥ / ٣٧١٨٥

(٢)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الإِهْدَاءُ

إِلَيْكُمْ يَا مَوْلَايِ، يَا إِمامِ الْعَصْرِ الْحَجَةَ بْنَ الْحَسَنِ رَوْحِي لَكَ الْفَدَاءُ لِآبَائِكَ الطَّاهِرِينَ،
أَقْدَمْ هَذَا الْعَمَلِ الصَّغِيرِ، فِي جَانِبِ حَقِّكُمُ الْعَظِيمِ.
وَلَقَدْ أَحْزَنَنِي كَثْرَةُ الْإِفْتَنَاتِ عَلَىٰ مَنَازِلِكُمُ الْجَلِيلَةِ، وَسَكُوتُ سَاكِتَيْنِ وَتَغْافَلُ آخَرَيْنِ،
فَأَعْقَبَهُمْ

ذَلِكَ نَفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ
وَرُوعَنِي جَاهِلِيَّةٌ تَتَجَدَّدُ فِي غَلْبَةِ الْحَمِيمَةِ لِلنَّفْسِ وَالْأَشْخَاصِ، عَلَىٰ الْحَمِيمَةِ لِلَّدِينِ، وَوَزْنِ
الْحَقِّ بِالرِّجَالِ، لَا الرِّجَالُ بِالْحَقِّ.
وَأَذْهَلَنِي أَنْ أَرَى فِي هَذِهِ الْأَنْحَاءِ كَثْرَةً لِلْحَسِنَاتِ وَجَلْبَابَ الدِّينِ، مَعَ قَلَةِ الْغِيَرَةِ عَلَىِ الْحَقِّ
يَحْجَارُ

عَلَيْهِ، وَقَلَةِ الْحَمِيمَةِ لِلَّدِينِ يَفْتَرِي فِيهِ.
إِلَيْكُمْ يَا سَادَتِي الْأَنْجَبِينَ الْأَطْهَارِ.

يَا بَقِيَّةَ الْذَرِيَّةِ الْمُصْطَفَةِ عَلَىِ الْعَالَمِينَ مِنَ آلِ إِبْرَاهِيمَ الْمَبَارَكِينَ الْأَبْرَارِ..
وَالْأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ الَّتِي تَفَضُّلَ اللَّهُ عَلَىِ الْأَخْرَيْنَ بِدُعَائِهِمْ إِبْرَاهِيمَ لَابْنِهِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا
وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ..

* (رَبُّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذَرِيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ) *

* الَّذِينَ صَدَقُوا لِسَانَ أَبِيهِمْ إِبْرَاهِيمَ فِي الْأَخْرَيْنَ * (وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صَدَقَ فِي الْأَخْرَيْنَ)
الَّذِينَ بِهِمْ عَرَفْتُ وَرَجَعْتُ إِلَىٰ كَلْمَةِ التَّوْحِيدِ * (وَجَعَلَهَا كَلْمَةً باقِيَةً فِي عَقْبِهِ لِعِلْمِهِ
يَرْجِعُونَ) *

مُحَمَّدُ الْمُصْطَفَى وَآلُهُ الْأَصْفَيَاءِ الْمُطَهَّرِينَ، سَلَامُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَجْمَعِينَ.
رَاجِيَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَكْتُبَنِي مِنَ الَّذِينَ ادْخَرَهُمْ شَهِداءً تَحْتَ لَوَائِكَ فِي يَوْمِ الْفَتْحِ
الْمَوْعِدِ.

عَجلَ اللَّهُ تَعَالَى لَكُمُ النَّصْرَ يَا مَوْلَايِ، وَلَا أَحْرَمْنِي مِنْ دُعَائِكُمْ وَظَلَّكُمُ الْوَارِفُ.
وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ سَادَتِي وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبِرُّ كَاتِهِ.

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم
كم كنت أتمنى لو أن الجهد الذي بذلته لإخراج هذا الكتاب قد وظفته في بحث يتناول مواضيع الصراع الفكري بين الغرب والعالم الإسلامي، فذلك ربما يكون أجدى للأمة، لكن البحث في قضايا من مثل موضوع الكتاب قد أصبح فرضا لا بد منه، بعد أن كثر الافتئات على عقائد الشيعة الإمامية الحقة، وبذا واضحا أنها كثيرة هي الجهات التي تدعى، أو تصورها وسائل الإعلام المشبوهة على أنها رائدة الحركات الإسلامية العالمية، في حين أنه لم يكن لديها من هم معالجة المواضيع الحقيقة ذات الأثر في موضوع الصراع المذكور، بل كان همها الأكبر هو التهشيم بعقائد الشيعة وإثارة الشكوك بتراثهم، وذلك من داخل البيت الشيعي وخارجه، وبذا واضحا أن الإثارات في الساحة الإسلامية العامة والشيعية الخاصة في هذا الإطار ليست وليدة صدفة، ولا هي بداع من طلب الحقيقة العلمية، بل هي خطة مترابطة الأوصال ذات أهداف

تبشيرية، أخطر ما فيها الجهد الحثيثة الموجهة من قبل بعض الجهات إلى الانحراف بالناشئة عن خط التشيع الصحيح، بغرس مفاهيم مغلوطة في اللا وعي لديهم، بواسطة التكرار المستمر للمغالطات في العقيدة والتاريخ، وبوسائل كثيرة باللغة الأثر من مثل المجالات الموجهة للكبار، وأخرى للأطفال، والإذاعات المتکاثرة ووسائل النشر الثرية التي توزع المؤلفات والأشرطة المسجلة مجانا دون حساب.

ومن الواضح أن مثل هذه الأساليب لا علاقة لها بالبحث العلمي عن الحقيقة، بل هي تدل على أن أصحابها قد تبنوا موقفا بما تحمله من أبعاد تبشيرية، تهدف إلى حرف الأحداث الذين لا اطلاع لديهم ولا قدرة على المناظرة الفكرية، هي وسائل تذكرنا بأساليب الأحزاب العقائدية ووسائل المؤسسات التبشيرية الكهنوتية التي غزت العالم الإسلامي تحت جلباب الاستعمار الغربي، فاستطاعت أن تخرج شرائح كبرى من المسلمين من حقيقة الإسلام، إلى حيرة عقائدية، أو إلى حالة من الاغتراب الفكري، كما أنها تجعلنا نرتاب بمن ورائها الذين يمدونها بما تحتاجه من أموال طائلة.

أجل، إننا نرى أن الإسلام والمسلمين يتعرضون منذ زمن طويل إلى أشرس هجمة تهدف إلى استئصالهم حضاريا، ولئن كانت هذه الهجمة تطال كل المسلمين، فإنها أكثر استهدافا للشيعة الإمامية بالخصوص، نتيجة لبنيتهم العقائدية التي تجعل، خلافا لحالة سواهم، من العسير السيطرة عليهم من خلال القوى الحاكمة للسلطة السياسية، أو حتى الجهات

المولجة بالفتوى والشأن الديني العام، إضافة إلى أثر عقائدهم والرموز المثالية التي قد تعلق بها وجدانهم الفردي والعام، والتي جعلت منهم جماعة صعبة المراس في وجه الباطل والظلم، قادرة على الصبر والتضحية وعشق الشهادة والإخلاص للهبدأ. والذي يدرس في التاريخ القديم والحديث يعلم حقيقة ما نقول، ويعلم أن المسلمين الشيعة يمثلون أصعب عقبة باقية في وجه ما يخطط للمنطقة والعالم من سيطرة صهيونية غربية تحت ستار عالم القطب الواحد، أو الحكومة العالمية كما يخططون، أو على الأقل، العقبة الأصعب في وجه ما يخطط من "شرق أو سطلي جديد" حسب مصطلحهم.

إننا نرى أن تعاظم الهجمة على عقائد المسلمين الشيعة، ابتداء من العصمة والإمامية وانتهاء بعقيدة المهدي (عج)، إنما هو من معالم هذا المخطط، بهدف تهجين الشيعة من منطلق عقائدي، وذلك بانتزاع عناصر القوة المختزنة في البنية النفسية والوجدانية للشيعي، بزعزعة ما ترتبط به من العناصر في العقائد المتماسكة في منطق قوي واضح، وفي الوعي الناقد للتاريخ الديني والسياسي، وفي الرموز التي تحسد واقعياً القيم الكبرى للإنسان السوي، المتمثلة بالأنبياء (عليهم السلام) والأئمة المعصومين (عليهم السلام)، وبالخاصة نبينا الأكرم (صلى الله عليه وآله)، وأصحاب الكسأء (عليهم السلام)، وحيثيات عاشوراء، وحياة الأئمة (عليهم السلام)، الأمر الذي يفقد الشيعي الأثر الاستنهاضي لمكونات عقيدته

ومكونات موقفه من التاريخ ومحركات وجданه وما قد بني على هذا من حاضر، وأمل مستقبلي، في تمهيد واضح إلى الاستبدال.

من أجل ذلك، ولأن عناصر الوعي في العقل الإسلامي مرتبطة بالحقيقة، وهي تخبو كلما ابتعدت عنها وتكتبت بالغموض واللا منطقية الناشئة عن الفهم المبهم للتاريخ والتراث، وكلما كبتت بالنهج التجميلي المزور، وبالтирير الملفق للانحراف المزمن. فمن أجل هذا وذاك كان من مستلزمات النهوض أن نزيل هذا المكبلات بالنقد الموضوعي، لتشخيص الانحراف والمؤثرات التي قادت الأمة إلى هاويتها عبر التاريخ، لنعلم في المقابل المؤثرات التي تصلح الشأن.

من ناحية أخرى، إننا نرى أن الإثارات التي ألمحنا إليها حول عقائد الشيعة، لم يكن أمرا ضروريا في عملية المواجهة مع الغرب الظالم، لا سيما أن هذه الإثارات بالذات ليست جديدة، بل قد اجتررت كثيراً منذ عشرة قرون أو يزيد، وامتلأت كتب علم الكلام في مناقشة هذه المواضيع، بحيث لم يبقى من مزيد لأحد ليدللي به دلوه، ولقد انطفأ الكلام حولها منذ عدة عقود من الزمن، لذلك فإن إثارتها اليوم في هذه الظروف بالذات، ولو بحلة لفظية جديدة تحمل مضمونها القديم المبتذل، أو تحت شعارات براقة كالافتتاح وتوحيد المسلمين، يبدو أنه ولو دون قصد من أصحابها، جزء من مخطط الهجمة الغربية على حصن المسلمين عموما، لعلم مثيريها أنه لا ينتج عنها سوى استدراج النخب وإشغالها بالرد، في عملية إلهاء خطيرة عن المصير الخطير. ولو أن هذه الإثارات كانت عابرة،

بحيث لو تجاهلها أهل العلم والغيارى على حقائق الرسالة الإلهية، لمرت دون أذى يذكر، لتجاهلنا الأمر، لكن إصرار مثيريها ومثابرتهم على الإثارات وتعاظمها، وتعاضد الأدوار في هذا الاتجاه بما ييدو أنه نهج تبشيري منظم، يركز على تضليل الناشئة الذين لا اطلاع لديهم، جعل من الضروري معالجة الارتياح الذي تحدثه، ولسان حالنا يقول لا حول ولا قوة إلا بالله، فالسكوت أشد ضررا، وأسوأ أثرا.

على أن توحيد المسلمين لا يقتضي توحيد المذاهب ولا إزالة الفروقات بين المسلمين، فهذا مطلب لا ينال، فاختلاف الآراء لا خطر فيه، بل الخطر هو في عدائية الاختلاف التي تجلّى بتکفير شريحة من المسلمين، والافتراء عليهم، بتشويه صورتهم في أذهان العامة، مما يخلق البغض والحواجز النفسية بين المسلمين ويصدع وحدتهم. إن الوحدة لا تستلزم انعدام الفوارق، فهذا مستحيل، بل تقتضي الاعتراف بالأخر ضمن إطار الإسلام الجامع، ولا تقتضي حجر الفكر، بل هدف الوحدة لا يسقط التكليف على كل نفس في البحث عن حقيقة كل أمر فيه اختلاف، وليس مهما أن يكون المسلم هنا أو هناك، بل المهم أن يستبصر الحقائق من أي موقع هو فيه، لأن الله تعالى يقول: * (.. قفوهم إنهم مسؤولون..)*، إنما إثارة المواضيع من هذا القبيل في هذا الظرف بالذات هو الذي يؤذى الموقف العام، لذلك وجدهناه موضع شبهة وارتياح، حتى لو جاء مع حسن نية وقصد. لكن الإثارة، خاصة ضمن المعطيات التي نوهنا بها، جعلت الدفاع ضرورياً ومشروعًا، حفاظاً على الخط الإسلامي

المناهض للفساد عبر التاريخ الإسلامي، والممتنع على سيطرة الغرب والصهيونية في التاريخ الحديث، وصوناً لمقومات القوة والاستهانة به. ومما يشير العجب، أن بعض مريدي الأحزاب الإسلامية الذين يقاومون الرد على الافتاءات ويتردّعون بضرورة عدم الخوض في القضايا المذهبية حرصاً على الوحدة الإسلامية، هم أنفسهم أصحاب الشبهات المفترأة التي نوهنا بها، فلو أن همهم هو الوحدة لما أثاروا تلك الإثارات. فهذا من التناقض الظاهر بين القول والعمل، في حين أنهم يعلمون أن إثاراتهم لا بد أنها ستلقى الرد.

ونرى التناقض مرة ثانية في مسلك هؤلاء القوم، في بينما يرفعون نقد التراث شعاراً يخاطبون به عامة الناس الذين لا صلاحية لهم في هذا الأمر، ولا قدرة لهم على تمييز الغث من السمين واضعين المشكلة في غير موضعها، إذا بهم يصبحون من أشد الناس محافظة على قدسيّة التراث، وأشدّهم حرصاً على عدم فتح ملفات التاريخ، وذلك عندما تمت القضية إلى الخلافة ومحرياتها من بدئها إلى سقوطها، فنجدهم يغلقون باب النقد والتساؤل حينما ييشرون حلافاً للواقع بأن خلافات الصحابة لم تؤثر على مسيرة الإسلام، وأن مسيرة الإسلام لم تخرج عن الخط السوي، ويعغلقون باب النقد حين يرددون (... تلك أمة قد حللت...) * تجنباً للمس بما يصفونه "عظماء الإسلام" حتى لو كان ذلك من مقتضيات النقد الموضوعي للتاريخ والتاريخ. فتظهر الحقيقة في انغلاق أفكارهم خلافاً لما يدعونه من مسيرة التطور والانفتاح، ما يعني بوضوح أن القضية ليست

نقدا علميا بناء، بل عملية تهشيم موجهة إلى التشيع بالخاصة. ومن أجل هذا فإننا معذورون، بل مكلفون ببذل الجهد لإظهار أحقيـة المنهج الإمامـي في الإسلام، في وجه التشوـيه المبرمج الذي يطال عقائدهـ الحقـة.

على أية حال، إن الوحدة الإسلامية التي تقوم على تجاهـل الأخطاء التي ساقت المسلمين إلى هاوـيتـهم، أو تزور حقائقـ الدين والتـاريخـ، ما هي إلا ضعـفـ لا قـوـةـ فيهاـ، وهيـ بهـذاـ النـحوـ لا ضـرـورةـ لهاـ. والـوـحدـةـ لا تكونـ بـإـغـاءـ الـفـوارـقـ، بلـ بـبـنـاءـ الإـطـارـ الـجـامـعـ منـ عـنـاصـرـ الـالـتـقاءـ، وـمـاـ أـكـثـرـهـاـ بـيـنـ مـذـاهـبـ الـأـمـةـ، وـفـيـ ذـاتـ الـوقـتـ تـتـرـكـ مـسـاحـاتـ لـاـخـتـلـافـ الرـأـيـ وـالـمـوـقـفـ ضـمـنـ الإـطـارـ الـعـامـ. وـعـلـىـ أـنـ نـتـذـكـرـ أـنـ النـظـامـ الـذـيـ يـعـجزـ عـنـ اـسـتـيـعـابـ الـخـالـفـ فـيـ بـعـضـ التـفـاصـيلـ لـهـ عـاجـزـ وـفـاشـلـ يـعـانـيـ مـنـ الـخـللـ، وـأـنـ الـمـجـتمـعـ الـذـيـ لـاـ يـسـطـعـ أـنـ يـؤـطـرـ فـيـ نـسـيـحـهـ الشـرـائـحـ الـمـغـاـيـرـةـ فـيـ الرـأـيـ، لـهـ مـجـتمـعـ زـائـلـ، وـأـنـ الـجـمـاعـةـ الـتـيـ لـاـ يـحـتـمـلـ جـمـهـورـهـاـ بـيـنـ أـظـهـرـهـمـ أـصـحـابـ الرـأـيـ الـآـخـرـ، إـنـماـ تـعـانـيـ مـنـ خـللـ فـيـ الـبـنـيـةـ الـتـقـاـفيـةـ وـالـنـفـسـيـةـ، وـهـيـ لـاـ بـدـ أـنـهـاـ حـاـصـدـةـ الـبـوـارـ. وـمـثـلـهـ أـيـضاـ، فـيـانـ الـفـردـ الـذـيـ لـاـ يـحـتـمـلـ الـاطـلاـعـ عـلـىـ الرـأـيـ الـمـخـالـفـ، فـيـانـهـ فـاقـدـ لـلـسـوـاءـ فـيـ بـنـيـتـهـ الـنـفـسـيـةـ وـالـفـكـرـيـةـ، حـالـةـ تـجـعـلـهـ يـتـشـنـجـ ضـدـ الـآـخـرـ وـيـوـاجـهـهـ بـالـعـنـفـ وـالـكـراـهـيـةـ وـالـافـتـراءـ، وـلـاـ أـمـلـ لـهـ فـيـ هـدـاـيـةـ.

من هذه المنطلقات كان هدفـناـ منـ هـذـاـ الـبـحـثـ، الـذـيـ توـخـينـاـ بـهـ توـضـيـحـ نـذـرـ مـاـ قـدـ تـحـتـاجـ إـلـيـهـ الـأـجيـالـ الشـابـةـ مـنـ مـعـرـفـةـ حـولـ مـوـضـوعـ الـإـمامـةـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ، رـاجـيـاـ مـنـ اللـهـ تـعـالـىـ التـسـدـيدـ إـلـىـ الصـوابـ وـالـكـلـمـةـ الـطـيـةـ. وـاسـتـغـفـرـ اللـهـ الـغـفـارـ لـنـفـسـيـ أـوـلـاـ وـلـإـخـوانـ لـيـ طـالـماـ

أحبيتهم، فكانت مساحتهم في إثارة الشبهات مع من أثار، مع علم بحسن مقاصدهم، سببا لقيامنا بهذا العمل، آملا من العلي القدير أن يهدينا جميعا سواء السبيل.

(١٢)

الفصل الأول:
الإمامية المعصومة والمرجعية الربانية
في مقابل خط الخلافة البشري
إيقاظ المشتبهين في الحق

(١٣)

التمهيد:

إن هذا الكتاب يقدم دراسة قرآنية تفسر ثلاثة من نصوص الإمامة في القرآن الكريم، وتناقش موضوع الإمامة ضمن معطياتها، ومما يشد الانتباه أن المنهج الشائع في تفسير آيات الذكر الحكيم كان غالباً يعتمد على استخلاص المعنى الإجمالي للنص، بينما يشار إلى المضامون الخاص من خلال أسباب النزول، بالرغم من أن بعض النصوص تحمل دلالتها الخاصة من خلال أسلوب البيان والتعبير بما يتلacci وأسباب النزول المعلومة ولو بمعزل عن العلم بها، والنصوص المتعلقة بموضوع الإمامة تشكل نموذجاً رئيسياً، ولعله لم يعط لهذه الحقيقة قدر كافٍ من الاهتمام، ولم تتناول التفاسير في الأغلب هذا الأمر بما يستحقه من الجهد. والذي يميز بحوثنا في هذا الكتاب هو أننا قد تناولنا البحث في بعض من نصوص الإمامة، التي أتاح لنا الوقت فرصة النظر فيها، من خلال استخراج الدلالة المباشرة التي يحملها أسلوب البيان وطريقة التعبير، ويفرضها النص علينا وبمعزل عن أسباب النزول.

ومما تحدّر الإشارة إليه أن نصوص الإمامة في الكتاب قد تعرضت إلى الافتراء لجهة تزوير أسباب النزول أحياناً، ولجهة التأول في المضمون أحياناً أخرى، لإخراجها عن دلالاتها الحقيقة، بهدف عدم معارضته الواقع الذي ساد في ولادة الأمر وانسجاماً مع توجهات السلطة المهيمنة على الأمة؛ ولأن الخطأ إذا أصبح مزمناً وشائعاً تملّك من النفس، وترسخ في خلفية الذهن والقلب، بحيث إذا وقف المرء أمام أحد النصوص التي تعرضت إلى مثل ذلك الافتئات، انطلق في فمه من تلك الخلفية، فكان يسقطها عليه من حيث لا يدرى، لذا فإن الفهم السليم لنصوص الإمامة كغيرها يحتاج إلى البصر الثاقب، والعقل الصافي، والوجدان الشفاف، للتمكن من القفز فوق الخطأ الشائع الذي تملك من نفوس بعض المسلمين، ولعل انسجام المرء مع فطرته السليمة في سلامه الوجدان واستقامة المنطق، يكون معيناً كبيراً على رؤية الصواب في هذه النصوص العظيمة. ولعل بعض الشيعة الذين يعيشون أقليات في العالم العربي، وخاصة في بعض بلاد الشام، يصيّبهم أحياناً بعض هذا بحكم المناخ العام المسيطر في مجتمعاتهم، وبحكم تلقي التعليم في مناهج مطابقة لتوجهاتها، وبحكم التقصير في التوجيه والإرشاد للشباب، حول كثير من قضايا العقيدة بما فيها نصوص الإمامة في القرآن الكريم.

إخلاص النية لله مدخل الفهم الصحيح:

على أنه لا يمكن التجاهل أن أي نص مهما كان صريحاً ومبيناً في دلالته، يكون قابلاً للتأول، إذا شاء صاحب الغرض ذلك حين يجده لا

ينسجم مع تو جهاته، وهذا أمر نابع من طبيعة اللغة، وتشترك به كل الألسن، إلا أن المرء إذا أخلص النية لله، وجد بعقله، وأحس بوجданه، بط LAN الادعاء فيه، وعدم انسجامه مع النص تارة، أو مع المناخ القرآني العام تارة أخرى، أو مع ثوابت الكتاب والسنة تارة ثالثة، أو مع العقل السليم تارة رابعة، ومثاله أنه، مهما حاولنا اصطناعاً في علم الكلام، حول أولي الأمر الذين فرض الله تعالى ولايتهم على الأمة من قوله تعالى: * (أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ) ، فإن الفطرة السليمة تأبى أن لا يكونوا جهة خاصة علم تعالى أن طاعتھا هادیة كطاعتھما حتى جعلها فريضة طاعة موازية لولايته وولاية رسوله (صلی الله علیہ وآلہ)، ويأبى أن يكونوا مطلق ولی أمر يحمله رحم الزمان ليتولى على الأمة، لما يحمله ذلك من احتمال أن يأتي من لا يتتوافق مع أهداف الرسالة، ولا يكون أميناً عليها، من فاسق أو ظالم أو ضال أو جاهل ليس على مستوى المسؤولية، أو منافق، واستحالة أن يفرض الله تعالى على عباده سبيلاً يوقعهم في ضلال أو هلكة في الدين أو الدنيا، والوجدان يأبى أن لا يكون أهل الذكر * (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) * جهة لها من مصداقية الذكر ما جعلها تستحق أن توصف بأنها أهلة، هذه العبارة التي لم تستعمل في القرآن إلا هنا على كثرة ورود عبارة الذكر فيه، ويأبى أن يكون الوصف يعني اليهود والنصارى أو أحبارهم مع العلم بصفاتهم التي بينها القرآن الكريم وأكدها عليها بما لا يدع لهم أدنى مصداقية تحول إحالة جاهل عليهم ليحصل العلم بأى حقيقة من حقائق الإيمان، مشركاً كان

الجاهل أو مسلماً أو حتى من أتباعهم، وقد علم حقدتهم على نبي الإسلام (صلى الله عليه وآله)، وتحريفهم للكلام عن موضعه وتزويرهم لكلام الله وكتمانهم للحق، وغشهم للمؤمنين ليصدوهم عن الإسلام، وغشهم للمسير كين ليحولوا دون إسلامهم بقولهم عن الجبارة والطاغوت

* (... هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً...) * بل وغشهم لأتباعهم ليحولوا بينهم وبين الحقيقة بكتمان كلام الله. والعقل السليم يأبى أن تكون الواو في (... والراسخون في العلم...) * استثنافية لما يترتب عليه من أن الله تعالى قد احتبس بعلم التأويل لديه ولم يجعله متاحاً للناس، مما يناقض مبررات الوحي والتنتزيل، وتأبى قواعد البيان والتعبير أن يكون معنى وهم راكعون في قوله: * (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون) * محازياً بالخصوص وليس الركوع من الصلاة كما هو ظاهر الكلام إذ يصبح الوصف شاملًا لجميع المؤمنين ويصبح المعنى أن جميع المؤمنين أولياء لجميعهم، وتغدو العبارة كالتالي: (يا أيها الذين آمنوا إنما وليكم الذين آمنوا)، مما يتصدع النص ويخرجه عن أسلوب اللسان العربي في التعبير والبيان، إذ أن أداء مثل هذا المعنى لو كان هكذا القصد يحتاج إلى تعبير آخر كقوله تعالى:

* (والمؤمنات والمؤمنون بعضهم أولياء بعض) * لذا لا بد من فهم (راكعون) *، بظاهرها لتبقى جملة * (يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون) *، تخدم في تمييز جهة من المؤمنين لهم الولاية على جميعهم، فيستقيم بهذا بنية النص وأسلوب بيانه.

والمنطق السليم لا يرضى أن يكون قوله تعالى: * (لا يمسه إلا المطهرون) *، يعني اللمس المادي لا الإدراك المعنوي، لما ينطوي عليه من تقييم لموضوع القسم، ومن خروج بالعبارة عن سياق ما قبله وبعده في القسم العظيم: * (فلا أقسم بموضع النجوم، وإنه لقسم لو تعلمون عظيم، إنه لقرآن كريم في كتاب مكتون، لا يمسه إلا المطهرون تنزيل من رب العالمين) *، وعدم تناسب مع القسم العظيم بأن القرآن الكريم في * (كتاب مكتون) * الذي لا يعني المصحف المكتوب في الجرائد، بل الكتاب في مجرد والمعنى والمضمون المحفوظ عند الله والذي أنزله على الرسل * (تنزيل من رب العالمين) *.

وهكذا فإن الذوق السوي، والفطرة السوية، والمنطق السديد، والوهدان الشفاف، يجعل المرء يتوقف عند التأولات المفتولة، ويرى بعفويته الصادقة إن في ذلك التأول اختلالاً، مما يجعله إن تابع البحث والاستقصاء يهتدي إلى الحق، الذي قد احتجب عن بعض الأذواق، نتيجة الحجب الكثيفة من الحجر والتزوير، والتوجيه المغلوظ للناس عبر القرون. وهكذا فإنه من الضروري لمن يريد الحقيقة مهما كان انتماهه، أن يتحرج عن أي موقف سابق، حين يقف أمام نصوص الإمامية ليرى دلالتها من خلال ما يفرضه أسلوب البيان والتعبير، وبما يرضي المنطق السديد والوهدان السليم، فيرى من ذلك مطابقتها مع الذي صح من أسباب ٧ النزول، ولو فعلنا هذا لو جدنا أن هذه النصوص، وإن كانت تتفاوت في حجم دلالتها، لكنها جميعاً تلتقي في دلالة واحدة على أن هناك جهة

محددة يتعين لها المرجعية الواجبة على المؤمنين في شأن الحيز الذي يتناوله النص، في وجوب الطاعة والولاية العامة على الأمة في نص أولي الأمر ونص الولاية، ومرجعية العلم والإرشاد في شأن الكتاب وما يتعلق به من شأن الرسالة والأمة في نصوص الراسخون في العلم، وأهل الذكر، ولا يمسه إلا المطهرون، وفي وراثة مرجعية الكتاب في حقبة القرآن بعد النبي (صلى الله عليه وآله) في نص وراثة الكتاب، وفي الشاهدية الكبرى في نص الاجتباء للشاهدية، ومن عنده علم الكتاب. وترتسم من خلال هذه النصوص شروط ووظائف الإمامة العامة.

على أن تعين النصوص القرآنية لمرجعية واجبة صادرة عن الله تعالى، يؤيد منطق الداعي بأن الرسالة قد شخصت هذه المرجعية على أرض الواقع من خلال نصوصها الأخرى في الكتاب، أو السنة، أو كليهما معاً.

ومن هنا نفهم شدة حرص النبي (صلى الله عليه وآله) وبشتي أساليب البيان من القول والفعل على إظهار من هم أهل البيت المطهرون المعنيون بنص آية التطهير، وموقعهم من الرسالة والأمة، وأنهم هم أصحاب هذه المرجعية المفترضة من الله، وذلك حتى لو حصرنا النظر في النصوص التي استطاعت أن تحرق الحجر والتعيم، والمتفق على صحتها عند جميع المسلمين، وليس في السنة من موضوع قد حظي باهتمام النبي (صلى الله عليه وآله) بمثل هذا الموضوع، لذلك نجد أن النصوص المتعلقة بمنزلة أهل البيت وإمامتهم (عليهم السلام)، تشكل شطراً كبيراً من السنة

النبوية الشريفة، ولذلك يصبح يسيراً على ذي لب أن يفهم كنه ذلك التصرف العجيب بإحراق سنة خاتم الأنبياء (صلى الله عليه وآله) وبيانات آخر مبلغ بلا واسطة عن السماء، ومنع تداولها على إثر ما حدث بعد وفاته (صلى الله عليه وآله) مباشرة.

أضف أن الحالات الواقعية لأهل البيت الأطهار (عليهم أفضل الصلاة السلام) تحقق مصداق هذه المرجعية، بينما واقع غيرهم ينأى بهم عنها، الأمر الذي يتلقي مع دلالات الذي قد نفذ من السنة النبوية عبر الحجر وحجب التزوير.

لكن بالرغم من ذلك فإن القرآن الكريم قد بين لنا بيانات عديدة لا يصعب بعدها أن نفهم أيضاً أنها منوطة بآل محمد (صلى الله عليه وآله).

وهكذا نجد أن بعض النصوص قد حدد نسب الشاهدين بإبراهيم (عليه السلام) من ابنه إسماعيل (عليه السلام) كنص الاجتباء للشاهدية، وأخرى قد أثبتت لأهل البيت (عليهم السلام) موقعية متميزة في الرسالة وفريدة من الأمة، مقترنة مع موقعية النبي (صلى الله عليه وآله)، كما في آيات المودة وآيات المباهلة، وأخرى حددت الولاية بعلي (عليه السلام فمكنت هكذا بمعرفة أول الأولياء من معرفتهم جمیعاً، لدلاله كل أحد على الذي يليه، وأخرى اختصت أهل البيت (عليهم السلام) بالتطهير كآية إذهب الرجس، لتجعلهم مصداق المرجعية التي أفادت بها النصوص الأخرى، كما سترى تفصيل ذلك خلال أبحاث الكتاب.

القرآن قد أجمل في جميع القضايا الكبرى ومنها الإمامة: والذي يلفت الانتباه أن معرفة الأجيال الشابة محدودة جداً بحقيقة نصوص الإمامة في القرآن الكريم، وهي في أحسن الأحوال تقتصر على ما يبذله المرء من جهد شخصي لتحصيل المعرفة بذلك لأن مناهج التربية، كما حلقات التوجيه الديني في المساجد، والمؤلفات التي تنتشر بين الناس في سبيل التوعية الدينية، وجهود العلماء المخلصين، كلها تفتقر إلىتناول هذا الموضوع الهام بما يقتضيه من تركيز واهتمام، مما جعل ممكناً تسرب بعض المفاهيم المغلوطة عن هذا الأمر لدى الناشئة، وجعلهم يفتقرن إلى رؤية واضحة في هذا الحيز، وجعل يسيراً البعض الجهات أن تطرح على الناشئة دعوى خطيرة مضللة في أن الإيمان الكامل بالمفهوم القرآني لا يشتمل على الإمامة، مما يتربّ عليه نتائج خطيرة في البنية العقائدية لدى الأجيال الصاعدة، يسهل معها بعد ذلك انسلاخها من التشيع.

وبالرغم من أن للسنة الصحيحة ذات القوة الثبوتية التي للنص القرآني، وأن لها ذات القوة الإلزامية للمسلم في الاعتقاد والعمل، لكن مثل هذا التوجه الذي يحافي الحقيقة بوضوح يدعو إلى الريبة والشك في مقاصده، لأن السنة قد تعرضت للدس والتزوير، واحتلّ المسلمون حول النصوص، تارةً لجهة ثبوتها، وتارةً لجهة دلالتها، ورغم أن النصوص النبوية المتعلقة بإماماة آل محمد (صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قد وردت غالبية الساحقة منها بالطرق الصحيحة لدى جميع المسلمين إماميين وغيرهم، والكثير منها

الذي هو بيبة القبان متواتر لدى الفريقين، وأن دلالتها واضحة لا تحتمل تأويلاً إلا من قبيل المماحكة والتعسف لإخراج النص عن دلالته، ورغم أنه بالمثل تعرضت نصوص الكتاب المتعلقة بالإمامنة إلى التأولات، فبالرغم من كل ذلك، تبقى هذه النصوص المتفق على صحتها السند القوي الذي لا يجوز التنازل عنه، أو تجاهله تحت ضغط من إرادة الوحدة بين المسلمين أو غيره من الدرائع، علماً أن هذا الهدف على مشروعيته لا يتحقق بالتجهيل بحقائق الكتاب والسنة، وتزوير التاريخ؛ بل له أساليبه الأخرى الحكيمية التي ليست مثل هذه التنازلات من شروطها، لذلك لم يكن من السهل القبول بمثل هذه التسريبات المضللة.

ومن الجدير بالذكر أن عقيدة الإمامة وفرضية الولاية العامة من خلال القرآن الكريم هي على حال تشبه فيه الكثير من القضايا الكبرى، فنجد أن ضرورة النبوات لم تحظ بحوارات تفصيلية كثيرة شبيهة بتلك التي تناولت التوحيد والبعث. ولعل مرد ذلك إلى أن صدق الأنبياء يحصل من صواب دعوتهم، وإلى أن ضرورة الرسالات الإلهية إلى البشر يرتبط بوجود الله وصفاته في الكمال والعدل وامتناع العببية على خلقه للإنسان. لذلك كان تركيز الكتاب على ترسیخ القناعة بوجود الله وصفاته، وعلى عقيدة البعث. فيكون إحراز هذه القناعة المدخل إلى معرفة صواب الدعوة وصدق صاحبها. والإمامنة التي لها ذات مبررات النبوة، والتي تقوم بوظائفها بعد النبوة الخاتمة، عدا الوحي، في هداية البشرية، هي مثلها تندرج في ذات الاعتبار.

إلى ذلك نجد أن الفرائض الأم في القرآن الكريم من صلاة وزكاة وحج وصيام قد وردت مجملة بدرجات متفاوتة، خاصة الصلاة التي هي عمود الدين والزكاة - وترك التفصيل للنبي (صلى الله عليه وآله)، الذي جعل تعالى أوامره وتوجيهاته ملزمة كالقرآن الكريم، * (ما آتاكم الرسول فخذوه...) * و * (من أطاع الرسول فقد أطاع الله) * و * (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى) *. لذلك فإن عدم ذكر أسماء الأئمة المعصومين بعد النبي (صلى الله عليه وآله) في القرآن، الذي هو من التفصيل، لا يخرج عن نهج الكتاب في الأمور الكبرى في الدين. فالقرآن قد شرع الولاية العاقضة للأئمة من الضلال، وترك للنبي (صلى الله عليه وآله)، الدلالة على مصادقها كما هو الحال مع الفرائض الأخرى، وهو (صلى الله عليه وآله) لا يصدر عن نفسه بل عن الله وبتكليف منه * (أنزلنا إليك الذكر لتبيّن للناس ما نزل إليهم) * فيكون لبياناته ذات القدسيّة والقوّة الإلزامية التي للقرآن. ولقد فصلنا في هذا خلال البحث في مضمون نص أولي الأمر فسيرى القارئ ذلك في حينه. النبوة والإمامـة يرتكزان إلى ذات الأدلة العقلية:

أن العقائد الركينة، التوحيد والنبوة والإمامـة والمعاد والعدل، هي عقائد ذات ارتكاز عقلي في المنطق السليم، غير أن التوحيد والنبوة يرتكزان إلى العقل وحده، بينما العقائد الثلاث الأخرى، فمع ضرورة ارتكازها إلى العقل في عملية الإيمان، هي أيضاً مؤيدة بالنص، وهذا الأمر

ناشئ من أنها تالية للعقيدتين السابقتين ومرتبطة بهما في المنطق العقلي. ومن جهة الارتكاز العقلي فإن ضرورة الإمام وعصمته بعد خاتم الأنبياء (صلى الله عليه وآله) تثبت عقلاً بكل ما ثبتت به ضرورة الأنبياء وعصمتهم، ولسنا هنا في صدد البحث عن تلك الحجج، فعلم الكلام قد أو في الأمر حقه ولمن ي يريد أن يرجع إلى كتبه، لكننا نشير إلى أنها جمياً تلتقي عند نتيجة واحدة مفادها أن الغاية من الرسالات والوحى الإلهي هي هداية البشرية بالمقاييس الربانية للهداية، لذا كان الأنبياء والأوصياء يتولون منذ آدم (عليه السلام) وانتهاء بخاتم الأنبياء محمد المصطفى (صلى الله عليه وآله) في كل الأزمان والبقاء من المعمورة، وما ذكر منهم في القرآن الكريم هو القليل، بينما يبلغون في بعض الروايات الألوف، ولا ريب في أن هدف الهداية الإلهية للبشرية يبقى دائماً أيضاً بعد الرسالة الخاتمة إلى يوم الدين، مما يعني أنها تحمل وتتضمن البرنامج والأهداف الربانية التي تتجاوز زمن ومكان نزولها إلى يوم الدين، وإلى كل البقاء والأمم. ومن الواضح أن الهداية المرحومة للبشرية تكون بالرسالة بوجهها الصحيح المطابق للنزول، ولما عند الله تعالى في ألم الكتاب، مطابقة بالنص والمضمون، فلو أصييت بالتحريف أو النقص أو الزيادة، امتنعت الهداية لأن الهداية لا تكون إلا كلاماً أو أنها لا تكون جزءاً، والشاهدية على الناس والأمم عند الله تعالى، هي أيضاً من خلال معطياتها كما هي لدى الله، لا كما يراها المتطوعون للشهادة بظعنهم وآرائهم الذاتية، ولنا تفصيل في ذلك في بحث الشاهدية. لذلك لا بد لديمومة الهداية بالرسالة بعد خاتم الأنبياء (صلى الله عليه وآله) من أن يصان هذا الخط الإلهي بوجهه الأصل

نصوصاً ومضمنا، أهدافاً وبرنامجاً، آنياً ومستقبلياً، فما لم يكن هذا امتنع الهدى وتعطل الهدف الرباني منها (١)، لذا كان لا بد بعد خاتم الرسل من مرجعية صالحة، عالمة بكل ما استودع الله تعالى أنبياءه (عليهم السلام) وخاتمهم (صلى الله عليه وآله) من برنامج إلهي في رسالته ورسالته الخاتمة، ومن الطبيعي أن لا تكون هذه المرجعية على سبيل التطوع لما يعكس ذلك من ذاتية ونسبة لجهة التطلعات والفهم، بل أن تكون صادرة عن الله تعالى، فلا يمثل الخط الإلهي تمثيلاً يعكس إرادة الله منه إلا من كان صادراً عن الله، مسداً ربانياً، ولا وجه معقول في أن يكون الأمر بعد خاتم الأنبياء غير ما كان قبله، فالناس هم الناس بكل ما يعتري الإنسان من نقص وضعف ونسوان وميل مع الهوى والمصالح الآنية وجهل، ومن قيام احتمال التحرير في الدين، ولقد فعلت الأمم السابقة ذلك رغم وجود الأنبياء فيهم، وأخبرنا نبينا (صلى الله عليه وآله) بأن أمته ستتحذو حذوها من قبلها من الأمم... وأنها ستفترق إلى ما يزيد على السبعين فرقة، واحدة ناجية... ولقد كذب على النبي (صلى الله عليه وآله) في حياته، والواقع الذي حصل في تاريخ المسلمين يؤكّد هذه

(١) إن الرسالة التي اكتملت نصوصها مع انقطاع الوحي، لم تكتمل غايتها ولا برنامجهما وخططها التي تحملها في طيات نصوصها إلى يوم الدين وجميع الأمم، بل هي حينئذ قد بدأت، وهي جزء أساس من الرسالة لا يمكن الفصل بينهما، لذلك فإن الإمامة بما هي قيمة على هذا الجزء الركني من بنية الرسالة كانت مكملة في دورها لدور النبوة في سلسلة الهدى الربانية للبشرية، وكانت جزءاً من بنية الرسالة وفي نسيجها واختيارها ربانياً، كحلقة متصلة بحلقة النبوة ومكملة لغاياتها، ابتداء من إماماة رسول الله (صلى الله عليه وآله) ومروراً بأئمة الهدى (عليهم السلام) من آل محمد (صلى الله عليه وآله).

الإخبارات، خاصة لجهة ما لحق السنة من محق والكتاب من اختلاف في المضمون، ولجهة الفتن والرزايا التي أصابت المسلمين، بل إن الحاجة بعد الرسالة الخاتمة أشد إلى استمرار المرجعية المسددة إلها، إذ لن يكون بعدها وهي ينزل على البشرية، ولقد جاءت نصوص الإمامة لترجم هذا الواقع، ولتعبر عن ذلك المنطق السليم حين تربط بين المرجعية المنصبة ربانيا وبين ضمان الهدایة ووقاية الأمة والدين من الانحراف والضلال، ومن تلك الآفات التي أخبر بها النبي (صلى الله عليه وآله) ورأيناها في الواقع المعاش، وعلى سبيل المثال فإن حديث الثقلين أوضح أن الوقاية من الضلال والهلاكة تكون باتباع الخط الإلهي الممثل بالثقلين الكتاب والعترة، ومثله حديث السفينة والنحوم والعدول من أهل بيتي، كما أن آية الولاية فرضت ولاية النبي (صلى الله عليه وآله) وعلي (عليه السلام)، ووعدت الموالين بأن * (فإن حزب الله هم الغالبون) * وجاءت بعد أن حذر تعالى المؤمنين في الآية التي سبقتها من الردة في إشارة واضحة إلى أن فريضة الولاية هذه ضرورة لاستمرار المؤمنين على الخط الإلهي. ومعظم نصوص الإمامة من القرآن والسنة تحمل ذات المضمون لتجعل الإمامة الربانية المصدر تمثل الامتداد المتوقع للخط الإلهي على الأرض المتصل منذ آدم عليه السلام إلى يوم الدين، لمواكبة أهداف وخطط الرسالة الخاتمة التي قد أكملت نصوصها مع انقطاع الوحي، لكن لم تكتمل مقاصدتها و برنامجهما التي تتجاوز زمن ومكان النزول إلى كل المعمورة والأمم إلى يوم الدين، بل إنها حينئذ قد بدأت، ولذلك كان الرسول (صلى الله عليه وآله) مع نبوته إماما رباني التعين، ولنا عودة إليه، وكان مثل ذلك بعده الأئمة

الاثنا عشر من أهل بيته (عليهم السلام) الذين هم بعده خلاصة الذرية الإبراهيمية التي اصطفى الله على العالمين وجعل فيها النبوة والكتاب. ولم يكن الإمام في مرجعيته صادراً عن ذاته يمثل نسبية علمه وذاتية فهمه ومقاصده، بل يصدر عن الله تعالى ممثلاً المقاصد الإلهية والإرادة الربانية من الرسالة الخاتمة، التي بديمومة أصالتها يرتبط الهدف الأساس من الوحي في هداية البشرية بها إلى يوم البعث.

المرجعية الربانية في مقابل خط الخلافة البشري:

وعلى أنه لم يكن في الكتاب من نصوص أخرى حول مرجعية الرسالة والحاكمية العليا في الأمة، إلا تلك المتمحورة حول الإمامة المعصومة (١) مما يفسر لنا لماذا جاءت الاجتهادات حول الخلافة بعد استقرار الأمر على النحو المعلوم تاريخياً، لتعكس آراء ذاتية لتبرير الواقع الغالب لا سند لها من النصوص كما سنفصله في مكانه من هذا الكتاب. فالأحداث التي واكبت أواخر حياة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وعقب وفاته (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) مباشرةً، أدت تحت وطأة دوافع من اعتبارات سياسية ومصلحية وعصبيات وطموحات قرشية جاهلية إلى تراجع فئة من المسلمين عن هذا الخط، ففرضوا موقفهم على العامة، وساعدت عليه ظروف موضوعية في تركيبة المجتمع وعلاقاته القبلية وتوزع جماعته الجغرافي المترامي، وحركة النفاق التي اتسعت اشتدت باستسلام قريش

(١) راجع كتاب "نظام الحكم والإدارة" للعلامة الشيخ محمد مهدي شمس الدين الذي قدم نقاشاً فذا لهذا الموضوع.

للهدين الجديد حقنا لدمائهما، وحداثة العهد بالإسلام التي جعلت خضوع الكثرة الأعم من المسلمين إلى سلطة النبي (صلى الله عليه وآله) خضوعا سياسيا يفتقر إلى نضج في الإيمان وفهم كاف للدين، وتأسس من هذا الرفض خط الخلافة من منطلق بشرى، فكانت الخلافة مشروعًا بشرى جاء ترجمة لذاتية مؤسسية، ثم لذاتية الذين تقلدوا مسؤولية الحاكمة على مر العصور، لجهة التطلعات والفهم والسلوك، ولم يكن ليصدر عن ولا ليحقق التكافؤ مع مسؤولية الرسالة ومقاصدها وخططها الربانية، المعانقة للزمان، فكان هدف الحكم هو الأبرز في هذا الخط البشري مع انكماش دور المرجعية الرسالية في بدايته ثم إهماله كليا في الأدوار اللاحقة، بل أصبحت الرسالة بحاجة إلى من يحميها من الخلفاء، لذلك اندفعت سريعا في سنوات معدودة، فامتدت الأيدي إلى السنة الشريفة وهي نصفها ومرأة الكتاب، فبدأ سحقها منذ حرق ما كان دون منها ومنذ أن منع من تداولها. مما فتح الباب لاحقا للدس والتحريف فيها، وبالتالي في فهم الكتاب وفي الدين كله، ولئن حاول رواد الخلافة ربطها بالإرادة الإلهية، من خلال الادعاء بأن شرعية الخليفة ومصدر سلطتها ربانية، استنادا إلى فهم معكوس لنص أولي الأمر، فإن هذا لا يغير من الواقع الذي يجعل الخليفة صادرا في الحقيقة عن الذي ولاه، سواء عن نفسه إن كان قد استولى على الحكم أو عن غيره إن كان غيره فردا أو جماعة قد ولوه، لذا كانت الذاتية البشرية ظاهرة في هذا الخط لجهة التطلعات والمقاصد والمنهج، فوجدنا هدفه الحكم والسلطة، ووجدنا التبرير يعظم دور الخليفة في الحكم وإدارة الدولة لتحقيق استقرار الشأن الحياتي للناس، مع

انكماش دور المرجعية الرسالية والقيمومة على الدين وأهدافه المرحلية والبعيدة، في الوقت الذي اعتبروه نائباً عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، فقد سمي بال الخليفة من خلافة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في أمته، ثم وجدنا أن هذا الهدف الأبرز مما يبرر في الأزمان اللاحقة للمجتهددين في الإمامة أن يجعلوا إطاعة الولي الفاسق أو الظالم واجباً، ويحرمون القيام عليه بحججة عدم الإخلال بالنظام العام وسير الحياة للأمة، حتى لو كانت هذه الإطاعة تشكل خطاً على الرسالة ومصالح الأمة العميقة في تقديم واضح للمصلحة الحياتية الآنية لبعض فئات الناس ومصلحة السلطان، على مصلحة الرسالة وضرورات العقيدة، ولئن كان في هذا المنطق تناقضاً بين مقدماته ونتائجها، فإن نقاشه هنا يخرجنا عن الموضوع، إنما أردنا إظهار الفارق بين مضمون الخلافة البشرية التأسيس، وبين الإمامة الربانية المصدر التي تتمحور أساساً حول توفير المرجعية العليا للرسالة وللأمة في كل شؤونها المرتبطة بالدين، بما فيها الشأن السياسي والحكومة، وشأن الأخلاق والقيم والسلوك، لذا فالحكم والإدارة اللذان هما محور الخلافة البشرية ما هما إلا جزء بسيط من محور الإمامة الربانية المصدر.

ثم أن الذاتية التي تحلت في الغايات في خط الخلافة البشري، لا بد لها أيضاً أن تتجلى في الأداء، فلما كان مسلك صاحب الرسالة ومنهجه في الحكم ما زال ماثلاً في الأذهان في العقود الأولى، وكان الناس الذين عاصروه، أي الصحابة، يتوقعون عدم التباهي عنه، لذا جاء مسلك الخليفة الأول والثاني (ر)، وهو ما يتميّز إلى ذات الجيل من الصحابة، متجلبها

بذلك المنهج ولو في التوجهات العامة، ولما خرج الخليفة الثالث (ر) عنه خروجاً فاضحاً وأصر على ذلك في وجه مراجعات الصحابة المتکاثرة واعتراضاتهم المتنامية، حصلت الثورة عليه، ثم جاء أمير المؤمنين علي (عليه السلام)، وبحکم كونه الوصي ودوره في المرجعية والقيمومة على الرسالة، عاد إلى إحياء ما عطل من السنة، والقيم الكبرى في حياة الأمة وفي مسلكية الحاكم وطريقة مباشرته لشؤون الحكم والرعاية وفي حياته الخاصة، لذلك وجد المعارضة الدموية من أجنحة الخلافة البشرية التي قد رسمت نفوذها في المجتمع خلال عهود الخلفاء الثلاثة السابقين ونتيجة لسياساتهم في الحكم، سواء بما حصلته من ثراء إقطاعي مفرط كحالة الطلحة والزبير وعموم قريش وحزبهم، أو بما أحکمت قبضتها عليه من الولايات الغربية كحالة الأمويين في الشام، وساعد هؤلاء، ونتيجة للسياسات السابقة أيضاً، ترسخ نهج عام لدى فئات من الأمة في ترجيح الضرورات السياسية والولاءات القبلية على فروضات القيم الرسالية والولاء للدين، ذلك النهج الذي كان في خلفية الانقلاب الأول على المرجعية المنصوبة ربانياً وتأسيس الخلافة البشرية المصدر، والذي تعكسه وقائع من جملتها قول عمر (ر) للعباس (ر) حين سأله: "ما الذي جعلكم تعدلون عن علي (ع)" فأجاب: "لم تكن قريش لترضى أن تجتمع النبوة والإمامية فيبني هاشم" أو "في حي واحد" هذا الكلام الذي يعبر عن تطلعات رواد الخلافة تلك، لجهة عدم التفاعل مع المقاصد الربانية من الرسالة الإلهية وما يرتبط بها من نبوة ومن إمامية، ولجهة تجاهل هذه

المقصود أو عدم استيعابها أو الانسجام معها، والتعامل مع الأمر كحالة سياسية لا كرسالة إلهية (١)، وهكذا لما استتب الأمر لمعاوية ونتيجة لحقيقة

(١) ومنها انصياع أبي بكر لنصيحة المغيرة بن شعبة حين قال له: " يا أبا بكر إن تلقوا العباس فتجعلوا له في هذه الإمارة نصيباً يكون له ولقبه، وتكون لكم الحجة على علي وبني هاشم إذا كان العباس معكم " (الإمامية والسياسة ص ١٥)، ومنها عمله باقتراح عمر كما روى الجوهرى في كتاب السقيفة أن يترك لأبي سفيان ما بيده من الصدقات التي جمعها.

(شرح النهج، ابن أبي حديد: ج ١ ص ٣٠٦ - ٣٠٧) وأن يجعل لأبي سفيان مصلحة في خلافة أبي بكر لأن يولي ابنه يزيد قيادة جيش ويرسل معه معاوية كقائد من قواده وهو وأبوه من الطلقاء والمؤلفة قلوبهم الذين لا يحوز جعل سبيل لهم على المؤمنين ويتلقى أبو سفيان تلك المنن ويقول عن أبي بكر وصلته رحم (تاریخ الطبری) ج ٣ ص ٢٠٩ - ٢١٠، ونظم الحكم للقاسمي ص ١٥٢) وأنظر في المقابل موقف على (عليه السلام) من أبي سفيان حين جاء يقول: " والله إني لأرى عجاج لا يطفئها إلا الدم يا آل عبد مناف "، ثم قال: " يا أبا الحسن ابسط يدك لأبايعك ". فأبى ذلك وجزره وقال له: ! تالله ما أردت بهذا إلا الفتنة. والله طالما بغيت الإسلام شرًا لا حاجة لنا بنصيحتك " (تاریخ الطبری) ج ٣ ص ٢٠٣) ومنه جرأتهم على الزهراء (عليها السلام) وقد هموا بإحراء بيتها وفيه أصحاب الكساء الأطهار، وحرمانهم لها من ميراثها بدعوى أن الأنبياء لا يورثون، بينما أعطوا الزوجات من ميراثه بعد ذلك (صحيح البخاري ج ٣ ص ٦٨)، وحرمانهم لها من فدك فرفضوا ادعاءها وشهادة أم سلمة وشهادة علي (ع)، رغم أن الزهراء وأبا الحسن عليهما السلام قد ظهر هما الله بنص القرآن، ولم يجز النبي (ص) عليها كذباً من قوله: " فاطمة يرضى الله لرضاها ويغضب لغضبها " و " علي مع الحق والحق مع علي ". بينما قبلوا ادعاء جابر بن عبد الله (ر) دون شهود وأعطوه المال الذي ادعاه (البخاري) ج ٣ كتاب الشهادات). ومنه أيضاً: حين دخل عمارة بن ياسر على عثمان ليبلغه الكتاب الذي كتبه الصحابة يعرضون فيه مخالفاته في حكمه لسنة النبي (صلى الله عليه وآله) فضربه عثمان وبني أمية حتى فتقوا بطنها، وأغمي عليه فطروحه على باب الدار، فغضبت له بني المغيرة لأنه حلفهم، ولم يغضبو له لسابقته ولا للقضية التي تواجه بها مع عثمان وأدت إلى ضربه، وقالوا لعثمان لئن مات عمارة لنقتلن به رجالاً عظيماء من بني أمية.

أن الخلافة مشروع بشري لا بد أن يعكس ذاتية أصحابه فقد تعرى كليا على يده وأيدي من بعده، لتظهر الحقيقة في أنه لم يكن صادرا عن، ولا متكافئا مع عظم المسؤولية الرسالية ومقاصدها الربانية المواكبة للأجيال والأمم، فأصبحت الخلافة النسخة القيقيرية الأشد سوءا لجهة أساليب القمع والاستخفاف بقيم الرسالة، لا بل وبالقيم الإنسانية، والتعدى على الحريات وارتكاب المجازر، والظلم العام والتمييز الطبقي والعرقي، والشذوذ في المسلك الشخصي للولي على أعين الناس، وفي طريقة التعاطي مع الأمم الأخرى بعيدا عن روح الرسالة وأهدافها، وتلاحت الأحداث في المجتمع الإسلامي على التحوّل المعلوم تاريخيا، إلى أن أصبحوا عددا لا قيمة له في حسابات الأمم، وسيطر عليهم الكافرون، خلافا لما كان يرجى لو لم ينحرف الناس عن الخط الإلهي المتمثل في المرجعية الصادرة عن الله تعالى المجسدة لأهداف الرسالة ومضمونها و برنامجهما والتي نص عليها القرآن والسنة متمثلة بالإمامية المعصومة، فلا ريب أن مشروع الخلافة البشري كان منذ بدايته مشروع الصراع على السلطة، الذي سرعان ما بدت آثار الخلل الجسيم الذي أحده في مسيرة الرسالة والأمة ومستقبلهما.

انحراف الأمة عن المرجعية الربانية، ولمحة سريعة عن موقف الأئمة (ع): إن الأئمة (عليهم السلام) لم يمكنوا من القيام بكل وظائفهم بعد وفاة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ). والظاهر من هذه الوظائف: الولاية العامة على الأمة والمرجعية العليا للرسالة، وحفظها من البدع والتحريف، ودرء الريب، والشاهدية على الناس، ومواكبة تطور البشرية وحاجاتها بالرسالة الخاتمة بما حملها الله تعالى من خطط وبرنامح تقوم بحاجاتها إلى يوم الدين. وحينما تعطلت بعض وظائف الأئمة بمعصية الأمة لهم، كوظيفة الحاكمية وأنكرت الأمة مرجعيتهم، فإنهم مارسوا المرجعية العليا للرسالة والولاية على من عرف حقائقهم، فرسخوا الخط السليم الذي يمثل أصلالة الرسالة. ولم يكن من الحكم أن يجبروا عموم المسلمين على الخضوع لمرجعيتهم بما أتاحه الله تعالى لهم من قوى غيبية، بل هذا يحتاج إلى هداية وقناعة وجihad من المؤمنين لترسيخ الرسالة في مجتمعاتهم بكل معطياتها. وإن عدم توفر الناصر للإمام يعني عدم إحراز الأمة لاستحقاق هذه الهدایة في تلك المرحلة، فلا معنى لفرض الحق بالقوى الغيبية حينئذ. ولم يكن حرب النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) للمشركيـن إلا لأنهم مشركون وقد حاربوا واعتدوا على المسلمين، وكان ذلك بعد توفر الناصر الذي يدل على استعداد جسم الأمة لحمل الأمانة ولم نجده حارب مانعـي الزكـاة من المسلمين رغم قدرته عليه، فالأمر مع المسلمين بحاجة إلى أساليب أخرى، والله أعلم برسالته، ولم يكن الحسين (عليه السلام) طالباً للحكم حين قام على يزيد،

بل كان يريد إنقاذ الإسلام والمسلمين بعد أن وصلت الأمور إلى شفا جرف الردة على يد الحزب المنافق من الطلقاء والطرداة والمؤلفة قلوبهم من بنى أمية وقریش، وبعد توفر الناصر، ولما خذلوه فإن ظرف الأمة فرض عليه التضحية وعدم الاستسلام، وكان عالماً بأن القتل المفروض عليه سيكون سبباً في تقويض دعائم الظالمين، وفي تحقيق ما قام لأجله من إحياء الدين، الأمر الذي يختلف عن ظرف الإمام الحسن (عليه السلام) الذي كان له أن يتوج موضوعياً آثاراً مختلفة تماماً فيما لو حل به وبذرية النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) كالذي حل بالحسين (عليه السلام). أما حرب أمير المؤمنين (عليه السلام) فكان بعد توفر الناصر لضرب خط النفاق التحريفي، أما حين حصل الانقلاب عليه بعد النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) فقد قاوم بالاحتجاج والموعظة، ولم يلحاً إلى القوة لعدم توفر الناصر، وباعتبار الظروف المحيطة التي اقتضت منه مرحلياً أن يعطي الفرصة لترسيخ الحد الأدنى من الإسلام، لكي يصبح ممكناً في المستقبل تثبيت الصورة المتقدمة من الإيمان.

ولقد كان الأئمة (عليهم السلام) حر يصين على الإسلام والمسلمين قبل أي شيء، وليس على أتباعهم فقط، لما يمثلونه من قيمة صادرة عن الله، ورغم تكاثر الأتباع واتساع القاعدة الشعبية في عصور الأئمة (عليهم السلام) في العقود اللاحقة فإنهم لم ينفصلوا بجزء من الأمة لكي لا ينشأ معسكران في الإسلام يتناحران عسكرياً، بل اختاروا لأنفسهم ولأتباعهم البقاء ضمن جسم الأمة، بالرغم من الملاحقة والقتل

وأقسى أشكال الاضطهاد، وكانت حركات المعارضة الطالبية التي تقوم بهدف إلى إسقاط الحكم الجائر لا إلى الانفصال بعض الأمة جغرافياً، مع بقائه متاحاً لو أرادوه، بل في الحالات النادرة التي استطاع من يدعى ولا يتهم أن يؤسس حكومة مستقلة في جانب من أرض الإسلام، ثابروا (عليهم السلام) على تمركزهم في الحجاز أو العراق بما يمثلانه من مركزية للأمة رغم التنكيل المستمر بهم، لأن وظيفتهم هي اتجاه كل المسلمين، بل كل الناس، وهذا كله من دلائل صدقهم وتوجهاتهم الربانية، التي تتجاوز آفاق الطموحات الدنيوية في السلطة والنفوذ، وثابروا مع ذلك على بث ما استحفظوا عليه من العلوم في الأمة بمجموعها، وبمقدار ما يتاحه العصر والظرف وقابلية الأمة، وثابروا على درء التحرير الريب ضمن الثقافة الإسلامية عامة، بإظهار الصواب في مقابل كل خطأ، ولو لاهم (عليهم السلام) لو جدنا مزيداً من الانحراف عن الرسالة، ربما بلغ تمام الانحراف نتيجة خضوع العامة المطلقة لحكام الجور، ومن الواضح أن درء التحرير لا يحتاج من الإمام إلى سلاح ولا سلطان ولا حتى إلى علنية وظهور، ما دام أن الإمام قائم يعاين ما يجري.

وتطورت الظروف إلى أن قضت حكمة الله تعالى في تغييب الإمام (عليه السلام) الذي وإن كان محتاجاً عن أنظار الناس، لكنهم ليسوا بمحتجبين عنه، فهو موجود بينهم يعايشهم وله أعونه الذين لا يعلمهم

الناس [١] (١)، فهو عليه السلام يقوم بوظائفه التي تحتاج إلى هذا الوجود لا إلى الظهور، ومثالها الظاهر الشاهدية على الناس، كذلك درء التحريف والريب؛ فالإمام الذي له أعوانه وبطانته ويرقب مجريات الأمور، لا تعيه الوسيلة عن تسريب الوجه الصحيح من أي موضوع يصيبه التحريف حين لا يبقى من شاهد حق له.

على أن للإمام، ظاهراً كان أو مستتراً، وظائف أخرى يحتاج إدراكها إلى عمق النظر في حقائق الخلق والوجود (٢) ومنها أن وجود المعصوم يتصل بالغايات الكبرى للخلق، إذ يمثل الوجود البشري الذي يحقق الطاعة الخالصة لله اختيارياً، علماً أن العصمة ليست جبرية كما يدعى البعض، بل هي قضاء إلهي حكم به تعالى لعباده بما استحقوه من تحقيقهم لمقدراته الموجبة للعصمة في قضاء الله تعالى، ولو علمنا أن كل الخلق خاضع لله لكن جبرياً، بينما خلق الله الإنس والجن ليعبدوه طوعاً لا جبر فيه، فلهذه الجهة إن الإمام المعصوم يحقق هذا المعنى من الخلق، فلو

(١) عن أمير المؤمنين (ع): (حتى إذا غاب المتغيب من ولدي عن عيون الناس، وباح الناس بفقدده، وأجمعوا على أن الحجّة ذاهبة والإمامـة باطلة... فورب علي - حتى إذا بقيت الأمة وتذهبـت وأكثـرت في قولـهم إنـ الحجـة هـالـكة والإـمامـة باـطـلة - فورـبـ عليـ إنـ حـجـتهاـ عـلـيـهاـ قـائـمـةـ، مـاشـيـةـ فـيـ طـرـقـاتـهاـ، دـاخـلـةـ فـيـ دورـهاـ وـقـصـورـهاـ، جـوـالـةـ فـيـ شـرـقـ الأـرـضـ وـغـربـهاـ، تـسـمـعـ الـكـلـامـ وـتـسـلـمـ عـلـىـ الـحـمـاعـةـ، تـرـىـ وـلـاـ تـرـىـ إـلـىـ الـوقـتـ وـالـوـعـدـ وـنـدـاءـ مـنـ السـمـاءـ...ـ) (بـشـارـةـ إـلـاسـلامـ صـ ٣٧ـ، وـالـغـيـرـةـ لـلـتـعـمـانـيـ صـ ٧٢ـ وـ ٧٣ـ).

(٢) ولقد ورد عن الإمام الصادق (ع) ما معناه أن وجه انتفاع الناس بالإمام في غيبته كانتفعاً لهم بالشمس إذا حجبتها الغيم.

فرغ هذان الوجودان من مثل هذه الطاعة الخالصة حل بهما الهاك، لتعارض واقعهما مع مبررات وجودهما، وخروجه عن سياق الوجود العام للكون، واعتراضه اتجاه حركته باندفاع وجودهما عكس المسار الكلي للوجود. وهذا قد يفسر ما روي عنهم (عليهم السلام) بما معنا أنه لو خلت الأرض من الإمام الموصوم لساحت بأهلها، وليس غريباً أن يكون هناك تداخل بين أفعال البشر والطبيعة المادية للوجود، والذي نراه في بعض الآيات الكريمة ومعطيات السنة الشريفة، ومثاله قوله تعالى: * (ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم، منهم أمة مقتصلة وكثير منهم ساء ما يعملون) * {سورة المائدة: الآية ٦٦} ، وما أثر من السنة الشريفة "إذا ظهر الزنا كثرت الزلازل" وما أثر فيها من أن الله تعالى يدفع العذاب عن الناس بما فيهم من مؤمنين صالحين ولو كانوا قليلاً، لذلك كان الله يأمر الأنبياء ومن معهم من المؤمنين بمعادرة أئمهم حين يقضي عليهم بالهلاك بما قدمت أيديهم * (ثم نجى رسانا والذين آمنوا كذلك حقا علينا نج المؤمنين) * {سورة يونس: الآية ٣٠} .

حججة الإمام قائمة ولو تعطلت وظائفه بمعصية الأمة: إن معصية الناس للمرجعية الربانية من نبي أو إمام بما يؤدي إلى تعطل في وظائفه بعضاً أو كلاً، كالذي حصل لكثير من مرجعيات الأمم السابقة، كما أخبرنا القرآن الكريم، وكما حصل للأئمة الموصومين (عليهم السلام) بعد وفاة خاتم الأنبياء (صلى الله عليه وآله)، وإن كان قد

غير جذرية في مسار الأمة، وفي حجم التغيرات الحضارية المعقودة على الرسالة الإلهية الخاتمة، لكنه مع ذلك لم يلغ حجة الإمام على الناس (١)، فهو ما دام حيا موجوداً، فإنه بوجوده يمثل دعوة دائمة إلى الناس إلى اتباعه ليأمنوا من الضلال، ولا حجة لهم إن هم ضلوا بمخالفته، وهذا يسري على الإمام ظاهراً أو متحجباً (٢) لأن حاله وهو محتجب مع العلم بوجوده، هي كتعطل وظائفه مع ظهوره، وأن اتباعه في أي حال لا يتضيّر رؤيته ولا المكث بقربه، بل يكون باتباع منهجه الذي يذيعه العدول من أصحابه، فما الغيبة إلا بمثابة تعطل بعض وظائفه نتيجة معصية الناس لله في شأنه، والأمر في هذا التعطل سيان في الغيبة والظهور، ومجرد وجوده وبمعزل عن مدى تمكّنه من وظائفه، وبمعزل عن حجم ظهوره واحتاجبه هو حجة في ذاته على الناس، ما دام أن وجوده وحقه عليهم يطرق أسماعهم، وأن منهجه متاح لهم ماثل أمامهم، وهم يعايشون أتباعه، بحيث لو أن أحدهم أخلص في استبيان الدليل لم يكن ليعدمه، ويقى

(١) وفي وصف النبي (صلى الله عليه وآله) للأئمة الثانية عشر من آله (عليهم السلام) قوله: (... لا يضرهم من نواهيم...) وفي قوله عن الحسن والحسين: (الحسن والحسين إمامان قاماً أو قعداً).

(٢) عن أمير المؤمنين (عليه السلام): (اللهم لا بد لأرضك من حجة على خلقك يهدىهم إلى دينك ويعلمهم علمك، ولا يضيع أولياؤك بعد إذ هديتهم، ظاهر وليس بالمطاع، أو متكتم متربّ، إن غاب شخصه عن الناس في حال هدنة، لم يغب عنهم ثبوت علمه، فإذا قلوب المؤمنين مثبتة) (الغيبة للنعماني ص ٦٨ والإمام المهدي ص ٨٥). عن النبي (صلى الله عليه وآله): " لا تخلو الأرض من قائم بحجة، إما ظاهر مشهور أو خائف مستور، لئلا تبطل حجج الله وبيناته (نهج البلاغة ج ٤ ص ٣٧).

تصديق الناس به واتباع منهجه تكليفا على كل نفس، لأن استقامة موقف الأمة منه هو من جملة الظروف الموضوعية التي يجب توفرها لكي يمارس وظائفه كاملة، سواء كان قبل ذلك ظاهرا أم محتاجا.

على أن احتجاب الإمام (عليه السلام) في ذاته كان من نتائج ومظاهر معصية الناس لله في شأنه، وتماديهم فيه، وقتل الأئمة الواحد تلو الآخر، إلى أن وصل الوقت إليه (عليه السلام)، حيث احتبسوا أباه الإمام الحسن العسكري (عليه السلام) ووضعوا الرقابة عليه وعلى نسائه ترقبا لأي حامل منهم للقضاء على الوليد حين ولادته، ثم ولادته في هذه الظروف وحجب أبيه له عن عموم الناس دون خاصة الخاصة حفاظا عليه من الظالمين، ثم افتضاح أمره للسلطة وبلغ خبره عند وفاة أبيه (عليه السلام) وتقدمه للصلوة عليه ووشایة عمه به، وإرسال السلطان في طلبه للقبض عليه، كله كان من الأسباب الموضوعية ليس فقط لإحاطة ولادته (عليه السلام) بالتسתר من قبل، كما في ولادة موسى (عليه السلام)، بل أيضا في حجب الله تعالى له (عليه السلام) حين بات ظهوره سببا مؤكدا للقضاء عليه، كما في حجبه عيسى (عليه السلام) برفعه إليه في ظروف مشابهة وأهداف متطابقة مرتبطة بالدور المرسوم لهما في قضاء الله تعالى.

والله تعالى يعلم منذ الأزل بأن هذه الظروف التي تفرض موضوعيا غيبة الإمام ستكون للإمام الثاني عشر (عليه السلام)، لذلك جعل في قضائه الأئمة (عليهم السلام) بهذا العدد، وقضى بالعمر المديد له، كمثل عمر نوح والخضر وعيسى عليهم السلام، وذلك لأن غيبة الإمام المفروضة

بظروفها الواقعية، مع ضرورة الإمام إلى يوم الدين، تستدعي الإمام الذي علم الناس بولادته ورؤوه، فالإمام المهدي (عج) قد علم مولده وتناقل الناس خبره، ونعموا بيركات اتصالهم به خلال فترة الغيبة الصغرى، بما كانوا يوجهون إليه من أسئلة عبر سفرائه، ويتلقون إجاباتها، وبما يطلبونه منه من الدعاء فيجدون قبول الله تعالى، وبما كان يصل المحتاجين منه من العطايا، وبما كان يتدنى به شيعته من التوجيه في الشدائيد على مستوى الأفراد والجماعة، وبما كانوا يلمسون من الكرامات له من إخبار لهم بالغيب، فلم يختلف الحال على الشيعة عما كان عليه قبل ذلك مع آبائه الطاهرين (عليهم السلام)، فاطمأنت نفوسهم. وتناقل الناس خبره، فكان انتقال خبر وجوده وغيابه وكراماته من جيل إلى جيل، انتقالاً لأمر قد عاينوه، لا سيما أن النبي (صلى الله عليه وآلها) وأهل بيته (عليهم السلام) من بعده قد بشروا به وبغيته قبل ولادته، حتى كان سلاطين العباسيين يتربون الولد لأبيه لكي يقتلوه حال ولادته، لعلهم بما كان يحدث به المسلمون من أن المهدي الذي يملأ الأرض قسطاً، ويقوض دعائم الظالمين هو الإمام الثاني عشر من آل محمد (صلى الله عليه وآلها)، فكان هذا الإخبار بالغيبة قبل حدوثها، من دلائل صدق النبي (صلى الله عليه وآلها) والأئمة (عليهم السلام) من بعده إضافة إلى أن كون الأئمة اثنا عشر بعد النبي (صلى الله عليه وآلها)، كان مما أثبتته صحاح عموم المسلمين قبل اكتمال هذه العدة (أنظر مثلاً مسنداً لأحمد وكتاب سليم بي قيس)، فكان هذا من النبي (صلى الله عليه وآلها) والأئمة (عليهم السلام) مرة ثانية دليلاً صدقه وصدقهم، بل دليلاً تنصيب إلهي على لسان الرسول (صلى الله عليه

وآلها)، لا مجرد إخبار بالغيب. وبعد اكتمال عدة الأئمة (عليهم السلام) باثني عشر، تحقق مصدق بشاره النبي باثني عشر إمام بعده، كما أنه قد تتحقق بشاره التوراه بالنبي واثني عشر عظيم من ولد إسماعيل، كل واحد كائمه عظيمة، الأمر الذي لم يفهمه أحبار اليهود قبل ذلك لجريان الأمور مخالفة بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآلها)، وهذا جعل بعض الأخبار يدخلون الإسلام حين اكتملت صورة البشاره التوراتية.

على أننا لو نظرنا بعمق إلى موضوع الغياب لو جدنا أنه من زاوية أخرى يمثل عقوبة ربانية للأئمة التي باغت على رسولها وأهل بيته، وعتت على أمر ربها (١) وتمادت في ذلك حتى قتلت كل الأئمة (عليهم السلام) وقتلت أتباعهم وتعقبتهم عبر الأزمان، فهذا الإصرار على البغي الذي استمر ما يقارب الثلاثة قرون، كان مدعاه للعذاب، بما يشبه حال الأمم التي حق عليها الهالك نتيجة تماديها في البغي والتنكر للحق، الأمر الذي نراه في مجمل الآيات القرآنية التي تحدثنا عن تلك الأقوام، حتى إذا حق عليها القول، فإن أول مظاهره تكون بحجب مرجعياتهم الربانية عنهم بجعلهم يغادرونهم ويتعدون عنهم، ويلي ذلك الفصل وقوع العذاب، لكن الله تعالى واستحابة لدعاء نبيه ووعدا له (صلى الله عليه وآلها) لم يكن ليهلك المسلمين، دون أن يعني هذا أنه لا يعذبهم، فكان العذاب

(١) قال الإمام الباقر (ع): (إذا غضب الله تبارك وتعالى على خلقه نحننا عن جوارهم) (الكافي م ١ ص ٣٤٣)، وقال أيضاً: (إن الله إذا كره لنا جوار قوم نزعنا من بين أظهرهم)، وعن الإمام الصادق (ع): (واعلموا أن الأرض لا تخلو من حجة، ولكن سيعمي خلقه عنها بظلمهم وجورهم وإسرافهم على أنفسهم).

بتحميمهم آثار بغيهم من وقوع البأس والشدة والعذاب عليهم بأيديهم وأيدي حكامهم وأيدي عدوهم، حتى غدوا عبيدا للقوى الكافرة كما نرى منذ حين، بينما لو أنهم حققوا الطاعة المطلوبة منهم لكانوا أسياد الأرض والكون، وسيقى هذا الحال إلى أن يُؤوبوا إلى رشدتهم ويلقون معاذيرهم، ويطلبوا الخلاص من الله بأهل بيته نبيهم (صلى الله عليه وآله) وإمامهم المنصوب ربانيا، قائم آل محمد (صلى الله عليه وآله).

وهل من صاحب بصيرة لا يرى اليوم كم هي الأمة الإسلامية بحاجة إلى القيادة الاستثنائية المتميزة والقائد الاستثنائي الذي يستطيع بعلمه ونراحته وإخلاصه لله، وإدراكه المتميز لمعطيات الواقع، والذي يستصغر الحكام شأنهم أمام شأنه، فتلتـف الأمة حوله بكلمة رجل واحد، ولو حصل هذا التوحد ولو بقيادة "عادية" لما اجترأ الغرب الكافر على ذبح المسلمين وهتك أعراضهم في البوسنة والهرسك وكوسوفو والشيشان وفلسطين، لكن قيادة الأمة لإخراجها إلى نور الإسلام ثانية بعد طول غياب وإصلاح شأنها وعلاج ضعفها، وحملها إلى درجة حكم الأرض المملوءة بالأمم التي امتلكت التكنولوجيا حتى سيطرت على الفضاء والأرض تحتاج إلى قيادة في مستوى المرجعيات الربانية المصدر والتي غيرت مجرى التاريخ.

على أن هذا الاحتياج الذي هو ابتداء واستمرارا من النتائج الواقعية لمعصية الأمة وما تولد عنها من ظروف، ومن القضاء الإلهي بعقوبة الأمة المترتب على المعصية المتعمدة في شأن الإسلام وشأن المرجعية الربانية، لم

يُكَنُّ القضاء الإلهي به، كَمَا هُوَ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، مَوَاكِبًا لِّمَرْحَلَةِ الْإِمَامِ الثَّانِي عَشَرَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، لِيَلْحِقَ الْأَذْيَ بِعَمَلِيَّةِ الإِيمَانِ، وَلَا بِالْخُطُّ القَوِيِّ الَّذِي تَأَسَّسَ بَعْدَ مَا يَقَارِبُ الْثَّلَاثَةِ قَرُونَ مِنْ حِيَاةِ الرِّسَالَةِ، فَلَقَدْ أَصْبَحَتْ أَرْضِيَّةُ إِلَسَامٍ فِي صَمِيمِ شَخْصِيَّةِ الْأُمَّةِ وَ ثَقَافَتِهَا وَعَلَاقَاتِهَا الْحَيَاتِيَّةِ، خَلَافًا لِمَا كَانَتِ الْحَالُ حِينَ وَفَاتَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) وَخَلَالِ الْعَقُودِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي تَلَتْ ذَلِكَ، وَتَأَسَّسَ فِي دَاخِلِهِ الْخُطُّ الَّذِي يَمْثُلُ الْوِجْهَ الْمُتَكَامِلَ الصَّحِيحَ لِلرِّسَالَةِ إِلَسَامِيَّةٍ لِّيَكُونَ شَاهِدًا عَلَى مَا عَدَاهُ، وَأَصْبَحَ رَاسِخًا كَالْجَبَالِ، وَأَصْحَابِهِ عَلَى درَجَةِ مِنَ الْيَقِينِ تَجْعَلُهُمْ مُسْتَعِدِينَ لِلتَّضْχِيَّةِ بِدَمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ فِي سَبِيلِ الْحَقِّ وَدَفْعَ الظُّلْمِ، وَلَمْ يَعُدْ الْقَضَاءُ عَلَى هَذَا النَّهَجِ مُمْكِنًا، وَسَيُبَقَّى قَائِمًا، وَكُلُّ مُسْلِمٍ مُكْلَفٌ بِالْإِقْرَارِ لِإِمَامِ الْحَقِّ، حَتَّى يَأْذِنَ اللَّهُ لَوْلَيْهِ حِينَ تَتَوَفَّ الشُّرُوطُ الْمُوْضُوعِيَّةُ لِذَلِكَ، وَالَّتِي مِنْ جَمِلَتِهَا عُودَةُ الْأُمَّةِ عَنْ غَيْهَا، وَالْإِذْعَانُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) فِي شَأنِ هَذِهِ الْمَرْجِعِيَّةِ الْرَّبَانِيَّةِ التَّنْصِيبِ، وَطَلْبِهَا بِصَدْقٍ.

أَمَّا قَوْلُنَا لِمَاذَا لَا يَظْهُرُ لِلْمُؤْمِنِينَ بِهِ لِيَحْكُمُ بِهِمُ الْعَالَمِ، فَذَلِكَ سُؤَالٌ يَحْتَاجُ إِلَى مَقْدِمَاتٍ وَاقِعِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَ الْعُسْرِ أَنْ تُثْبِتَ عَدَمُ نِضْجَهَا بَعْدَ، وَظَهُورِهِ سَلامُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ لَنْ يَنْتَجَ عَنْهُ فِي أَحْسَنِ الْأَحْوَالِ إِلَّا تَأْسِيسُ دُولَةٍ مِنَ الشِّيَعَةِ تَسْتَعْدِيهَا بَقِيَّةُ الدُّولِ بِمَا فِيهَا دُولُ الْمُسْلِمِينَ. وَهَذِهِ دُولَةُ الْجَمْهُورِيَّةِ إِلَسَامِيَّةٍ تَمْثِلُ شَاهِدًا حَيَا عَلَى ذَلِكَ الْوَاقِعِ. وَلَا يَمْكُنُ القُولُ لِمَاذَا لَا يَفْرُضُ سِيَطْرَتَهُ حِينَئِذٍ عَلَى الْعَالَمِ بِمَا آتَاهُ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ، فَهَذَا القُولُ خَطَأٌ فِي الْمُبْدَأِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَوْ أَرَادَ أَنْ يُجْبِرَ النَّاسَ

على سبيل الحق لفعل منذ بداية الخلق، لكنه جل وعلا إنما يريد للناس أن يؤمنوا ويستقيموا على الحق طواعية، لذلك لم يستعمل النبي (صلى الله عليه وآله) ولا الأئمة المعصومون من بعده (عليهم السلام) ما آتاهم الله من القوى الغيبية الطابع ليتمكنوا لأنفسهم وأتباعهم، بل كان كفاحهم من خلال المطالعات للبشر في ظروفهم الواقعية، ذلك ليحيي من حي عن بيته ويهلك من هلك عن بيته.

نعم قد أظهر تعالى للأنبياء معجزات وكرامات لا ليقهرها بها أعدائهم، ولكن لينبهوهم ويوقظوا قلوبهم، ومثله ما كان من معجزات وكرامات لنبينا (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته من بعده (عليهم السلام)، ضمن تلك الحدود التي لا تتعذر إلى إبادة الأعداء أو قهرهم بالقوى الغيبية، التي لا تنتج قناعة بالإيمان؛ بل استسلام العاجز. وهكذا فقد أرجأ الله تعالى ظهور وليه روحه له الفداء إلى يوم يرى فيه المسلمين خاصة والشعوب عامة بوار ما ابتدعوه من المبادئ والمذاهب، ويقعون في منتهى البوار نتيجة ما قد ظلموا واعتذروا وتمادوا، فيعلمون أن لا خلاص إلا بالخط الإلهي المتمثل بالمرجعية الربانية في الإمام المهدي الموعود سلام الله عليه، فيلقون المعاذير ويطلبونه. فإذا قام عندئذ وقضى على قرون العناد والإلحاد والنفاق، فيكون هذا القضاء لتخليص جموع المستضعفين من الخالق الذين ينتظرون الحق ليتبعوه، فيقيم دولة الحق الإلهي ويتم الله به نوره ويُسْطِّع سلطان الحق على الأرض ذلك الهدف الكبير من الرسالة الإلهية الذي وعدنا تعالى به * (... ليتم نوره...) * (ليظهره على الدين

كله...) * اللهم عجل فرجه واجعلنا من الممهددين له ومن أنصاره
والمستشهادين بين يديه.
التعتيم على النصوص:

إن النصوص القرآنية والنبوية التي تتعلق بالإماماة واضحة
كالشمس في السماء الصافية، قاطعة الحجة بثبوت صدورها ووضوح
دلائلها. ولأنها كذلك توسل مخالفوا آل محمد (صلى الله عليه وآلها) في
محاولة التخلص منها عدة أساليب.

أولاً: منع الناس من الحديث عن النبي (صلى الله عليه وآلها)
وإحراق ما كان قد دون منه في عهده، وهذا حصل على عهد الخليفتين
الأول (ر) (١) والثاني (ر) (٢)، ثم نهي الصحابة عن الحديث عن النبي (صلى
الله عليه وآلها) (٣) واحتجازهم في المدينة حتى لا يتوجهوا إلى الأمصار لكي
لا يحدثوا عن النبي (صلى الله عليه وآلها) (٤)، وكذلك منعهم من
تدوين السنة، كما أخرج ابن عبد البر في كتاب جامع بيان العلم وفضله
من أن عمر بين الخطاب أراد أن يكتب السنة ثم بدا له أن لا يكتبهما ثم
كتب إلى الأمصار من كان عنده شيء فليمحه.

(١) كنز العمال ج ٥ ص ٢٣٧، وابن كثير في مسند الصديق، والذهبي في تذكرة الحفاظ
ج ١ ص ٥.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٥ ص ١٨٨، والخطيب البغدادي في تقييد العلم.

(٣) الذهبي في تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٣ و ٤.

(٤) كنز العمال ج ٥ ص ٢٣٩. مستدرك الحاكم ج ١ ص ١١٠.

إن هذا العمل لا حجة يستند إليها، والقول لكي لا تخلط بكتاب الله ما هو إلا لغطية الأهداف الحقيقة من ذلك ومن أهمها الحيلولة دون انتشار أوامر النبي (صلى الله عليه وآلـهـ) بإمامـةـ عليـ (عليـهـ السـلامـ)ـ وـآلـ محمدـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)،ـ والـتيـ هيـ جـزـءـ مـهـمـ مـنـ السـنـةـ وـأـخـبـارـ أحـدـاثـهاـ،ـ وـذـلـكـ اـنـسـجـامـاـ مـعـ المـقـالـةـ الشـنـيعـةـ فـيـ رـزـيـةـ يـوـمـ الـخـمـيسـ "ـ إـنـ نـبـيـكـمـ لـيـهـجـرـ،ـ عـنـدـنـاـ كـتـابـ اللـهـ،ـ حـسـبـنـاـ كـتـابـ اللـهـ"ـ هـذـاـ إـلـاعـانـ بـرـفـضـ جـزـءـ مـنـ الـأـمـةـ لـلـسـنـةـ وـالـعـتـرـةـ مـعـ،ـ وـالـإـبـقاءـ عـلـىـ الـكـتـابـ لـمـ يـتـيـحـ ذـلـكـ مـنـ التـأـوـلـ بـمـاـ يـوـافـقـ تـوـجـهـاتـهـمـ فـلاـ يـكـونـ مـاـ يـحـولـ دـوـنـ ذـلـكـ مـنـ سـنـةـ وـلـاـ عـتـرـةـ،ـ وـاـنـسـجـامـاـ مـعـ هـذـاـ إـلـاعـانـ،ـ جـاءـ قـوـلـ الـخـلـيـفـةـ الـأـوـلـ (رـ)ـ حـينـ يـخـطبـ النـاسـ فـيـ أـوـلـ عـهـدـهـ وـيـقـوـلـ...ـ فـلاـ تـحـدـثـوـاـ عـنـ الرـسـوـلـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)ـ شـيـئـاـ،ـ فـمـنـ سـأـلـكـمـ فـقـوـلـوـاـ:ـ بـيـنـنـاـ وـبـيـنـكـمـ كـتـابـ اللـهـ فـاـسـتـحـلـوـاـ حـلـالـهـ وـحـرـمـوـاـ حـرـامـهـ)ـ (تـذـكـرـةـ الـحـفـاظـ الـجـزـءـ الـأـوـلـ وـالـصـفـحةـ الـثـالـثـةـ،ـ لـلـذـهـبـيـ)ـ (1ـ)ـ وـهـلـ مـنـ عـاقـلـ يـرـضـىـ بـالـتـجـهـيـلـ بـكـلـامـ الرـسـوـلـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)ـ وـأـوـامـرـهـ،ـ وـبـالـتـحـدـيـثـ عـنـ أـخـلـاقـهـ وـأـحـوـالـهـ،ـ وـالـلـهـ تـعـالـىـ قـدـ جـعـلـ مـاـ يـصـدـرـ عـنـ رـسـوـلـهـ مـلـزـمـاـ،ـ كـأـنـهـ صـادـرـ عـنـ ذـاـتـهـ تـعـالـىـ *ـ (ـمـاـ آـتـاـكـمـ الرـسـوـلـ فـخـذـوـهـ وـمـاـ نـهـاـكـمـ عـنـهـ فـاـنـتـهـوـاـ)ـ *ـ وـ *ـ (ـمـنـ يـطـعـ الرـسـوـلـ فـقـدـ أـطـاعـ اللـهـ)ـ *ـ،ـ وـجـعـلـهـ قـدـوـةـ يـقـتـدـيـ بـهـاـ النـاسـ)ـ *ـ (ـوـلـكـمـ فـيـ رـسـوـلـ اللـهـ أـسـوـةـ حـسـنـةـ)ـ *ـ وـجـعـلـ

(1) إن كان الهدف منع الاختلاف، ألم يكن الأجدى جمع السنة وتدوينها بينما الصحابة على قيد الحياة؟ عوضاً عن إحراقها ومنع التداول بها علماً أن كل اختلاف في الدين حدث بعد ذلك كان منشؤه عدم الحفاظ على السنة. ثم كيف لهم أن يعرفوا حلاله وحرامه من دون البيان الذي في السنة.

ما يصدر عنه وحياً * (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحيٌ يوحى) * . ثم كيف يختلط على الناس كلام الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بكلام الله، وهم على سليقتهم السليمة، وكلام الله له خصائص لا يشابه فيها كلام رسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أو سواه. ولماذا لم يكن هذا المحذور في حياته حتى سجلت بعض السنة، ثم أحرقت بعد وفاته، كما أشرنا إليه قبل قليل، ولم يؤثر عنه نهي عن كتابتها، بل أثر عنه الاعتناء بها والمحافظة عليها (١) بل إن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وهو عالم بكثرة الكذب عليه في حياته وبعد وفاته لم يهمل الحفاظ على سننه ولا على كتاب الله، فهو

(١) مستدرک الحاکم ج ١، ص ١٠٥، مسند احمد ج ٢ ص ١٦٢ (قال عبد الله بن عمرو: كت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله (صلى الله عليه وآله) فنهنئي قريش وقالوا: تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله وهو بشر يتكلم في الغضب والرضا؟ قال عبد الله: فأمسكت عن الكتابة، فذكرت ذلك لرسول الله (صلى الله عليه وآله) فأوّلما إلى فيه وقال: (أكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا الحق) وروى البخاري ج ١ ص ٣٦ باب كتابة العلم عن أبي هريرة قال: ما من أصحاب النبي (صلى الله عليه وآله) أحد أكثر حديثا عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب". وروى البخاري ج ٢ ص ٢٢١ عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي (عليه السلام) قال: ما عندنا شيء إلا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي (صلى الله عليه وآله) في إشارة إلى الصحيفة الجامعة التي كتبها علي عليه السلام عن رسول الله (صلى الله عليه وآله). وقد ظهر لنا خلال البحث كيف أن كثيرا من الصحابة كان لديهم صحف كتبوا فيها سنة الرسول (صلى الله عليه وآله)، فأبو بكر أحرق ما لديه حين تولى الخلافة، وكان فيها خمسين حديثاً وعمر جمع ما كان لدى الصحابة منها وأحرقه، وبعث إلى الأمصار من كان عنده شيء فليمحه؛ فهذه الحقائق كلها لا يمكن معارضتها بالرواية عن أبي سعيد الخدري بأن النبي (صلى الله عليه وآله) أمر من كان عنده حديث مكتوب فليمحه، وهو من ناحية أخرى يعارض المنطق حين تعلم أن النبي (صلى الله عليه وآله) قد علم بالكذب عليه في حياته وأخبر أنه سيكون بعد وفاته، ولما كانت الرواية عن حفظ مداعة للخطأ عن سهو أو كذب، لذلك كان الأولى أن يأمر بالكتابة كما ظهر من حديث عبد الله بن عمرو الذي يؤيده حديث أبي هريرة، والأحاديث الأخرى التي تدل على أنه كان كثيرا من الصحابة قد كتبوا إلى أن أحرق أبو بكر ثم عمر ما جمعوا منها وأمر عمر بعدم الكتابة والحديث.

حياته وبعد وفاته لم يهمل الحفاظ على سنته ولا على كتاب الله، فهو (صلى الله عليه وآله) قد استودع كل ذلك لدى وصيه علي (عليه السلام) وأمر الناس باتباعه، لكنهم لما تنكروا له، كان عليهم أن يعملوا برأيهم، فرفضوا القرآن الذي جمعه لهم (عليه السلام) على أساس التزول لكي لا يختلف في التأويل، وجمعوه على النحو المعلوم، - أما السنة فبدلا من جمعها وتدوينها لكي لا يختلف فيها بعد ذلك، أحرقوها ومنعوا تداولها، ما ذلك إلا لأنها مليئة بالنصوص التي لا يمكن تأويلاً لها فيما يخص ولاية علي وأهل البيت (عليهم السلام).

والأعجب أن يتطوع بعض المعاصرین في كتب مدرسية تدرس للناشئة والأحداث من أبنائنا الذين لا علم لهم بخلفية الأمور، بالقول (لم تسجل السنة في عهد النبي (صلى الله عليه وآله) ولم يتحمس أحد من أصحابه بعد وفاته لذلك، لكي لا تختلط بكتاب الله) فمع كل ما يحمل هذا التطوع من افتئات على التاريخ، ودون أدنى وعي لإبعاده (١)، ما هو إلا تكرار لهذا التبرير المجافي للمنطق الذي ابتدعوه لتغطية هذه الجريمة التي

(١) تأسيس هذا المعنى في عقول الناشئة يولد صعوبة في فهم ما حدث لاحقاً من انحرافات وتزوير، فضلاً عن أن فيه نسخ لمؤشر رئيسي على انحراف القوم بعد وفاة النبي (ص) عن أوامره في أوصيائه (ع).

ترافقـت مع تمدد الدولة السريعـ، ودخولـ كثيفـ في الدين الجديد مع الفتوحـ، وموـتـ كثـيرـ من الصحـابةـ فيهاـ، فـكـانـتـ السـبـبـ الأولـ والمـباـشرـ في كلـ اـختـلافـ فيـ الـدـينـ، نـتـيـجةـ التـجـهـيلـ فيـ سـنـةـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)، وـفـتحـ الـبـابـ لـاحـقاـ أـمـامـ الـكـذـبـ عـلـىـ الرـسـوـلـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) لـتـرـوـيرـ حـقـائـقـ الدـيـنـ، وـصـرـفـهـ عـنـ أـهـدـافـهـ، وـإـيـجادـ السـنـدـ الشـرـعـيـ لـحـكـمـ الفـسـقـةـ وـالـجـهـلـةـ، حـتـىـ نـشـأـتـ أـجـيـالـ لـمـ تـعـلـمـ مـنـ السـنـةـ إـلـاـ مـاـ وـاقـعـ تـوـجـهـاتـ أـولـيـاءـ الـجـورـ، وـلـمـ تـسـمـعـ عـنـ الـوـلـاـيـةـ الـحـقـيقـيـةـ لـأـهـلـ الـبـيـتـ (عـلـيـهـمـ السـلـامـ)، أـجـيـالـ قدـ تـخـمـتـ بـالـمـفـاهـيمـ الـمـحـرـفـةـ، حـتـىـ لـمـ يـعـدـ غـرـيـباـ أـنـ تـقـومـ جـمـاعـةـ مـنـ الـأـمـةـ يـقـتـلـونـ الصـالـحـينـ مـنـ آـلـ مـحـمـدـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) الـذـينـ يـدـعـونـهـمـ إـلـىـ الـإـصـلـاحـ فـيـ الـدـيـنـ فـيـسـتأـصـلـوـنـ ذـرـيـةـ نـبـيـهـمـ حـتـىـ الـوـلـدـ وـالـرـضـيـعـ وـيـمـثـلـوـنـ بـهـمـ، وـيـسـبـوـنـ نـسـاءـهـ، فـيـ طـاعـةـ جـاهـلـ مـعـلـنـ بـالـفـسـوـقـ، ثـمـ يـأـتـيـ بـعـدـ ذـلـكـ فـيـ أـزـمـانـ لـاحـقاـ مـنـ يـعـذـرـهـمـ فـيـ ذـلـكـ بـحـجـةـ أـنـهـمـ اـجـتـهـدـوـاـ فـيـ عـقـابـ جـمـاعـةـ تـمـرـدـوـاـ عـلـىـ إـمـامـ زـمـانـهـمـ، فـهـلـ بـعـدـ هـذـاـ مـنـ عـجـبـ؟ـ.

وـالـوـاقـعـ أـنـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـلـيـاـ (عـلـيـهـ السـلـامـ)، بـقـيـ يـقـومـ بـدـورـ الـمحـامـيـ عنـ السـنـةـ وـالـكـتـابـ، فـكـماـ سـبـقـ القـوـلـ جـمـعـ الـقـرـآنـ عـلـىـ أـسـبـابـ النـزـولـ لـمـاـ لـذـلـكـ مـنـ عـلـاقـةـ بـالـتـأـوـيلـ، فـرـفـضـوـهـ لـمـاـ يـظـهـرـ مـنـ حـقـائـقـ لـاـ توـافـقـ مـاـ بـنـواـ عـلـيـهـ، وـلـمـ عـرـضـ عـلـيـهـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ عـوـفـ أـنـ يـبـاعـهـ عـلـىـ كـتـابـ اللـهـ وـسـنـةـ رـسـوـلـهـ وـسـنـةـ الشـيـخـيـنـ، رـفـضـهـ قـائـلاـ تـبـاعـيـنـيـ عـلـىـ كـتـابـ اللـهـ وـسـنـةـ رـسـوـلـهـ، إـيـذاـنـاـ بـأـنـ لـاـ حـجـةـ لـسـنـةـ الشـيـخـيـنـ أـوـغـيرـهـمـ مـنـ الشـيـوخـ إـنـ خـالـفـتـ الـكـتـابـ وـسـنـةـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)، وـذـلـكـ إـحـيـاءـ لـلـسـنـةـ بـعـدـ

أن انتهكت، ثم أنه (عليه السلام) قد أعاد خلال السنوات الخمس التي تولى فيها الخلافة والتي كانت مفعمة بالأحداث، أعاد إلى الذاكرة كثيرة من السنة في الممارسة، وجدد التذكير بالنصوص، ومنها نص الغدير في حادثة الرحبة، وكان يحمل الصحيفة معلقة بسيفه كلما صعد المنبر ليذكر الناس بها وبأنه الحافظ لسنة الرسول (صلى الله عليه وآله)، وأمر سليم بن قيس أن يضع كتاباً في السنة النبوية الشريفة، ولما كان لهذا الكتاب الأهمية القصوى في إظهار الحقائق النبوية، كونه دون في صدر الإسلام حين كان جمهرة من الصحابة على قيد الحياة وحين كان الخطر على السنة على أشدّه، وحين كان أهل البيت وشيعتهم في أشدّ حالة من الاضطهاد، مما جعل الرواية الصادقة خطاً لا يحتمله إلا أهل البصائر، فكان هذا مما يزيد في مصداقية الكتاب ورواته، فجاء بما فيه من حقائق فاضحة وواقع دامغة لا يمكن مجابتها إلا بالتشكيك، لذلك تعرض إلى التشنيع عليه من خصوم الإمامية، ومن المؤسف أن بعض الشيعة قد ينزلقون أحياناً، وتتبس عليهم الأمور وحجتهم أنه في مورد أو اثنين يذكر أن الأئمة ثلاثة عشر، بينما في عشرات المواضع الأخرى يذكر أنهم اثنا عشر، مما لا يطعن في صحة الكتاب (راجع: الصحيح من السيرة)، بل يدل على أنه تصحيف غير مقصود، نتيجة النقل والتداول، بل يعطي مزيداً من الثقة بأسانيده ورواته، لدلالته على أنهم قد نقلوه حسبما وجدوه ولم يتصرفوا حتى بما يعلمون أنه خطأ في النسخ، ويدل على أنه لم يقصد فيه مطابقة الواقع الثاني عشرى بعد أن استقر بغيبة الإمام الثاني عشر (عج)، ويدل على نزاهة رواته بعد أن ظهر هذا الواقع واكتمل، ولو كان مثل هذه الذرائع

مقبولاً، لأبطلنا صحاح السنة قبل صحاح الشيعة، لما فيها من أخبار تتناقض مع ثوابت الكتاب أحياناً ولما فيها من التشنيع على النبي (صلى الله عليه وآله) ذاته، وفيها بعض التناقض في الأخبار (راجع أصوات على السنة المحمدية للشيخ محمود أبو رية).

ثانياً: منع الناس من روایة ما فيه فضل أو منزلة لعلي (عليه السلام) أو أهل البيت (عليهم السلام) ولقد مارس الأمويون في هذا أشد أنواع الحظر والعقاب من قطع السن وسمل عيون وتهديم منازل الذاكرين لهم بخیر. وصلبهم وقتلهم وتشريدهم (المدائني في كتابه "الأحداث").

ورغم ذلك فقد وصل إلينا من طريق محدثي السنة ما فيه الكفاية في إظهار حق آل محمد (صلى الله عليه وآله) مما يدل على أن هذا الذي خرق حجب الحظر كلها، كان على درجة من القوة والشهرة بما لم يكن ممكناً حجبه وتجاوز نقله.

ثالثاً: ما عجز حكام الجور عن إخفائه من النصوص لجأ أتباعهم إلى التلاعيب بمعانيه، ليخرجوها عن مدلولها مثل حمل الولي على المحب والنصير في حديث الغدير، أو حمل ما عجزوا عن تأويله على قصد النصيحة والتوجيه لا قصد الفريضة، كحديث الثقلين، وهذا كله واضح الفساد لا ضرورة للجدل فيه.

رابعاً: بتر النصوص، ومثاله "قال ابن عباس، يوم الخميس وما يوم الخميس اشتد برسول الله (صلى الله عليه وآله) وجعه فقال: ائتوني أكتب لكم كتاباً لن تضلوا به أبداً فتنازعوا ولا ينبغي عند النبي تنازع فقالوا:

ما شأنه أهجر، استفهموه، فذهبوا يردون عليه فقال: دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه، وأوصاهم بثلاث قال: أخرجوا المشرّكين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم وسكت عن الثالثة أو قال: فنسيتها (١) فهل هذا نسيان من الرواية أم أنه إسقاط من الناقل لأمر مهم لا يراد أن يشيع بين الناس لمخالفته لإرادة المتسليطين الذين يعاقبون الذاكر على وأهل البيت عليه وعليهم الصلاة والسلام بالتشريد وهدم الدور وقطع الألسن والقتل.

خامساً: معارضة النصوص بوضع نصوص مكذوبة يظهر فسادها من تلقاء ذاتها، كحديث أنا مدينة العلم وعلى بابها، فجعلوا للمدينة سقفاً وجدراناً ونوافذ لاعطاء المنزلة لثلاثة آخرين والتقليل من وقع الدلالة على منزلة علي (عليه السلام) من العلم.

وكحاديث الكسae الذي يدل على أن أهل البيت في آية التطهير وآية المودة هم إلى جانب الرسول (صلى الله عليه وآله) علي وفاطمة والحسن والحسين (ع)، فعارضوه برواية تضييف خادم النبي، وأخرى تضييف إحدى زوجاته، في مقابل النص المستفيض لدى غير الإمامية الذي يبين أن أهل البيت هم أصحاب الكسae الخمسة (عليهم السلام) (٢)

(١) البخاري ج ٥ ص ١٣٧ أفتست دار الفكر على ط استانبول و ج ٦ ص ١١ ط مطبع الشعب. وتاريخ الطبراني ج ٣ ص ١٩٢ - ١٩٣

(٢) راجع في استقصاء الآسانيد والروايات كتاب العصمة للعلامة السيد كمال الحيدري والملحق التوثيقي بذيل المراجعات ط ٢ بيروت ١٩٨٢ .

أو كآية من عنده علم الكتاب، إذ دفع الأمويون ابن عبد الله بن سلام لينادي في المدينة ويقول (ليس كما تذهبون، بل هو أبي عبد الله بن سلام (١) ونص الرواية يدل على أن السائد في المدينة إذ ذاك أنه على (عليه السلام) لقوله ليس كما تذهبون.

إلا أن هذه المكذوبات ولو لم تستطع الصمود أمام قوة النصوص الصادقة حول منزلة أهل البيت عليهم السلام لكنها أتتبت تضليل العامة وإفساد أذواق كثير من المسلمين في فهم الكتاب والسنة. والذي يلفت الانتباه أن الكثير من غير الإمامية قد تابعوا البناء على مقتضياتها رغم كونها ظاهرة الفساد حتى في صحاحهم، ومثاله الفاضح التمسك بالقول بأن حديث الثقلين يتكلم عن الكتاب والسنة، رغم أن هذا قد ورد في سند واحد يعاني من الاعتلال والضعف في مقابل الحديث المتواتر للكتاب والعترة، وما هذا التمسك إلا استمراها تقليدياً للحال الذي كان سائداً في عصر الخلافة، لأن هذه النصوص المكذوبة، إن هي إلا تجسيد لإرادة السلطة الحاكمة التي تريد طمس حقيقة المرجعية الشرعية المتمثلة بأهل البيت (عليهم السلام).

الإمامية المعصومة حقيقة ربانية لا اجتهاد بشري: إن تعسف فريق من المسلمين في فهم نصوص الإمامية، كان لتبرير الأمر الواقع الذي ساد بعد أن أدارت الأمة ظهرها آل محمد (صلى الله

(١) راجع كتاب (من عنده علم الكتاب) للشيخ جلال الدين الصغير.

عليه وآلـهـ)، واستقر الأمر على ذلك، ولقد جاء القول بالاجتهاد في شأن الإمامة متأخراً بهدف إيجاد تبرير وتشريع للواقع الغالب، ولكن كان الاختلاف حولها يجعلها أمراً خلافياً لا محالة، لكن ذلك ليس لأنها شأن اجتهادي، أو يجوز الاجتهاد فيه، إذ لا اجتهاد في مقابل النص، ومثل هذا الاجتهاد لا يلزم أحداً. على أنه لو الشريعة أغفلت شأن الإمامة، لا يحق لأحد أن يجتهد بأن الخليفة الذي امتلك الولاية بأساليب بشرية غدى يمثل إرادة الله ويحكم بشرعيته وسلطته، بحيث أن مخالفته تكون مخالفـةـ للـلهـ ورسولـهـ، لأنـ ماـ منـ أحدـ يـمـثـلـ إـرـادـةـ اللهـ الحـقـةـ إـلـاـ منـ اختـارـ اللهـ لـذـلـكـ التـمـثـيلـ وـعـصـمـهـ عـنـ الضـلـالـ فـيـهـ، فـإـرـادـةـ اللهـ التـيـ يـحـاسـبـ عـلـيـهـ العـبـادـ هـيـ الـهـدـاـيـةـ، وـهـوـ لـأـرـيدـ لـهـمـ الضـلـالـ وـلـأـرـضـاهـ.

إن مقولـةـ أـصـحـابـ الـاجـتـهـادـ فـيـ الإـمامـةـ، بـأـنـ الـخـلـافـةـ أـمـرـ اـجـتـهـادـيـ، يجعلـهاـ شـأـنـاـ بـشـرـيـاـ غـيـرـ مـقـدـسـ وـخـاصـعـاـ لـلتـغـيـيرـ وـيـجـعـلـهـاـ مـشـرـوـعاـ بـشـرـيـاـ لـأـسـاوـيـاـ، لـهـ غـايـاتـهـ الـبـشـرـيـةـ. بـيـنـمـاـ الإـمامـةـ شـأـنـ رـبـانـيـ لـأـ بـشـرـيـ، مـقـدـسـ ثـابـتـ إـلـىـ يـوـمـ الدـيـنـ، يـوـجـبـهـ الـعـقـلـ بـكـلـ مـاـ أـوـجـبـ بـهـ النـبـوـةـ. وـهـوـ خـطـ إـلـهـيـ كـحـلـقـةـ مـتـصـلـلـةـ بـحـلـقـةـ الـنـبـوـاتـ، غـايـاتـهـاـ رـبـانـيـةـ لـأـ بـشـرـيـةـ، وـمـكـملـةـ لـأـهـدـافـ النـبـوـةـ الـخـاتـمـةـ إـلـىـ يـوـمـ الدـيـنـ، يـرـادـ بـهـ هـدـاـيـةـ الـبـشـرـيـةـ. وـقـدـ جـعـلـتـهـ الرـسـالـةـ فـرـيـضـةـ إـلـهـيـةـ فـيـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ بـالـنـصـوـصـ الـقـاطـعـةـ لـلـحـجـةـ، التـيـ لـامـكـانـ لـلـاجـتـهـادـ فـيـهـاـ، بلـ جـعـلـتـهـ رـكـنـاـ أـسـاسـيـاـ، فـكـانـ مـعـ إـمـامـةـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـلـيـهـ) فـرـيـضـتـهـ وـاحـدـةـ فـيـ نـصـ أـوـلـيـ الـأـمـرـ، وـمـعـادـلـاـ الـقـرـآنـ فـيـ حـدـيـثـ

الثقلين، بل لا يكتمل الدين إلا به، فإذا سقط، سقط ما عداه فكانت الميزة جاهلية والعياذ بالله.

إن توسل شعارات الوحدة والافتتاح على المسلمين لتسريب مقولات من مثل؛ إن الإمامة كالخلافة أمر اجتهادي، فهو تكريس للموقف المعادي لإمامية أهل البيت (عليهم السلام)، لما يقتضيه من القول بأن الإسلام أغفل شأن الإمامة بعد النبي (صلى الله عليه وآله) فباتت موردا للاجتهاد، ولما يقتضيه من جعل الإمامة مثل الخلافة صادرة عن البشر لا عن الله تعالى. ولو أن الله أغفل شأن الإمامة، ما كان ليتحقق لأحد أن يجتهد فيقول إن الله تعالى قد اختار أئمة معصومين طاعتهم فريضة، فيكون افتراء على ذي العزة والجلال، مما يظهر خطورة الادعاء بأن الإمامة المعصومة شأن اجتهادي كالخلافة البشرية، و يجعله بهتانا لا يحتمل، سواء جاء عن إدراك لمترتباته أو دونما إدراك.

مثل هذه المحاولات التي تقوم على إسقاط عقائد أحد الطرفين لا تعبّر عن حالة افتتاح ولا تنتج وحدة، بل مزيدا من التباعد باستدعاء الطرف المعني إلى الدفاع عن عقائده المستهدفة، مما يكشف أن الهدف الحقيقي ليس افتاحا ولا وحدة بمقدار ما هو استهدف لعقائد الشيعة بالتوهين، فلا ينتج إلا مزيدا من تمسك الشيعة والدفاع عن عقائدهم، ولطالما أجادوا في ذلك خلال ١٤ قرنا في مواجهة مخالفיהם، حتى أفلجوا الحجة، ولم يترکوا لأحد ما يقول، بل أن إثارة مواضيع من هذا القبيل في العقائد والتاريخ ليست ذات طبيعة ملحة في ما يتعرض له وجود المسلمين

من خطر داهم ولا في أسلوب مواجهته، وإثارتها اليوم بالذات، بعد أن كانت أقفلت منذ زمن، يترتب عليه موضوعاً، إذ كاء النقاش، والنزاع الفكري من جديد، وإلهاء الطرفين عن الواقع المصيري الذي يتهدد وجودهم جميراً، وهذه الإثارات في هذه المرحلة بالذات تنتج إرباكاً يؤذى الواقع الإسلامي في الصميم.

الإطار الصحيح للوحدة الإسلامية:

إن أئمة آل محمد (صلى الله عليه وآله) الذين جعل الله لهم الولاية، لعلمه أنهم الأمانة على الرسالة والأمة كانوا حريصين في تعاليهم لشيعتهم على عدم جعل الخلاف حول موضوع الإمامة سبباً لتکفير بقية المسلمين، وعلى توجيه الشيعة إلى مشاركة إخوانهم في الحياة العامة وعدم العزلة عنهم، ولحسن التعامل معهم، لذلك علينا أن ننظر إلى الموضوع من هذه الزاوية، فلنسنا بحاجة إلى تحوير حقائق الدين والتاريخ، لأجل الوحدة الإسلامية، أو قل لأجل وحدة الأحزاب الإسلامية كتعبير أصدق عن الهدف من إطلاق هذه المقولات في الزمن الحاضر، فالوحدة إن ضاقت أو اتسعت، لا تكون بإبطال الحقائق، وتزويرها، ولا بإبطال الشيعة أو السنة، بل بأن ينظر الطرفان إلى ما يجمعهما لا إلى ما اختلفا عليه، أي باعتراف كل طرف بالآخر، وعدم جعل المواضيع الخلافية مدخلاً للتکفير والخروج من الإسلام. إن هذا السبيل هو ما خطه آل البيت (عليهم السلام)، وهو السبيل الصحيح لتعذر إلغاء طرف أو آخر، بل أي محاولة

من هذا القبيل لا ينبع عنها إلا المزيد من التباعد أو خلق تيارات جديدة تزيد في الفرق التي تجتاز عن السبعين.

إن التوجيه النبوى الشريف وتوجيه أئمة أهل البيت (عليهم السلام) كما في الثابت عن النبي (صلى الله عليه وآله) وعنهم (عليهم السلام)، يجعل الشهادتين عنوان الإسلام، ويوجب لمن أقر بهما ما يجب للMuslim، مما يصلح أن يكون الإطار الصحيح للوحدة الإسلامية الذي يستند إلى دلالات واضحة في السنة الشريفة دون الحاجة إلى ابتکار إطار تحالف ثوابت الكتاب والسنة والتاريخ والمنطق السديد، فيجدر بالمهتمين بهذا الأمر التركيز على هذه الحقيقة، وعلى خط التوجيه الذي تعهد به أهل البيت (عليهم السلام) اتباعهم بعدم العزلة عن باقي المسلمين، فيكون مثل هذا سلوكاً للجميع حيال بعضهم البعض، والإسلام الذي قبل أهل الكتاب في مجتمعه، لا يمكن أن يعجز عن تقبل المسلمين بالرغم من الاختلاف في بعض تفاصيل الإيمان، ولقد كان عجيباً أن لا يحدث ذلك خلال القرون المنصرمة، وما ذلك إلا بسبب خوف السلاطين وبطانتهم على سلطانهم، فلم يكن لهم مندوحة عن اتهام معارضتهم بالكفر وما هو أشد منه، لخلق الحواجز النفسية بين الرعية وبينهم، وإذا رمنا اليوم انفتاحاً ووحدة فلا بد من علاج هذه الرواسب على ضوء ما ذكرنا من خلال الإطار الجامع لجميع المسلمين.

عوده إلى الاجتهد وأثر العقيدة والرموز في شخصية الجماعة.
وسنرى في طي الأبحاث القادمة حقيقة الاجتهد في الإمامة لدى

الجمهور، وكيف أنه لم ينتج نظام حكم إسلامي متميز، لافتقاره إلى أصول في الشريعة يستند إليها بعد أن تأول أصحابه نصوص الإمامة المعصومة وعزفوا عنها، لذا بنوا اجتهاداتهم على عمل الصحابة الذي لم يستند في هذا الحيز إلى النصوص، فجاءت نتائج الاجتهداد متناقضة، لاحقة لما استقر عليه واقع الخلافة، محسومة بها لا حاكمة عليها، جاءت لتبررها وتعطى لها الشرعية لا لتصويب مسارها وتقويمها.

والكلام عن خضوع شأن الخلافة أو الإمامة للإجتهداد يعني الحقبة من وفاة النبي (صلى الله عليه وآله) إلى غيبة الإمام الثاني عشر (عج) لدى الشيعة، وسقوط الخلافة لدى السنة، وتلك هي نقطة الخلاف الجوهرية بين الفريقين، أما الكلام عن الحقبة المعاصرة، لإيجاد صيغة لحكومة إسلامية، فذلك أمر يختلف كلياً في الاعتبار، وليس من هدفنا في هذا البحث، ولقلائل أن يقول، وما الفرق في العصر الحاضر بين خط الإمام وسواء من الخطوط في غيبة الإمام الثاني عشر (عج)، هذا الكلام ينطوي على نظرية سطحية، لإهماله أثر العقيدة التي تعتنقها الجماعة البشرية، وأثر النموذج والرموز التي يرتبط بها وجدانها، وتتجسد فيها قيمها. فلقد كانت عقيدة العصمة التي تحسد الكمال البشري المنشود في الأنبياء والإمام المعصومة والنبي (صلى الله عليه وآله) وآل بيته (عليهم السلام) كرموز مثالية متحققة في الواقع الحياتي للشيعة، وما كان من سلوكهم وسيرتهم التي تجسست في أصحاب الكسائ (عليهم السلام) وتضحيات الحسين (عليه السلام) وعقيدة المهدي (عج) التي منها تستمد الثقة باحتمالية انتصار الحق

ولو طال الاحتمال، كلها كانت من وراء صمود الشيعة عبر القرون، بالرغم من أقصى أشكال الاضطهاد، وكانت المحرك لوجдан الجماعة الشيعية في رفض الخضوع للظلم والانحراف، والطلب الدائم للإصلاح في المجتمع الإسلامي، في مقابل خضوع الأمة في الطرف الآخر، لولاة الأمر الفسقة الفجرة الظالمين من منطلق ديني عبر القرون، إلى أن أصبح هذا السلوك في كل طرف مميزا له، وطابعا لشخصيته. لذا فتسريب المقوله بالاجتهاد من شأن الخلافة البشري إلى الإمامة الربانية المصدر، يجعل عقيدة الإمامة كالخلافة من الفكر البشري حصيلة الاجتهاد وليس أمرا إلهي المصدر، ويلزم منه أن يعتبر الشيعي عقیدته المذكورة أمرا بشريا غير مقدس، لا ربانيا ذا قدسيّة عالية مما يفقده أثره الوجданى، لا سيما أن هذا الادعاء مقترن مع تأسيس أن العصمة ليست سوى في التبليغ، من خلال تفسير الآيات المتعلقة بالأنبياء تفسيرا يهشم صورة الكمال البشري، أو يدلله بما يدعون به من الضعف البشري لدى الأنبياء، مما يفقد رموز الجماعة المؤمنة وما يرتبط بها من المثل والقيم، أثراهما النافذ إلى الوجدان. مثل هذه الترويجات نظن أنها من حيث لا يقصد أصحابها تصب في قناة المخطط الحيثي الهداف إلى تهجين الشيعة، لكن يكون التهجين هنا وهو الأخطر، من خلال منطلقات عقائدية، الأمر المطلوب لصيغة الشرق أو سطية الجديدة، كونهم العترة الأقوى الباقية في وجه الهيمنة الصهيونية الغربية. لذا على النخبة المؤمنة أن تتوقع الاستمرار في تعاظم المحاولات الهدافـة إلى تشكيك الشيعة بعقائدهم وتراثهم، خاصة حول الإمامة والعصمة وعقيدة المهدي (عج) وتراث عاشوراء وقدسيّة النبي (صلى الله

عليه وآلـهـ)، وأفراد أهلـ بـيـتـ النـبـوـةـ (عـلـيـهـمـ السـلـامـ)، مما يـسـتـدـعـيـ حـذـرـ أـهـلـ الـفـكـرـ وـرـصـدـهـمـ الدـقـيقـ لـتـلـكـ الـمـحـاـوـلـاتـ، ليـجـريـ حـمـاـيـةـ الـأـجـيـالـ النـاـشـئـةـ مـنـ انـحرـافـاتـهـاـ، تـلـكـ الـأـجـيـالـ الـتـيـ لمـ تـنـزـوـدـ بـالـكـفـاـيـةـ مـنـ الرـصـيدـ الـعـقـائـدـيـ وـالـمـعـرـفـيـ، نـتـيـجـةـ فـقـرـ مـنـاهـجـ التـرـبـيـةـ لـلـتـوـجـيـهـ الـمـنـاسـبـ، وـتـقـصـيرـ الـأـسـرـةـ فـيـ هـذـاـ الـاتـجـاهـ، وـمـنـ هـذـاـ الـمـنـطـلـقـ نـقـرـحـ عـلـىـ أـصـحـابـ الشـأـنـ جـعـلـ الـعـقـائـدـ جـزـءـاـ أـسـاسـيـاـ فـيـ الـدـرـاسـاتـ الـحـوزـوـيـةـ، وـإـحـدـاثـ تـخـصـصـ فـيـهاـ عـلـىـ غـرـارـ التـخـصـصـ فـيـ الـفـقـهـ وـغـيـرـهـ، وـتـرـكـيـزـ حـلـقـاتـ التـوـجـيـهـ الـدـيـنـيـ فـيـ الـمـسـاجـدـ وـالـحـسـيـنـيـاتـ وـالـمـنـاسـبـاتـ، خـاصـةـ عـاـشـورـاءـ عـلـىـ الـعـقـائـدـ فـيـ هـذـهـ الـمـرـحـلـةـ الـحـسـاسـةـ الـتـيـ يـوـاجـهـهـاـ الشـيـعـةـ خـاصـةـ وـالـمـسـلـمـونـ عـامـةـ.

الـنـقـدـ الـذـاتـيـ: مـتـىـ وـكـيـفـ؟

إنـ التـعـاطـيـ معـ قـضـاـيـاـ بـهـذـاـ الـحـجـمـ مـنـ الـخـطـورـةـ، لاـ يـمـكـنـ تـبـرـيرـهـ بـمـحـاـوـلـاتـ الـنـقـدـ الـذـاتـيـ، الـذـيـ إـنـ لـمـ يـنـجـزـ بـأـسـالـيـبـ الـصـحـيـحـةـ وـفـيـ مـوـاقـعـهـ الـمـنـاسـبـةـ أـحـدـثـ نـتـائـجـ كـارـثـيـةـ.

إنـ الـنـقـدـ الـذـاتـيـ ضـرـورـةـ لـكـلـ جـمـاعـةـ مـسـتـنـيـرـةـ، وـلـاـ ضـيـرـ مـنـ النـظـرـ فـيـ تـرـاثـاـ لـتـنـقـيـتـهـ مـاـ قـدـ يـكـوـنـ عـلـقـ بـهـ مـنـ الدـخـائـلـ، لـكـنـ هـذـهـ الـمـهـمـةـ لـهـاـ أـرـبـابـهـاـ مـنـ أـهـلـ الـاختـصـاصـ، وـلـهـاـ مـكـانـهـاـ فـيـ مـرـاكـزـ الـعـلـمـ، وـلـاـ يـجـوزـ بـأـيـ حـالـ جـعـلـ هـذـاـ الـأـمـرـ شـعـارـاـ يـطـرـحـ عـلـىـ عـامـةـ النـاسـ صـبـاحـ مـسـاءـ، فـهـؤـلـاءـ لـاـ قـدـرـةـ لـهـمـ عـلـىـ تـمـيـزـ الغـثـ مـنـ السـمـيـنـ، وـلـاـ يـتـبـعـ طـرـحـ كـهـذـاـ إـلـاـ تـشـكـيـكـهـمـ بـالـتـرـاثـ، الـأـمـرـ الـذـيـ يـقـدـمـ خـدـمـةـ مـجـانـيـةـ لـلـغـرـبـ، الـذـيـ كـانـ وـمـاـ زـالـ يـدـفـعـ بـهـذـاـ الـاتـجـاهـ بـعـنـفـ وـدـهـاءـ، تـمـهـيـداـ لـاـسـتـبـدـالـ الـمـفـاهـيمـ وـالـقـيـمـ وـالـمـعـقـدـاتـ بـمـاـ

يخدم في تهجين المسلمين حيال سيطرة الصهيونية والغرب، لذلك فإن الذين يطرحون من المسلمين موضوع نقد التراث خارج إطار أهل العلم والاختصاص، وهم لا شك يعلمون بتلك المعطيات، ومع حسن النية بهم، نرى أنهم يحولون النقد إلى غوغاء، والتبيح إلى التشكيك، بهدف الاستقواء بالعامة على أهل العلم والاختصاص، من أجل استبدال غوغائي ليس له أساس علمي. لذا نربأ بكل من يتصرف على هذا النحو بالعودة عن هذا الخطأ الفاضح الذي هو بمثابة الجريمة في حق التراث والجماعة التي تنتهي إليه، لأن تعريض التراث إلى مناقشات من قبل من ليسوا أهل علم واحتياط في كل حقل من حقوله، يلحق الأذى بالناس والتراث معاً، وينتج انحرافات لا يمكن إصلاحها، إنما نهيب بالمخلصين أن يؤمنوا إلى ضمائركم، قبل أن يأتي يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

نقد أفكار لا نقد أشخاص:

على أننا نربأ بالقراء الكرام أن يظن أحدهم أننا نعني أحداً من الجهات بإشاراتنا السابقة، أو بما قد يرد من مناقشة لبعض الأقوال خلال بحوثنا، إن هذا الأمر ليس من مطالب هذا الكتاب إطلاقاً، وأن الإثارات التي ألمتنا إلى بعضها والتي صدرت من قبل بعض الأقلام المعاصرة، ما هي إلا تكرار لما كان قد قاله السابقون من الذين قصرروا عن ولادة أهل البيت (عليهم السلام)، ولا يستطيع أحد أن يدعى ملكية أي من الأفكار التي تعرضنا لها بالتفنيد والنقض. بل إن الفكرة إذا خرجت من فم قائلها، فقد

ملكيتها حتى ولو كان الوحيد الذي يقول بها، وأصبحت ملكاً للناس يتفاعلون معها في أي اتجاه. ولا بد لأي نقاش موضوعي منأخذ الأفكار مجردة عن قائلها، وتفنيده فكرة يقولها واحد أو بعض من الناس لا يعني تفنيداً لهم، ولا يجوزربط الفكرة بقائلها، بحيث لو جاءت من فلان رفضناها، فهذا من العناد المضلل، ولو جاءت من فلان تحسمنا في الدفاع عنها، فهو أيضاً عبادة للأشخاص وأولى بالضلال، ولقد علمنا إمام المتقيين أمير المؤمنين علي (عليه السلام) إنه (أعرف الحق تعرف أهله) وأن للحق موازينه التي ليس الرجال منها في أية حال، ولقد خاف علينا إمامنا الصادق (عليه السلام) من الضلال إن محضنا ثقتنا الكاملة لرجل نصدقه في كل ما يقول، وذلك لأن ما من أحد يخطئ إلا الذين عصّهم الله تعالى وجعلهم سبيلاً للهداية إليه، فكانوا يصدرون عنه تعالى لا عن ظنونهم وذاتياتهم، فلننتقل الآن إلى فصول الكتاب بروح من النزاهة والموضوعية، سائلين المولى الرحيم التسديد إلى كل صواب.

الفصل الثاني

أولو الأمر في القرآن الكريم

بسم الله الرحمن الرحيم

* (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ، إِنْ تَنَازُعُوا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ فِرْدُوهُ إِلَيْهِ)

والرسول إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) * {سورة النساء الآية ٥٩} .

إن هذا النص القرآني العظيم يختزن موضوع الإمامة في معظم جوانبه، لذلك يشكل البحث فيه جانبًا كبيراً من هذا الكتاب، وذلك تحت العناوين الآتية:

أولاً: المعنى الإجمالي.

ثانياً: هل أولو الأمر المعنيين بالنص هم عمال النبي (صلى الله عليه وآله) أم هم أولياء أمر الأمة بعده؟

ثالثاً: هل لا يقتضي النص عصمة الإمام؟

رابعاً: هل شأن الإمام قد أغفلته الرسالة فجاز الاجتهاد فيه وأن أولي الأمر المعنيين بالنص هم مطلق ولبي أمر

سيتولى على المسلمين بعد صدور النص؟ وفيه:

خصائص الفريضة التي ي مليها النص.

الفريضة لا تخرج عن سيرة العقلاة.

مجتمع الصحابة وظروفه الموضوعية، وأنماط السلوك فيه.

الحاكمية تمثل مضمون النظام.

بطلان دعوى الاجتهاد في الإمامة.

أ - بناء الاجتهاد على عمل الصحابة وافتراض صحته لا على النصوص.

ب - أشكال الاجتهاد في الإمامة، وفيه:

الاختيار: حقيقة أم استئثار؟

الشورى.

الأشكال الأخرى:

الوصاية، الاستئثار والغلبة

طاعة الولي الفاسق.

ج - الواقع التاريخ.

د - الهروب من العصمة إلى الإجماع.

خامساً: خاتمة: كمال الرسالة.

سادساً: جملة من النصوص التي تظهر من هم المعنيون بالفريضة في هذا النص.

نصوص قرآنية.

نصوص نبوية.

(٦٥)

أولاً: المعنى الإجمالي

لقد فرض هذا النص على المؤمنين جميعاً من قوله * (يا أيها الذين آمنوا..) * فريضة في طاعة الله ورسوله وأولي الأمر. إن صيغة الخطاب تؤدي أن الفريضة هي على كل مؤمن وعلى مجموع الأمة، وليس في الكتاب أمر رباني بطاعة على هذا النحو المباشر سوى هذا النص والنصوص الأخرى التي تأمر بطاعة الله وطاعة رسوله، وسيأتي ذكر بعضها خلال البحث، ولقد جاء الأمر بالطاعة غير مقيد مما يجعلها تشمل كل أوجه الكيان المجتمعي للأمة ومما يصح معه نعت الذين وجبت طاعتهم (أولي الأمر) فهم أولياء أمور الجماعة المؤمنة، وإن فهم حدود ما أوجبه النص من الطاعة لأولي الأمر المعنيين يزداد وضوها بهم ما أوجبه منها لرسوله (صلى الله عليه وآله)، حيث جعلهما فريضة واحدة ناشئة من طاعة الله ومتربة عليها. فالفريضة قائمة بقيام النص إلى يوم الدين، وليس مقتصرة للرسول (صلى الله عليه وآله) على فترة حياته، لذا لا يمكن اختصارها على شأن المنازعات والخصومات التي هي

من قبيل ما يحكم به القضاة والتي يحكم بها في حياته، ولكنها تشمل مرجعيته من الدين في التبليغ والبيان والتعليم والتشريع المستمرة باستمرار الرسالة، وموقعته من القيادة في الأمة، علماً أن الرسالة الإسلامية شاملة في نظمها لكل أوجه المجتمعية البشرية بما فيها شأن الحكومة والدولة، مما يفيد القيمة على الرسالة الإلهية والأمة المؤمنة بها، حيث لا يمكن الفصل بين شؤون الأمة وبين الرسالة الناظمة لهذه الشؤون، وليس في القرآن الكريم نصوص أخرى تقييد فريضة الطاعة التي أطلقها هذا النص للرسول (صلى الله عليه وآله)، بل كل ما فيه يزيدها تأكيداً وشمولاً وإطلاقاً، مما يفيد الولاية العامة له على الرسالة والأمة، ولقد أوردنا في مكان آخر من هذا البحث جملة من هذه النصوص فلتراجع، وأما أولو الأمر فقد شملهم تعالى مع الرسول (صلى الله عليه وآله) في هذه الفريضة من الطاعة التي أطلقها بلا تقييد على النحو المذكور، فكانت تفيد لهم من الطاعة مثل ذلك، وليس في القرآن الكريم نصاً آخر يتعلق بأولي الأمر يقيد تقييدها للطاعة المستفادة من هذا النص، وإن أي تقييد يدعى لها، فإنه يكون من نتيجة موقف سابق على النص، يفترض أولي الأمر المعنيين بأنهم على شاكلة أولي الأمر الذين تولوا أمور الأمة في تاريخها، مما يستدعي لدى هؤلاء وضع قيود على الطاعة المفروضة بالنص خارجة عنه لتناسب ذلك الواقع، علماً أنه لا دليل من كتاب أو سنة على أن أولي الأمر المعنيين هنا هم كذلك، بل الدليل القرآني والنبيوي قائم على خلاف ذلك، ويأتي في حينه. على أنه لا بد لكي نفهم النص فيما صحيحاً من أن نلتزم الحياد، بحيث نفهمه من خالل ما

تفرضه أساليب اللغة والبيان وتداعيات السياق، دون التزام مسبق حول خصائص أولي الأمر المعنيين يتم إسقاطه على مضمون الفريضة، هذا لأن النص لم يبين بصورة مباشرة خصائص أولي الأمر، بل قد بين فريضة طاعتهم، فمن خلال فهم خصائص الفريضة يكون حينئذ فهم خصائصهم، فيكون هذا الفهم منطلقاً موضوعياً من النص ذاته دونما إسقاط عليه.

وهكذا فإن النص الذي قد فرض طاعة الرسول وأولي الأمر في فريضة واحدة غير مقيدة، تفرض علينا أن طبيعة أولي الأمر هؤلاء المعنيين بها هي على شاكلتها وبما يناسب حجمها، فكما أن الله تعالى قد أطلق هذه الفريضة لرسوله (صلى الله عليه وآله) غير مقيدة لعلمه أنه لا يحمل الأمة على ضلال أو هلاكة، فكذلك قد أطلقها غير مقيدة أيضاً لأولي الأمر لعلمه بأنهم لا يحملون الأمة على مثل ذلك، ولو كان غير هذا لجاء النص على نحو آخر، وسيرد مزيد من النقاش حول هذه النقطة خلال البحث لاحقاً.

* (فإن تنازعتم) ... *

الضمير هنا عائد إلى الضمير في وأطیعوا، أي إلى الذين آمنوا المخاطبين الذين فرض الله عليهم الطاعة المزدوجة الأركان، طاعة الله وطاعة الرسول وأولي الأمر، لذا لا يصح الادعاء بأنه إن تنازعتم أنتم مع أولي الأمر، فتلك إضافة على النص واضحة، بينما أولو الأمر قد أخر جوا

من الخطاب مع الرسول (صلى الله عليه وآله) حين فرض النص طاعتهم على المخاطبين، ولا يقوم على مثل هذه الزيادة منطق ولا دليل من كتاب أو سنة، ولعل ما يدعوا إلى هذا الافتراض اتخاذ أصحابه موقفاً حول طبيعة أولي الأمر سابقاً على فهم النص تجعلهم على شاكلة الذين تولوا أمور الأمة واقعياً، كما سبقت الإشارة قبل قليل، مما يجعلهم يسقطون هذا الفهم على النص في كل مراحله، ولقد بینا وجه الخطأ في مثل هذا الموقف هناك، وهو يسري هنا كذلك، فلا بد لنا أن نفهم النص حيادياً، بما يملئه علينا أسلوب البيان، على نحو ما بیناه أعلاه.

على أن الرد هنا لا يخص المنازعات اليومية والخصومات أو على الأقل لا يقتصر عليها، إذ قد أطلق عبارة، (تنازعتم في أمر) دون تحديد، فيشمل كل شؤون الأمة والدين.

ولقد عظم تعالى أمر الرد إلى الله ورسوله في هذا حين قال: * (إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) * فعدم الرد نقض للإيمان، مما يشير إلى عظم التنازع المذكور، وأهمية هذا الرد لجهة أنه يرفع الخلاف عن الأمة فالنص قد قرر أمرين، الأول: الجهة التي لها الولاية العامة على الأمة، وهذه الولاية هي للرسول وأولي الأمر، والثاني وجوب الرد إلى الله والرسول في أي تنازع يحصل، مما يعني أن أحد أهداف الفريضة رفع الخلاف والتنازع عن الأمة، لذلك قد شخص لها المرجعية الصالحة في شؤونها من خلال فريضة الولاية العامة تلك، لا سيما في حالات التنازع، فتسقط أن الرد المذكور إنما هو مترب على الفريضة وناشئ

منها، والفرضية قائمة إلى يوم الدين، ففي حياة النبي (صلى الله عليه وآله) ينتهي التنازع بحكم موقعه من الرسالة والأمة فيبين وجه الحق والصواب، وبعد فراقه (صلى الله عليه وآله) لأمته، فإن أولي الأمر، وكذلك بحكم موقعهم المذكور يبينون للأمة وجه الحق في كل تنازع ينشأ، ولما أنهم لا يحكمون بشيء، من عندهم، بل بما عند الله ورسوله، فلقد كان الرد واقعياً إليهما فالنص ناظر إلى هذا الواقع، لذا لم يكن ضرورة لذكرهم بالرد بعد أن بين صدر الآية ولا يتهم العامة، ووجوب إطاعتهم على الأمة، لا سيما فيما كان من شأنه التنازع فيه، إذ الإطاعة هنا لصاحب الولاية أولى وأوجب، وما لم يكن هذا الرد إلى أولي الأمر بحكم ولايتهم بعد حياة النبي (صلى الله عليه وآله) وما لم تلتزم الأمة بهذه المرجعية المقررة بالنص، فإن هدف الفرضية في رفع التنازع عن الأمة لا يتحقق، كنتيجة لما لدى الأمة واقعياً من القابلية إلى الاختلاف في فهم الكتاب والسنة، ومما يؤكّد هذا المعنى قوله تعالى "إِذَا جَاءُهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخُوفِ أَذَاعُوا بِهِ، وَلَوْ رَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ، وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَا تَبْعَثُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا قَلِيلًا" ، فالرد هنا هو إلى الرسول وإلى أولي الأمر، ولا يقتصر الأمر على موضوع الشائعات، وحتى لو كان النزول افتراضاً في مناسباتها فالمورد لا يخصص الوارد، عندما أن عبارة "أمر من الأمن أو الخوف" عامة تشمل كل أمر يعرض للأمة وينشأ لها من أمن أو خوف، بما فيها من المنازعات والاختلاف في أي شأن من شؤون الدين والأمة، وعبارة أذاعوا به بلغة البيان في الجهر به وإظهاره، نتيجة التنازع فيه

واللغط به، ففي كل ما يعرض للأمة من حالات أمنا أو خوفا يجب رده إلى الرسول وإلى أولي الأمر، وهم إن فعلوا "لعلمه الذين يستتبونه" منهم "فينبئونهم بحقيقة التي يستحصلونها من أصولها كما تستبطن عباره يستتبونه، فلا يكون تنازع.

إن جمع هذا النص إلى النص موضوع البحث يؤكّد صحة المعنى الذي ذهينا إليه من الرد إلى أولي الأمر حين التنازع بعد حياة الرسول (صلي الله عليه وآله) في النص الأول وصحة قرائته المروية عن أهل البيت (ع)* (... فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله وإلى الرسول وإلى أولي الأمر منكم..)*.

بعد أن أوضحتنا المعنى الإجمالي فإننا نتابع النقاش في الخطوات التي رسمناها في مطلع البحث ومن خلال اعتبارات عديدة قد طرحتها أصحاب المقولات بإهمال الشريعة لشأن الإمامة فجعلوها محل اجتهاد.

ثانياً: هل أولو الأمر المعنيين بالنص هم عمال النبي (ص)? لا بد بادئ ذي بدء من إجلاء الغموض الذي قد يعتري أذهان بعض الناس حول أبعاد هذا النص العظيم نتيجة ادعاء البعض أن أولي الأمر المعنيين به هم الأشخاص الذين كان النبي (صلي الله عليه وآله) يوكّل إليهم بعض المهام، مثل جباة الزكاة وأمراء السرايا وما إلى ذلك.

هذا الادعاء يمثل سطحية غريبة في التعامل مع النصوص الإلهية، إذ أن فريضة بحجم هذه الطاعة التي أو جبها النص لا يكون مثلها إلا لولي أمر الأمة، ولا ريب أن كل من تعامل مع هذا النص قد فهم منه طاعة الولاية العامة، مما جعل فقهاء الجمهور يحرمون القيام على أولي الأمر ولو كانوا فاسقين أو ظلمة، بل اعتبروا من يقوم عليهم الأبغاء ولو كانوا من أهل العدالة، وسنعود إلى ذلك لاحقا خلال البحث، وهكذا يظهر أن حجم هذه الفريضة يفوق كثيرا الحجم الوظيفي الموكلي إلى عمال النبي (صلى الله عليه وآله)، أو عمال الولي بعده، لجهة الصلاحية والمسؤولية، هذه المهام التي تستدعي خضوع الناس لها من قبيل الجري مع الضرورات الواقعية التي تفرضها طبيعة العلاقات في المجتمع، مثلها في ذلك كمثيلاتها في أي مجتمع إنساني له دولة وحكومة، وهي تنطبق على كل موظفي الدولة من أكبرهم إلى أصغرهم، حتى الحاجب في دائرة حكومية، أو الحراس على مؤسسة ذات طابع عام، فلا حاجة إلى جعل هذه العلاقة فريضة إلهية، ولا أن تعطى طاعة بحجم الولاية، بينما هي تستمد شرعيتها من السلطة العليا التي هي ما تشرع له الشرائع في العادة، والتي بتشريعها يستمد منها كل ما دونها شرعيته في مراتب الحاكمة.

إن ضرورة بناء الدولة تقتضي تشريع نظام الحاكمة فيها، ولا يمكن تشريع الطاعة لعمال الدولة مع إهمال تشريع طاعة السلطة العليا فيها، فلو لم تكن هذه الآية تحدثنا عن الولاية العامة لأولي الأمر كما أسلفنا، بل كانت تعني عمال النبي (صلى الله عليه وآله)، فماذا يكون الوضع بعده،

وكيف تكون مراتب السلطة حينئذ، إذ تكون الآية قد فرضت طاعة العمال من دون مرتبة الإمام، بينما قد فرغت يدنا من نص في الكتاب يفرض طاعة ما للإمام، بملاحظة أن أصحاب هذه الدعوى ذاتهم يتأنلون النصوص القرآنية الأخرى في الإمامة ليخرجوها عن دلالتها على الولاية العامة (كتاب الولاية)، الأمر الذي يظهر الخلل في هذا المستوى من الفهم للنصوص، ذلك لأن في سيرة العقلاء وعرف المشرعين لا يمكن للشريعة التي تعد لبناء دولة أن تشرع طاعة عمال السلطان، بينما تهمل تشريع ولايته، فهذا من بدعة الأمثال، وهو نقص في الأفعال، تنزعه عنه الشارع الأقدس ذو الحكمة والكمال. لذلك اضطر القائلون به أن يضيفوا في مضمون أولي الأمر إلى جانب عمال النبي (صلى الله عليه وآله) من يأتي بعده من أولياء الأمور، فخلط هذا الفهم بين ولی أمر الأمة وبين عماله، وجعل ولاية الجميع على قدم المساواة، مما لا يمكن قبوله بأبسط قواعد المنطق، فطاعة عماله من سخ آخر، لأنها نسبية محدودة بما يوكل إليه الولي من مهام، ويبقى المحكوم فيها مالکا لزمام أمره في الحيز ذي صلة، بحيث لو خرج العامل عن طاعة الإمام أو عن حدود وظيفته أو حدود المصلحة أو الشريعة، وجب على المكلف عدم طاعته والعوده إلى مصدر شرعيته أي الإمام، لذلك ومن حيث المبدأ، لم تكن هذه العلاقة بحاجة إلى فريضة ربانية توجبها، بل مثل هذه الفريضة لو وجدت ت Kelvin الناس في حال شذوذ العامل عن جادة الصواب، بل هي تعطي قدسيه لا ضرورة لها، يمكن أن يسع استخدامها ليفرض على الناس ولاء لا مصلحة فيه، ولو كان جدلا من حاجة إلى تشريع من هذا القبيل، لوجب بنص آخر

يوضح محدوديتها ونسبتها، بينما هذا النص بالذات قد جعل الطاعة شاملة غير مقيدة، فلا ينسجم مع ما دون ولادة الإمام من مسؤوليات.

ثالثاً: النص يقضي بعصمة أولي الأمر:

إن الإنسان الذي يتلقى هذه الفريضة الإلهية يدرك بالبداية وبدافع من فطرته بعيداً عن تعقيدات الفلسفة وعلم الكلام، أن الله تعالى لا يأمر عبده بما يؤدي به إلى الشر، بل لا بد أن طاعته فيما يأمر به عبده تؤدي به إلى الهدى والسلامة، هذه الفطرة السليمة هي أساس المنطق الديني الذي يستمد قوته من عفويتها المعبرة عن الأصلالة في البنية النفسية والوجدانية والعقلية للإنسان، التي لم تشوها الأهواء والمؤثرات المضلة، فأساس الفكر الديني يقوم على أن الله تعالى أرسل الأنبياء وأنزل عليهم الوحي ليقيم للناس سبيل الهدى الذي يرضاه، فأقام الحجة عليهم "لكي لا يكون للناس على الله حجة من بعد الرسل" فهم محاسبون على الاهتداء بسبيله، ويحتاج عليهم به إن ضلوا بمخالفته، فهدف الرسالة السماوية هو هداية الإنسان وسلامته، والله تعالى حينما يأمر بطاعة لجهة، فإنه لا شك يقيمها على نحو لا يمكن معه إذا امتنع لها الناس أن تؤدي بهم إلى الضلال أو التهلكة لقابلية فيها بمعزل عن تقصيرهم، إذ مثل هذا ينقض أساس المنطق الديني، وينقض مبررات الرسالة السماوية في أهدافها، فالامر الإلهي في هذه الآية الكريمة بالطاعة غير المقيدة للرسول وأولي الأمر، ما كان ليصدر عن الله تعالى لو لم تكن هذه الطاعة عاصمة من الضلال هادبة من السلامة، وصائنة لأهداف الرسالة. وهذا لا يكون إلا بعصمة الجهة التي أولاها هذا

الحجم من الفريضة. فأما الرسول (صلى الله عليه وآله) فهو العالم بعصمته لأنه اصطفاه وعصمه، وأما طاعة أولي الأمر المعنين بهذه الفريضة الإلهية، فلا بد أنه خص بها عبادا له قد علم كعلمه برسوله أن طاعتهم عاصمة هادبة، وهذا يقتضي أن يكون قد اجتباهم كما اجتبى رسوله لهذه الوظيفة، فهيا لهم لها وعصمهم فيها، لذلك جعل ولايتهم كولايته، وأطلق الأمر الرباني بطاعتهم عبر الزمان وإلى يوم القيمة، جاعلا للناس سبيلا للهدي والسلامة، محققا لأهداف الرسالة، التي لن يكون بعدها وحي ولا رسالة.

بيد أنه من المفيد التذكير بأن الإنسان قد يقع في ضلال أو هلاكة نتيجة سوء امتداله للفريضة والخطأ في التعامل معها، وهذا يكون من فعله، ومثل ذلك يختلف عن ضلال أو هلاكة يقع فيها لامتداله الفريضة نتيجة لقابلية فيها إلى ذلك، حينئذ تكون الفريضة أو الشارع الأقدس هو المتسبب في هذه النتيجة، ومثال الحالة الأولى كما لو أن المجتهد حكم بما هو خارج الأصول فحينئذ يشكل خروجا عن خط الرسالة ولا حجية لحكمه أصلا. أما الحالة الثانية فإن أوضح مثال عليها هو فريضة الطاعة لولي الأمر على النحو الذي قال به أصحاب الاجتهاد في الإمامة، أي أن أولي الأمر الذين فرض الله طاعتهم هم مطلق ولبي أمر يستولي على مقاليد الأمور، وليسوا أشخاصا معينين من الله ورسوله، عرف بهم الناس لأن طاعتهم عاصمة هادبة، فلو تسلط أولياء أمر فسقة أو ظلمة، أو دون مستوى الوظيفة، أو منافقون يكيدون للدين، فكان خضوع

الأمة لهم امثلاً لهذه الفريضة، لا جرياً مع الحاجة المجتمعية كحال في النظم الأرضية، فما يترب على هذا الامتثال من خروج عن الرسالة أو من أذية تلحق بالأمة، كله يكون لأن الفريضة على هذا النحو قابلة لمثل هذه النتائج وهذا محال أن يكون في الفرائض الإلهية التي لا بد أن تكون هادبة ومحقة لمصلحة الإنسان.

ولقد بدا لأحد الأصدقاء في معرض الحديث أن يقول: لقد أمر الله بطاعة الوالدين والزوج ولم يشترط عصمتهمما فما هو الفارق بين هذا وبين فرضية الولاية العامة للإمام، والجواب واضح لا يجوز فيه الالتباس، فإنطاعة الوالدين والزوج لم تأت في القرآن الكريم بأمر مباشر، بل استخلصت من مجموع نصوص في الكتاب والسنة هي ذاتها جعلتها مقيدة، بينما طاعة أولي الأمر جاءت في النص الذي نحن بصدره مطلقة غير مقيدة، وبأمر رباني مباشر بالطاعة لم يأت مثله إلا في طاعة الله ورسوله، فطاعة من هذا القبيل لا تكون هادبة إلا إن كان الذي خصه الله بها هادياً لا توقع طاعته في ضلال، فالفرضية بالطاعة تختلف في مضمونها وشكلها بين الحالتين، لاختلاف العيز ذي الصلة، وهي على النحو الذي فرضه تعالى، مقيدة في الأولين، وغير مقيدة في الأخرى لا بد أنها هادبة تصيب عين الصواب بتحقيق ما نظرت إليه الشريعة، وهو صيانة الأسرة والعلاقة الاجتماعية والقيم في الأولين، وحفظ الرسالة وصون الأمة من الانحراف في الأخرى، الأمر الذي لا يتحقق في حالة الطاعة المطلقة إلا بعصمة الذي أو جبها الله له.

على أن البعض قد تأول هذا النص كسواء محاولة لمطابقة النصوص مع واقع الخلافة الذي أخذ طريقه بعد أن تنكرت الأمة للأولياء الشرعيين من آل محمد (صلى الله عليه وآله)، فاعتبروا أن وجوب الطاعة المفروض بهذا النص للإمام لا يقتضي عصمه في ولادته، واستدلوا على قولهم بأن الشريعة الإلهية ليست معصومة بل تنظر في حكمها إلى المتأخات ضمن طبائع البشر، لتغلب المصلحة على المضررة والحكم بأولى الأحكام والقواعد، وأن كثيراً من قواعد الشريعة يحكم على الظاهر ولا يقود إلى معرفة عين الحقيقة، وأن الاجتهاد في الفقه قد يخطئ في الأحكام، ومع ذلك كله تبقى الشريعة وأحكامها حجة على الناس.

ونحن نقول إن في هذه الاحتجاجات مغالطات تخلق التباساً مصطنعاً، ففي المقدمات بعض الصواب، لن نخوض هنا في بحثها ل حاجتها إلى اعتبار مستقل غير أن ما بني عليها من نتائج غير صحيح.

أولاً: لقد جعلوا معيار الصواب لديهم بقاء الحجية قائماً، ولم يأخذوا بعين الاعتبار أن المعيار الحقيقي هو الهدایة والضلال، فالهدف من الرسالات السماوية ليس إقامة الحجة على الخلق بذاته، بل وضع السبيل الهادي لهم لهدایتهم به، وتكون الحجة حينئذ مترتبة على ذلك ومرتبطة به، وتسقط الحجة إن سقطت الهدایة بالسبيل المفروض، إذن معيار الصواب في أي نقاش حول موضوع الشريعة وأحكامها وخاصة موضوع الإمامة، هو تحقيق الهدایة والوقاية من الضلال باتباع الفرائض

الإلهية، وما كان تعالى ليقيم الحجة على الناس لسبيل أمر به لو لم يكن هذا السبيل المفروض هاديا باتباعه، وهذا من أبسط مقدمات المنطق الديني، فمن هذه الزاوية يجب ولو ج البحث لتحصل النتائج الصحيحة.

ثانياً: إن أحكام الشريعة الإلهية المقدسة ومن خلال الهدف العام في الهدایة والوقاية من الضلال، تختلف في مراميها باختلاف الحيز الذي تشرع له، ولئن كانت الرسالة الإلهية هي سبل الهدایة الذي وضعه تعالى للناس فأقام الحجة عليهم إن ضلوا بعدم اتباعه، فإن بقاء الحجة واستمرارها مرتبط ببقاء الهدایة بالرسالة، وهذا بدوره متوقف على بقاء الرسالة وسلامتها من التحرير. لذلك كان لا بد عند النظر إلى أي حيز يتناوله التشريع من الاختلاف إلى اختلاف الوظيفة والأثر على هدف الهدایة بالرسالة الإلهية، ومن الواضح أن قيادة الأمة هي الأبلغ أثرا في هذا الأمر، وأي تشريع يتناولها لا بد أن يكون ناظرا إلى هذه الحقيقة، لذا لا يصح في المبدأ المقارنة بين الإمامة وما يلازمها من الولاية العامة، وبين ما هو دونها من قواعد الشريعة وأحكامها، في الفقه والقضاء ودور الفقهاء في الاجتهاد، ذلك لاختلاف الوظيفة والأثر في الحيزين، وما يترتب على ذلك من الاختلاف في غaiات التشريع ومنحى قواعده.

فالشريعة في الحيز الثاني ناظرة إلى حفظ الفرد والمجتمع بنظام عبر أصوله وأحكامه أصدق تعبير عن مصلحة الإنسان ضمن واقع الوجود، لذا كانت الهدایة باتباعه لجهة أنه يحقق الحد الأقصى من مصلحته ضمن الواقع المذكور، ولئن كانت بعض الاستنباطات لا تعبر عن أصولها

المرتبطة بها بدقة، لعيب في المجتهد، فإن ذلك لا يعتبر خروجا عن الالتزام بالشريعة ما دام الاستنباط مرتكزا أساسا إلى أصولها، ولا يضر بالتوجه العام للأمة في لزوم الشريعة والاهتداء بها إذ ما هو موضع نظر الشريعة هنا هو الأصول والالتزام الاستنباط بها، أما وإن بعض القواعد لا يكشف عن عين الواقع فنناقه من خلال المثالين الآتيين ليتضح المطلب:

الأول: في تشريع الطهارة يحكم على الأصل إذا لم يعلم حدوث الطارئ عليه بتغيير حاله، أي ما كان أصله الطهارة يحكم ببقائه على طهارته إذا لم يعلم بتنجسه، ويصبح العمل المترتب على ذلك حتى لو صادف في عين الواقع أنه قد تنجس، ذلك لأن هدف التشريع هنا ليس تحقيق الطهارة الفيزيائية، بل التعبد لله بما سن من شريعة الطهارة للحصول على ما لها من غaiات روحية ومادية فردية واجتماعية، والتي من جملتها أنها تتحقق بالوسائل الممتاحة لكل إنسان وفي كل مكان حدا من الطهارة النسبية الالزامية من أجل ضرورات النظافة والصحة العامة، أما الطهارة الفيزيائية فليست من ضرورات هذه الغaiات، ولا من ضرورات الحياة العملية، ولا هي ممتاحة في الممارسة اليومية، لحاجتها إلى استخدام الوسائل الطبية، هذه الغaiات تكون متاحة ولازمة فقط للغaiات الطبية الخاصة.

لذلك لو صادف حكمنا بالطهارة على ثوب كان واقعاً متنجساً، لا يحدث الخلل في الغaiات الكلية لتشريع الطهارة، الذي باتباع قواعده تتحقق تلك الغaiات التي نظر إليها التشريع هنا والتي هي عين المصلحة عقلائياً. فنصاب الحقيقة هنا هو إصابة المصلحة التي هي في غاية التشريع.

الثاني: القاعدة في القضاء أن الأصل البراءة، ولا إدانة إلا بإقامة البينة. هدف التشريع هنا ليس الإدانة بذاتها، إنما إقامة إطار من العلاقات يحترم باطن الفرد ويصون حرمته من طغيان الجماعة عليه، ويصون المجتمع من طياب الفرد. لذلك سن العقوبات الرادعة للفرد، وجعل الإدانة بالبينة، لكي يحمي الفرد من التروّات، وجعل حدود نظر المجتمع في شأنه يقف عند الظاهر ولا يتعدى إلى الباطن الذي هو ملك له وحده، ولا يحاسبه عليه إلا خالقه، فلم يكن عقلائياً من قاعدة أصول من تلك لتحقيق هذه الغايات، ولو صادف الحكم ببراءة مذنب في الواقع الحال فذلك لا يضر في تحقيق الغايات الكلية من التشريع، وهذا معاقب على كل حال من خالقه في الدنيا والآخرة الذي يعلم وحده بباطن الإنسان، وعدم اتباع هذه القواعد محصلته فوضى الأحكام، ووقوعها تحت سيطرة الأهواء، وعموم الظلم والفساد، أما اتباعها فهو محقق لتلك الغايات الكلية التي هي موضع نظر التشريع هنا والتي هي عين المصلحة الالزمة لسلامة الحياة، ونصاب الحقيقة هنا هو صواب هذا التشريع في مطابقة عين المصلحة الإنسانية وتحقيقها.

وهكذا فإن غايات التشريع تختلف من حيز إلى آخر في نواحي الحياة، وبعض القواعد لا يكشف عن عين الواقع في حيز الفقه والقضاء، ومثله ما قد يكون من بعض استنباطات الفقهاء، وهو لا يحدث الخلل في الغايات الكلية التي هي موضع نظر التشريع ضمن الحيز ذات الصلة، واتباع الشريعة بجزئيتها وكليتها يحقق عين مصلحة الإنسان المعلومة

عقلائياً، فإن صحة عين الحقيقة هو بتحقق عين المصلحة التي في غاية التشريع. فهذا التشريع يكون سبلاً هادياً للبشر واقياً من التهلكة، ولا يكون الوضع في درجات من الهلاك والضلال إلا بالخروج عنه، حتى إذا انحرفت الأمة من خلال ضلالات اجتهادية تصدر أحكاماً لا سند لها في الأصول، أو أحكاماً استنسابية في القضاء، لا يكون إلا حينما تفسد شؤون الأمة بفساد أئمتها ومرجعيتها، بينما الإمام الذي هو على مستوى الرسالة، يشكل الضمانة من عدم الوضع في مثل هذا، ومن هذه النقطة بالذات نبدأ بفهم الفارق في غایات التشريع بين الإمامة وما دونها من مواضيع الشريعة، لاختلاف الوظيفة والأثر لجهة ضمان استمرار الهدایة بالرسالة، إذ أن قضية الحاکمية في الأمة تطال مباشرة هذا الأمر بغض النظر عن المراد بالولي، أكان له الولاية العامة على الرسالة والأمة، أم كان له فقط ولایة الحکم والسلطة السياسية، إذ أنه حتى في الحالة الأخيرة فإن السلطة السياسية العليا في المجتمع المتممّة بالنفوذ والسيطرة على مقدرات الأمور، وبiederها القوة والسلطان، لقادرة على التأثير على كل نواحي الحياة، بما فيها تلك المتعلقة بالرسالة، وقدرة على حرف مسيرة الحياة العامة عنها، سواء عن جهل أو عن نية مبيتة.

على أنه مما لا شك فيه أن للإمامية ولایة عامة على الدين والأمة التي دانت به، وذلك بدليل هذا النص ذاته، بل ولقد فهم فقهاء جمهور العامة ذلك كما ذكرنا سابقاً، وظيفة بهذا الحجم، مع ما للولي من حق الطاعة الشاملة، إن كان أولياء الأمر دون مستوى الرسالة الإلهية، قابلة إلى أن تنحرف بالرسالة والأمة، وأن يحرف الدين وتفقد الرسالة أبعادها

وتتعطل أهدافها، وأن يفشوا الظلم وتفسد شؤون الأمة بفقهها وقضائها وإدارتها، وأن تضل الأمة عن الخط الإلهي وتقع في التهلكة، كالذي حصل لل المسلمين حين سيطر على أمرهم ولاة الأمر المعلوم حالهم تاريخياً، وغدا المجتمع الإسلامي دولة قاصرية ليس فيها من بقايا الإسلام سوى ما نسميه اليوم بقوانين الأحوال الشخصية، وطقوس العبادة، والمظاهر العامة للدين، فغدت الرسالة عارية أمام أعدائها الداخليين بتعطيل مرجعيتها الحقيقة، فحرفت السنة ومحقت وهي نصف الدين، وحرف تأويل نصوص الكتاب بما يوافق توجيه الحاكمين، وأصحاب الفراغ موقعية الرسالة من الأمة، وفقدت دورها الأممي، وانحدر المسلمون إلى الحضيض، حتى غدوا أفقراً وأجهل وأضعف وأذل من عليها، وساد على الأرض الكافرون، ذلك لأن الله تعالى إنما جعل هداية البشر بواسطة الرسالة، فلئن لم تلتزم الأمة بخطها، أو لم تحفظ الرسالة وتصن بنصوصها ومضمونها وأهدافها وأبعادها وبرنامجهما الآني والمستقبلية، لكل الأجيال والأمم بالوجه الذي يريد الله تعالى، كما بلغه رسوله (صلى الله عليه وآله)، لم يكن حينئذ بعد ذلك من ضمانة للهداية، لذا إذا ما شرع الله تعالى في شأن الإمامة مع ما لم يوقعها من الآخر البالغ في ذلك، كان لا بد أن يشرع على نحو لا يحتمل معه أن يؤدي إلى انحراف الرسالة عن سبيلها وخروج الأمة عن رسالتها، وإجهاض الرسالة وهلاك للأمة بذلك، أي لا بد أن يكون التشريع هنا عاصماً من الضلال واقياً من الهلاك، وهذا لا يكون إلا بعصمة الإمام الذي فرض له الولاية العامة بهذا النص وأمثاله، فلو ضل الناس بمخالفته

السبيل والتنكر عنه يكون ذلك من فعلهم ونتيجة معصيتهم، والحججة قائمة عليهم به، أما لو كان الواقع في الضلال عن قابلية له في السبيل ذاته، لأصبح ضلالهم نتيجة امتحالهم لفريضته، لا عن قصور منهم، فلا يبقى من حجة عليهم بذلك، بل لكان الحقيقة أن الله تعالى من خلال نصوص شريعته قد أبطل غaiات رسالته، وتسبب في إجهاضها وفشل أمتها التي دانت بها، تنزه تعالى عن ذلك وعلا علوها كبيرا.

والبديل المفترض عن عصمة الإمام المفروض الطاعة في هكذا تشريع، بعد أن جعل تعالى طاعةولي الأمر فريضة إلهية وأعطاه بها الولاية العامة، يكون بسبيل يسنها تعالى للناس في وسيلة حصولهم على ولـي الأمر وحدود صلاحياته، بحيث يكون ذلك السبيل المفروض المشرع إلهيا، أيضا سبيلا عاصما هاديا، بمعنى أنه يضمن تحقيق سلامـة الرسالة وحفظ الأمة على خطـها، وما هذا الأمر بحاجة إلى عـناء لإثبات أنه ليس موجودا في الشـريعة الإسلامية، بل دعـوى الذين يـطلـون عـصـمة الإمام هو أن مـوضـوع الإمامـة بـرـمـته مـتروـك وـمسـكـوتـ عنهـ، بماـ فيهـ سـبـيلـ الحصولـ علىـ الإمامـ، فـجعلـواـ لأنـفسـهـمـ المـبرـرـ لـلاـجـتـهـادـ فيـ ذـلـكـ، ولـناـ عـودـةـ إـلـىـ هـذـاـ خـالـلـ الـبـحـثـ بـالـتـفـصـيـلـ.

وفي محصلة البحث، فإن هـدـفـ الرـسـالـةـ الإـلـهـيـةـ الخـاتـمـةـ كـكـلـ الرـسـالـاتـ السـماـوـيـةـ، هوـ سـنـ السـبـيلـ الـهـادـيـ لـلـإـنـسـانـ الـذـيـ بـاتـبـاعـهـ تـكـونـ هـدـايـتـهـ وـسـلـامـتـهـ، وـأـحـكـامـ الشـرـيـعـةـ تـخـتـلـفـ فـيـمـاـ تـنـظـرـ إـلـيـهـ باـخـتـلـافـ الـحـيـزـ الـذـيـ تـتـنـاوـلـهـ، وـالـهـدـفـ فـيـ الـأـحـكـامـ الـتـيـ هـيـ دـوـنـ إـلـامـةـ هـوـ إـقـامـةـ نـظـامـ

العلاقات الذي يناسب طبائع البشر، فكان فيها تغليب للمصلحة على المضرة، والحكم بأولى الأحكام، ضمن ما هو متاح من طبيعة البشر، لذا كانت الأحكام أصدق تعبير عن مصلحة الإنسان، والهداية تكون بالتزام الإنسان فرداً وجماعة للشريعة في هذا المستوى من الأحكام، والشريعة بهذا المعنى لا يصح وصفها بأنها غير معصومة، بل هي معصومة لجهة صدق تعبيرها عن عين مصلحة البشر ولوجهة تحقيقها الغايات الناظرة إليها في كل حيز تناولته بالتشريع، أما في موضوع الإمام الذي له الأثر البالغ على سلامة الرسالة وحفظ الأمة على خططها، فإن التشريع ناظر في حيزها إلى هذا الهدف، وضمانته لا تكون إلا بعصمة الإمام في وظيفته، لأن الهداية إنما هي بالرسالة، وما لم تحفظ من العبث امتنعت الهداية بها وخرجت الأمة عن خططها، عن حسن نية، أو سوء طوية، وبطلت الحجة.

رابعاً: هل إن أولي الأمر المعنيين بفرضية النص هم مطلقولي أمر، وهل إن الله تعالى قد أهمل شأن الإمام فغدت محللاً للاجتهاد؟.

تقودنا الإجابة عن هذا السؤال إلى البحث في عناوين عديدة، بهدف سد الذرائع التي يسوقها البعض جدلاً تحت هذا الادعاء، فسيكون النقاش تحت العناوين التالية:

- ١ - خصائص الفرضية التي ي مليها النص.
- ٢ - الفرضية لا تخرج عن سيرة العقائد.

- ٣ - مجتمع الصحابة وظروفه الموضوعية.
- ٤ - الحاكمة تمثل مضمون النظام.
- ٥ - بطلان دعوى الاجتهاد في الإمامة.

بداية، إن النص يكذب الادعاء بإغفال الشريعة لشأن الإمامة، حين جعل الولاية العامة للإمام فريضة ربانية وجزءاً من الدين يحاسب الناس على تركه.

أما الادعاء بأن الله تعالى وإن كان قد فرض ولاية ربانية لأولياء الأمر لكنه لم يعين من هم، لظاهر الخطأ بالبداهة وسلامة الفطرة، لما تقضي به سيرة العقلاة من أن الأمر لا بد أن يشخص لماموريه الجهة التي أولاها طاعتهم، لضمانه تحقيق هذه الجهة لأهدافه، بيد أن أزمان الخطأ جعل ممكناً أن يتثبت في أذهان الناس شبكات ظاهرة التناقض من هذا القبيل.

ولقد ألمحنا سابقاً إلى أنه رغم عدم الذكر المباشر في النص ذاته من هم أولو الأمر المعنيين بالفريضة، فإن ذلك يستخلص من فهم النص وفرضية الطاعة التي أوجبها، فهما حيادياً دون الالتزام المسبق بفهم خاص حول طبيعتهم (يتم إسقاطه على الفريضة)، إذ لا بد أن يكونوا على حال يناسب الفريضة التي أوجبت لهم.

١ - خصائص الفريضة التي ي مليها النص:
ويفهم من طبيعة الفريضة أمران: وهما قد ظهرنا بعض الشئ
للقارئ من خلال ما تقدم من البحث، لكننا سنعود إليهما ببعض
التفاصيل على ضوء المزاعم التي أشرنا إليها في هذه الفقرة
أولاً: قد أعطى النص لأولي الأمر طاعة واجبة في فريضة ربانية
شاملة غير مقيدة، أفادت ولادة عامة كما أشرنا في بداية البحث، مما صر
تسميتهم، معها أولي الأمر، ولم يخرج فقهاء الاجتهاد في الإمامة عن هذا
الاعتبار، وأيدوه السلوك العملي بقبول غالبيتهم من الخليفة التشريع في
الدين برأيه ولو في مخالفه السنة والكتاب، فقد تلقو هذا بالقبول وصار
سنة يحتاج بها، كما أنهم قد أوجبوا لولي الأمر طاعة غير مقيدة فحرموا
القيام عليه مطلقاً ولو كان فاسقاً وجائراً، وأوجبوا حرب من يقوم عليه
ولو من أهل العدالة واعتبروهم أهل البغي، وسنعود إلى كل هذا في بحث
الاجتهاد في الإمامة. وإن كل حديث يدعى تقييداً لطاعة ولـي الأمر على
المستوى النظري يبقى بلا مثال من الواقع الذي جرى تاريخياً، وقول
البعض أن هذه الطاعة يستثنى منها ما كان في معصية، من قول النبي
(صلـى الله عليه وآلـه) " لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق " لم يحصل عملياً
في أي حال على صعيد الأمة التي نجدها قد انصاعت إلى أمراء الفسق
والظلم، وأعانتهم على ظلمهم بخضوعها وبانفصالها عن أهل العدالة،
لذا في أحسن الأحوال يبقى هذا الاستثناء ذا أثر محصور في السلوك
الفردي لا يتعداه إلى موقف الأمة، وذلك نتيجة تحريم القيام على الولي

الفاسق أو الظالم، إنما مثل هذا الولي يحمل الأمة على ما هو أسوء من المعصية الخاصة بالفرد، إذ يخرج الأمة برمتها عن خط الدين، ويحدث في الرسالة ما ليس منها، لذلك فالفهم، الصحيح لهذا النص يكون بحرمة ولایة من يأمر بالمعصية، لأن مجرد القبول بولايته فهي طاعة له، وأن ولایته لا بد تقود إلى معصية الخالق على صعيد الأفراد والجماعة إذ هي تمكين له من ذلك.

ولو قال أحد أن هناك في الكتاب استثناءات من فريضة الطاعة المستفادة من هذا النص، وذلك بالنصوص التي تحرم طاعة الفاسق والظالم والكافر والذى أغفل الله قلبه وما من هذا القبيل فهو قول فيه التباس على من لا يمعن النظر في فحوى النصوص.

* (ولا تطع من أغفلنا قلبه..) * (١)، * (فلا تطع المكذبين..) * (٢)، * (ولا تطع منهم آثما أو كفورا) * (٣)، * (ولا طيعوا أمر المسرفين) (٤)، الذين يفسدون ولا يصلحون) * (٥) * (ولا تركنوا إلى الذين ظلموا..) . فالنص الذي نحن بصدده يتكلم عن طاعة خاصة بأولي الأمر، بينما هذه النصوص لا تتكلم عن أولياء الأمر، بل تتكلم عن طاعة لمن

(١) سورة الكهف / الآية ٢٨ .

(٢) سورة القلم / الآية ٨ .

(٣) سورة الإنسان / الآية ٢٤ .

(٤) سورة الشعراء / الآية ١٥١ .

(٥) سورة الشعراء / الآية ١٥٢ .

كان فيه تلك الصفات ليس حالة كونهولي أمر للأمة بل في المطلق، فلو جمعناها إلى نص أولي الأمر لاستفادنا أنها تستثنى مثل هؤلاء من ولادة الأمر لأن طاعتهم محرمة في الأصل ومن حيث المبدأ، بينما طاعةولي الأمر واجبة وشاملة، فلا يجوز لمثل أولئك أن يكون أولياء لأمر الأمة، فيمتلكون الولاية وهم على تلك الحال، إذن هذه النصوص تفيد الاستثناء من أهلية الولاية، لا الاستثناء من حجمها.

على أية حال لم يفهم فقهاء جمهور العامة أصحاب الاجتهاد في موضوع الإمامة من هذه النصوص على أنها تستثنى من فريضة النص، بل جعلوا هذه على ما هي عليه من إطلاق وعدم تقييد حاكمية على تلك، بدليل تحريمهم القيام علىولي الأمر ولو كان فاسقا أو جائرا كما سبق القول، استنادا إلى هذا النص بالذات، سواء فسق أو جار بعد توليه حسب بعضهم، أو كانت تلك حالته لحظة توليه حسب البعض الآخر، والحقيقة التي لا يمكن تجاهلها أنهم قد فشلوا في الجمع بين النصوص، وذلك لأن اجتهداتهم في أساسها لم تستند إلى نصوص بعد أن تأولوا نصوص الإمامة في الكتاب والسنة على غير واقعها، بل بنوا اجتهداتهم على عمل الصحابة كما سيأتي البيان في حينه، رغم أن لا دليل من عقل أو كتاب أو سنة على حجية عمل مطلق إنسان ما لم يكن مطابقا للأصل التشريع في الكتاب والسنة. ولا مندوحة من الاعتراف بأن هذه النصوص إنما تؤيد ما ذهبت إليه الإمامية من أنه لا يمكن للنص الذي نحن بصدده أن يعني أن الله تعالى قد أطلق فريضة الطاعة لأولي الأمر أيا

كانوا دون تعين منه، للاحتمال الدائم من أن يكون فيهم مثل أولئك الذين قد نهى عن طاعتهم لما لهم من خطر على الرسالة والأمة، فيؤكّد أن أولي الأمر المعنيين بالفرضية هم فئة قد علم تعالى أنهم لا يحملون الأمة على معصية أو ضلال لذا خصمهم بها، وهذا يستدعي أن يكون قد شخصهم للأمة لكي لا تخضع إلى طاعة أخرى يكون فيها ضلاله.

أما ما يروى من نصوص نبوية تتكلّم عن طاعة الفاسق أو الظالم، فهي على فرض صحتها لو جمعت إلى بعضها البعض لنتج عنها أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) إنما يخبر المسلمين عن ما سيأتي في المستقبل، وأن حكاماً جائرين وفسقة سيسلطون على رقباهما بما لا يرضي الله، نتيجة مخالفة الأمة للأولياء الشرعيين، ويوجه المسلم على مستوى الفرد كيف يتعامل مع هؤلاء أن شاء أن ينجو بنفسه.

على أن هذه النصوص لا بد من جمعها مع النصوص القرآنية الواضحة التي تنهي عن مثل هذه الطاعة، والنصوص الأخرى في الكتاب والسنة التي تكلف الأمة فرداً أو جماعة بتنقديم المنكر، وحينئذ نستطيع أن نفهم أن هذه التوجيهات إن صحت تلك النصوص، على أنها في حالة العجز عن التصحّح، أي حين ينطبق أمر النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) " .. فمن لم يستطع فقلبه .. " أو قوله تعالى * "(.. إلا من أكره وقلبه مطمئن للإيمان ..) * ولا يمكن في أي حال فهمها على أنها تعطى شرعية الخضوع إلى مثل هؤلاء الحكام أو تعطيهم الشرعية، بل الشرعية هي لأولي الأمر المعنيين بالنصّ مواضع البحث وبصفتهم على النحو المذكور

أعلاه، والمؤيدة بنصوص قرآنية ونبوية أخرى كثيرة لا لبس فيها، وأي فهم آخر إنما يحدث تناقضاً في الدين، ويفتح ثغرة في البنية العقائدية لا يمكن الدفاع عنها بأي شكل من الأشكال.

ثانياً: وما نفهمه ثانياً من طبيعة الفريضة، إن النص قد جعل مصدر شرعية أولياء الأمر وأساس سلطتهم من الله تعالى.

وهذا على ما يبدو لا خلاف عليه في المبدأ بين السنة والشيعة.

رغم ما يحكى في مباحث علم الكلام لدى السنة عن مصدرية الأمة، بينما مراجعة أحكامهم في هذا الصدد تؤدي إلى خلاصة مؤداها أن هذا النص بالذات هو المرتكز الأول في تشريع الطاعة لأولياء الأمر الذين تداولوا السلطة بمختلف العناوين: (راجع نظام الحكم والإدارة للعلامة

الشيخ محمد مهدي شمس الدين).

الماوردي: "فرض علينا طاعة أولي الأمر فينا وهم الأئمة المتأمرون علينا" (١).

وابن خلدون: "... ويجب على الخلق جميعاً طاعته لقوله تعالى وأطیعوا الرسول وأولي الأمر منکم.." (٢).

(١) الأحكام السلطانية ص ٥.

(٢) المقدمة ١ / ٣٤٢ من التاريخ.

وابن حزم في الفصل ٤ / ٨٧: " فأمر بطاعة (أولي الأمر) وهم ولاء الأمور على ما ذهب إليه كثير من المفسرين ". ومثل ذلك ما لدى القلقشندي في مآثر الأنقة ١ / ٦٢ والتفتزاني في شرح المقاصد ٥ / ٢٣٩ .

فكل من فسر أولي الأمر أنها خاصة بالحاكمين أو على الأقل تشملهم، فقد ألزم نفسه بشرعية للحاكم ذات مصدر رباني بحكم أن النص جعل طاعته فريضة إلهية، وهذا هو حال كل التفاسير (١) ومما يؤكد أن هذا هو المبني الفقهي لديهم في الولاية الواجبة للإمام أنهم " قد اعتبروا تعين الخليفة بالاختيار - على اختلاف صيغه - أو بغيره من الطريق، لا يسبغ الشرعية على سلطته، وإنما يكشف عن إمامته وخلافته الثابتة في علم الله تعالى " (٢)، ومن الأمثلة الصريحة على هذا المعنى قول الإيجي والجرجاني في الرد على القائلين بعدم انعقاد الإمامة بالبيعة " قلنا: ذلك أي اختيار أهل البيعة للإمام دليل لنيابة الله ورسوله، نصباه علامه

-
- (١) جامع البيان في تفسير القرآن للطبراني ٥ / ٩٤ - ٩٥ بولاق مصر.
أبو بكر المعروف (ابن العربي) في أحكام القرآن ١ / ٤٥٢ ط دار الجيل بيروت ١٩٨٢ م.
القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ٥ / ١٦٨ - ١٦٩ دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٨ .
الزمخشري في الكشاف ١ / ٢٧٥ .
- ابن كثير في تفسير القرآن العظيم ج ٥٣٠ - ٥٣١ دار المعرفة بيروت ١٤٠٥ .
أبو بكر الحصاص أحكام القرآن ٣ / ١٧٧ - ١٧٨ .
- (٢) الشيخ محمد مهدي شمس الدين: نظام الحكم والإدارة في الإسلام ص ١٩٣ .

لحكمة بها أي بتلك النيابة كعلماء سائر الأحكام " (١) وأيضاً " البيعة إمارة دالة على حكم الله ورسوله بإمامية صاحب البيعة " (٢).

وقد قال الرازمي في ردّه على من قال بأنه إذا كان نصب الإمام راجعاً إلى الأمة فإنه يكون نائباً عنها لا عن الله: " لم لا يجوز أن يكون اختيار الأمة شخصاً يكشف عن كونه نائباً لله تعالى " (٣).

ويقول القاضي أبو يوسف في خطابه لهارون الرشيد في مقدمة كتاب الخراج الذي ألفه له " يا أمير المؤمنين إن الله وله الحمد قد قلّدك أمراً عظيماً، ثوابه أعظم الثواب وعقابه أشد العقاب، قلّدك أمر هذه الأمة .. (٤) .

وهناك الكثير من النصوص التي تحمل ذات المضمون عند فقهاء السنة لا مجال لاستقصائها، وكلها تحكي أن مصدر الشرعية للإمام عندهم وأساس ما وجب له من ولاية وسلطة إنما هو الله تعالى وليس الأمة، إنما تأمره مع اختلاف الوسيلة (بالاختيار أو الوصاية أو الغبة) ما هو إلا عالمة كاشفة عن إرادة الله في اختياره للناس إماماً، وفي منحه شرعية الولاية العامة على الرسالة والأمة.

(١) شرح المواقف / ٨ - ٣٥١ - ٣٥٢ .

(٢) شرح المواقف / ٨ - ٣٥١ - ٣٥٢ .

(٣) الأربعين في أصول الدين: ص ٤٣٩ .

(٤) كتاب الخراج ص ٣٠٥ / ط ١٣٥٢ .

ولكن مضمون هذا الموقف واقعيا جعل شأن الإمام متوقفا على إرادة الناس، ويلزم عنه أن يكون الله تعالى قد فوض للناس تنصيب إمامهم، فأما أن مصدر الشرعية والولاية هو الله، فهو مجمع عليه لدى كل المسلمين، أما أن الله فوض التنصيب إلى الناس نيابة عنه، فهذا مما لا دليل عليه من كتاب ولا سنة، بل هو أمر افتراضي اضطر إليه فقهاء الاجتهاد في الإمامة للتفريق بين دلالة النص وخلافة الأمر الواقع، فضلا عن أن المنطق لا يرضى لهذا المزج بين ربانية الولاية وبشرية التنصيب، لما يتبيّن ذلك من إمكان إنتاج ولایة ضالة مضلة، فيكون ضلال الأمة عن سبيل الله ووقعها في الهلاكة ناتجا عن الفريضة ذاتها، لأن الامتثال لهذه الولاية كان بداع منها، لا بداع من حاجة المجتمعية الإنسانية كالحال في النظم الأرضية.

وما هذا الوجه من الاجتهاد إلا وجها من الجبرية التي ابتدعها الأمويون لتبرير خلافة الفساق والطلقاء من بنى أمية، فكثيرا ما كان معاوية يردد أنه إمام من الله واجب الطاعة لأن "الملك لله يؤتى من يشاء" وقد آتاه الله الملك حين مكنته منه. وهو من القول بأن فعل الإنسان كاشف عن إرادة الله، وفيه تخليط وإلباس بين المفاهيم، إذ فعل الإنسان يكشف عن إرادة الله في قضاياه بالتخلية بين الإنسان وبين اختياره، لكن ليس كاشفا عن رضى الله بذينك الفعل والاختيار.

على أنه مهما موهت العبارات في شأن هذا الاجتهاد وألبست من قوله الكلام، فإن المضمون الواقعي أن الناس هم مانحو الولاية، يمنحونها

بالبيعة لمن تولى عليهم، أعن اختيار أم عن قهر واقتناص، وهذا بالضرورة يجعل الولاية بشرية المصدر وربانية بالأدعاء، حيث أصبحت الشرعية تابعة للولي، تالية له، ومحكومة للبشر، وهي بيدهم يمنحونها لمن يختارون أو يتنازلون عنها لمن قهرهم عليها واقتنصها، أو يمنحها السابق إلى اللاحق وهو إبطال في الواقع لفريضة النص، إذ في عرف الشرائع أن الجهة التي تنصب الولي هي واقعياً الجهة التي تمنحه الولاية وتكون مصدر شرعية ولاليه، ولا يمكن عملياً الفصل بين الأمرتين، فلو استولى واحد على الولاية بالقهر أو استخلفه الذي قبله، أو اختاره بعض الناس أو كلهم، كانت شرعيته صادرة عن ذاته أو الذي استخلفه أو الذي اختاره، ولو قررت الشريعة أن القائد ينتخب من الأمة فجاءت جماعة، فرضت عليهم قائداً، كانوا هم مصدر ولاليه وشرعنته لا الأمة التي خضعت لحكم الأمر الواقع لا عن اختيار حر، ولا يتبدل الواقع مهما موته الجهة المسيطرة بشرعية وهمية تدعى باسم الله والدين أو باسم الشعب والأمة وسوى ذلك، فالحقيقة التي لا يمكن إنكارها أن شرعية سلطة الولي مصدرهما الذي ولاه، إما ذاته أو فرد آخر استخلفه أو فرضه بوسيلة ما، أو جماعة من الأمة أو الأمة التي انتدبه بحرية الاختيار، أو الله تعالى، والحقيقة الثانية التي ترتبط بالأولى هي أن الجهة التي تمنحه شرعية الولاية هي ذاتها التي تنصبه واقعياً في موقع الولي، ولا يمكن الازدواجية في هذا الأمر بأن تكون جهة أولى تمنح الشرعية للولي، بينما الذي ينبعه في الولاية جهة أخرى، إلا أن تكون هذه الإنابة عن توكيل من الجهة المانحة، مثلاً لا يمكن أن تكون الأمة مصدر السلطة بينما الذي ينتمي إليها أحدها أو بعضها، إلا أن

يكون ذلك حصيلة توكيلاً حر من الأمة لهذه الجهة بهذه الإنابة، وبالمثل لا يمكن أن يكون مصدر الشرعية والولاية هو الله بينما الذي ينصب الوالي جهة أخرى، ولذلك فإن هذا النص العظيم الذي قد جعل شرعية أولياء الأمر وولايتهم صادرة عن الله، فقد دل بذاته ودونما حاجة إلى دليل من خارجه، أنه لا يتكلم عن مطلقولي بل عن أولياء قد نصبهم تعالى في الولاية، وليس متاحاً أن ينصبهم أحد غيره فيها، إذ يصبح الذي نصبهم مصدر ولايتهم ومصدر شرعيتهم واقعياً، ويكون ذلك مصادرة للولاية وللشرعية، وإبطالاً لفرضية النص، علماً أنه ما من دليل على أن الشارع الأقدس قد أو كل للناس تنصيب الإمام ذي الشرعية الإلهية، ولم يكن استناد هذا الاجتهداد سوى إلى عمل الصحابة الذي لا دليل عليه بذاته من كتاب ولا سنة مما يجعل عملهم مصادرة لفرضية.

وهكذا فإن الجهة التي أسمتها تعالى أولي الأمر والتي منحها الشرعية والولاية هم جهة قد نصبهم الله أولياء على الأمة بحكم هذا النص، فلا بد أن يكون قد جعلهم معلومين على لسان رسوله المبلغ (صلى الله عليه وآله).

ولا عبرة لما قد يقال مما حكى بأن النص لا يعني أكثر من إقرار الشريعة لضرورة الوالي، فمثل هذا القول لا ينطوي سوى على ظلم للشريعة الإلهية الخاتمة بجعلها من مستوى بدائي متخلف حتى عن الشرائع التي عاصرتها أو سبقتها بأحقاب كثيرة، فضلاً عن تحالفها عن مستوى ما سيأتي من شرائع بشرية بعدها، بينما قد جعلها الله تعالى خاتمة الشرائع

السماوية إلى يوم الدين. فضوررة الحاكمة في المجتمع أمر فطري يقتضيه طبيعة المجتمعية البشرية، فترى المجتمعات البدائية بحكم هذه الضرورة تخضع لفرد يفرض سلطانه عليها، ومع تقدم الإنسان في المدينة صار للمجتمع شريعة تنظم شأن الحاكمة على نحو أو آخر، ولم يعلم منذ أن سجل التاريخ أن جماعة ذات شريعة قد اقتصرت شريعتها على تقرير ضرورة الحاكمة، إذ ذلك تقرير لأمر كائن واقعيا لا حاجة إلى تقرير^٥، بل الشرائع إنما تشرع في تنظيم شأن الحاكمة، وإن حيازة المجتمع على مثل هذا التشريع هو من دلائل ارتقائه ومزيد تطوره، واتهام النص على أنه يعني مجرد إقرار بضرورة الحاكمة وإن كان ادعاء ظاهر التكلف لإزاحة النص عن محراه، ولكنه مع ذلك هو بمثابة عدم التشريع المنظم لهذا الأمر الخطير، وهو بهذا المعنى حالة بدائية تتخلّف فيها الشريعة الإلهية عن غيرها من الشرائع البشرية، وتقصر عن حاجة الأمة، وحاشا للشارع الأقدس عن ذلك.

على أن النص واضح الدلالة لهذه الجهة لمن يفهم أساليب البيان العربي على النحو الذي فصلناه من أنه يتحدث عن أولي أمر صادرين عن الله ذووي ولاية ربانية.

وإذ لم يجعل الله تعالى الإمامة شأنها ربانيا إلا للغايات العظيمة التي لهذه الوظيفة، والآثار الخطيرة التي لموقعيتها على الرسالة والأمة، فنجد أنه بعد تنكر الناس للأولياء الحقيقيين المعنيين بهذا النص، وفي زمن قصير بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله) وقع الخلل الخطير في مسيرة الرسالة

وتعثرت الأمة، ذلك نتيجة الازدواجية المصطنعة في ولاية شرعيتها ربانية المصدر، وتنصيب الإمام فيها صادر عن أهواء البشر، إذ بعد أن صادروا موقع الإمام أبقوا على ربانية الشرعية وعلى حاكمية باسم الله ذات السلطة المطلقة، مما جعل ممكنا خضوع الناس بامتثال الفرض الرباني على هذا النحو المزعوم، إلى الولي الذي لا يمثل تطلعات الرسالة، من مقصراً عن إدراك مضمونها، أو فاسقاً أو ظالماً أو فاسداً لا يريد سوى الملك، أو منافق يهدم الرسالة من قمة الهرم، وبهذا الفهم المعكوس للنص أصبح ممكناً للعامة أن تتقبل ما يجافي المنطق والوجدان وثوابت الدين في التبعد لله بطاعة مزعومة باطلة من هذا النوع لا ينتج عنها إلا ضلال الأمة وانحلال الرسالة، ولم يعد ممكناً التغيير ولا الحكم إلا بسيول من الدماء وبشتى وسائل القذارة في القهر والاستيلاء، ذلك لأن هذا المزج العجيب بين البشرية في تولية الإمام، وبين ربانية الفريضة، أنتج إماماً غير متكافئ الأركان، لا تكافئ فيها بين الإمام من جهة وبين طبيعة الولاية وغاياتها المنشودة في الشريعة الإلهية، وطبيعة السلطة الممنوحة للإمام من الله، وقدسيتها وشمولها، التي تجعل منازعة الإمام فيها مناعة لله الذي منحها وباسمه تقلدها، من جهة ثانية. وأفضل مثال على هذا ما كان مع الخليفة الثالث ولما يمضي على وفاة النبي (صلى الله عليه وآله) إلا الزمان القصير، إذ حين وجد منه الصحابة إساءة استخدام السلطة وعال صبرهم، طلبوه إليه أن يقيل نفسه، لأنه لم يكن بيدهم إقالته حسب النظام الذي فرضوه

منذ السقيفة بالمزج العجيب بين ربانية الولاية وبين بشرية التنصيب فيها، ولكنه أحابهم بالرفض قائلاً (ما كنت لأنزع رداء ألبسيه الله) (١)، و (أما أن أبراً من خلافة الله، فالقتل أحب إلي من ذلك) (٢) فهو يحتاج عليهم بالولاية الإلهية التي له من الله وأنه ليس في يدهم إقالته، ولا يملك إقالة نفسه، بل لا يملك إقالته إلا الله الذي قد ولأه الخلافة، لأنه هو مانح السلطة وهو وحده الذي يقيل منها، وهذه هي الحقيقة الثالثة التي يجب معرفتها لتصبح صورة الولاية الربانية في هذا النص واضحة بحقائقها الثلاث التي قد؟؟؟ النص وهي: أن الله مانح شرعية الولاية للإمام، لذا هو الذي ينصب الإمام في الولاية، لا أحد سواه إلا بالمصادرة، كما أنه هو الذي يقيل الإمام لا أحد غيره لأنه هو مانح الشرعية وهو ينصلبه، ولا يوجد نصوص جانبية تشرع هذه الإقالة بعد هذا التنصيب الرباني.

فمن ذلك المزج العجيب المغلوط نشأت كل آفات الأمة بعد ذلك، نتيجة لعدم التكافؤ بين الإمام وسلطته، لذا لم يكن من سبيل أمام الصحابة إلا قتل عثمان، وفتح باب الصراع على السلطة بعد أن كان أمير المؤمنين علي (ع) قدأغلقه عنوة يوم السقيفة ليبقى الإسلام، بعمارته لأقصى الحكم والصبر.

ابن الأثير (الكامل في التاريخ) ٣ / ١٦٩ - ط دار صادر وبيروت (١٩٦٥م). شرح النهج ٢ / ١٥٠. الطبرى ٤ / ٣٧١.
(٢) الطبرى ٤ / ٣٧٧ - ابن الأثير ٣ / ١٧٠ - شرح النهج ٢ / ١٥٠.

حقاً أن الإمام في الإسلام رباني السلطة والشرعية ولا يقيله إلا الله، لكن الحق كذلك أن الله تعالى، مانح السلطة ومصدر الشرعية وهو الذي قد نصب الأئمة في هذه الوظيفة الربانية الطابع والأهداف، أولى الأمر الذين عصّهم في ولایتهم هذه من الضلال، لذلك لم يكن من عزل للإمام. والحقيقة في أن الله تعالى هو مانح الولاية وأنه لا عزل للإمام، بما من المعالم التي تبعت شاخصة إلى الأنظار بعد أن عبّث القوم بالفرضية الإلهية، وادعوا تنصيب الإمام، فظهر من هاتين الحقيقتين أن الله هو الذي ينصب الأئمة، وأن شأنهم غير متrocك للناس، ولو شاء الله أن يوكل تنصيب الإمام لعباده، لما جعل ولایته ربانية فيفقدون بعد تنصيبه أي آلية لضبط حاكميته، ويعجزون عن خلعه إذا ظهر فساد حكمه، فتقع الأمة في المأزق الذي لا حل له إلا بالدماء، واضطراب شأن المجتمع، كالذى حصل تاريخياً، وكان المدخل إلى كل ضعف أصاب الأمة، وكل تعثر لحق الرسالة إلى يومنا هذا، فلو صدر تشريع كهذا عن أي جهة لاتهمت بالقصور والعجز أو الظلم، وحاشا لله، بل لو شاء تعالى ذلك، خلافاً لمدلول النص الواضح، لكان قد سن للناس سبيلاً يتبعونه في هذا الأمر يقيهم من الزلل والخطأ ويقي الرسالة من التعثر، غير أنه لا وجود في الكتاب ولا السنة لنصوص حاكمة لشأن الإمامة سوى تلك التي شرعت الإمامة المعصومة العاصمة، لذلك حين تنكرت الأمة، تحت تأثير عوامل شتى، لا مجال لبحثها هنا، لهذه الإمامة الهدادية ذات الشرعية الربانية، تعثرت اجتهاداتهم بآراء ذاتية مضطربة، أنتجهت نظام حكم أساسه شرعية من تولى وكيفما تولى، أي تمحورت حول إيجاد الذرائع التي بها تفرض

خضوع الأمة للذين استولوا على الولاية، ولم تنتج نظاما إسلاميا للحكم يهيمن على مسار الخلافة ويصوبها.

إلى هنا قد اتضحت لنا خصائص أولي الأمر ذوي الولاية الربانية المعنيين بالنص من خلال فهم خصائص الفريضة، التي أملأها، على أن بديهية المرء ترفضأخذ النص بما يخالف سيرة العقلاة كما سنرى فيما يأتي.

٢ - الفريضة لا تخرج عن سيرة العقلاة:

على أن الادعاء بأن الله تعالى وإن أوجب طاعة أولي الأمر لكنه لم يحدد من هم، بل هؤلاء هم الذين سيلون واقعيا أمر المسلمين، لا حاجة إلى كثير من علم الاجتماع السياسي لإظهار سفهه، لأنه من بديهيات الأمور أن الأمر لا يفرض طاعة يحاسب عليها مأموريه دون أن يحدد الجهة التي فرض لها هذه الطاعة، لارتباط هذه الجهة بالهدف الذي يريده من تلك الطاعة، وللاحتمال القائم بأن مأموريه قد يؤدون الطاعة لجهة لا تتوافق مع تطلعاته وأهدافه.

ولا يصح الاعتذار عن هذا بالقول إن هدف الطاعة لأولي الأمر هو أن تستقر أمور المسلمين، إذ الضرورة تقضي بأن يخضع الناس لجهة حاكمة تنظم شؤونهم وتدبرها، فمن يلي الأمر وجبت طاعته. فهذا المنطق المعكوس ينقض ذاته بذاته، إذ أن انتظام شأن المجتمع لا يتحقق ما

لم يكن على حاكميته الولي الكفؤ النزية، المأمون على مصالحه، لا مطلق ولبي أمر.

وفي علم الاجتماع أكثر ما يفسد الأمة وشئونها ويخلق الاضطراب في حياتها هو فساد ولاتها وتردي أخلاقهم وجور حكامهم. على أن هذا المنطق يعني أن مصالح الجماعة الآنية المرتبطة بدعة الحياة، حاكمة على شأن الرسالة، بينما العكس هو الصحيح في حالة الأمة صاحبة الرسالة، إذ تكون بأفرادها وجماعتها مستعدة للتضحية بالغالى والنفيس من مال وأرواح لحفظ الرسالة وتحقيق غاياتها.

مثل هذا يكون حال الأمة التي لا رسالة على عاتقها لتضحي من أجلها، فلا يكون في همها إلا العيش برخاء، فأين من هذا الشاهدية التي يدعونها لهذه الأمة على الناس أجمعين؟ ولنا على كل حال عودة إلى هذا الموضوع خلال البحث المتعلق بآيات الشاهدية.

وإن مثل هذا القول ينطوي على تقييم الولاية العامة بعدم التمييز بين الحكم بالمفهوم المتداول في الأنظمة البشرية، وبين شأن الإمامة في الإسلام في الولاية العامة على الرسالة وعلى شأن الأمة، والنيابة عن الرسول (صلى الله عليه وآله) في إمامته، وفي إكمال ما كان قد بدأه من تحقيق الأهداف الربانية من الرسالة، الأمر الذي يجعل شأن الحكومة جزءاً من الوظيفة الكبرى في الحاكمية العليا، وفي هذا الاعتبار تقصير عن إدراك الفارق بين رسالة إلهية هادية عاصمة، وبين نظام بشري لا

يدخل في اعتباره موضوع الهدایة الربانية، وفيه سطحية عجيبة في فهم الأمور، بعيد كل البعد عن استيعاب أهداف الرسالة، يجعل مستساغا لهؤلاء الناس تبني مقولات تخلق تناقضات في بنية الدين، إذ ليس المطلوب في حالة الأمة الحاملة لأمانة الرسالة الإلهية استمرار نظام المجتمع كيما كان، بل على نحو ينسجم مع الرسالة وتطلعاتها، وبما يتاح لها أن تتجذر وتنمو، وللأمة أن تتائق بها، لتكون قدوة للأمم، لتعيين إمامها على أداء الرسالة لدورها العالمي، فكيف يكون هذا مع ولاية لا تمثل تطلعات الرسالة، ولا تنسجم مع مضمونها، أم كيف تستقيم أمور الأمة مع ولاية الفاسقين، أو مع ولاية منافق يكيد للدين، أم كيف ينوب مثل هؤلاء عن أعظم الرسل في وظيفته الربانية حيال الأمة وفي مقابل الأمم الأخرى، بل إن هذا الاعتبار ينطوي على ما هو أدهى من عبثية الفعل وسوء التقدير، تنزه البارئ عن ذلك، فالله تعالى لا يعقل أن يرضى بأي طاعة، بل لا يرضى إلا بالطاعة الهدایية، ولا يفرض على عباده طاعة توقعهم في ضلال أو هلاك، ومثل هذا الأمر بالفرض المذكور يجعل ممكنا أن يؤدي المماثلون له طاعة تنتج ولاية لا ترضي الله، بل ولاية قد تكون معادية للرسالة والمؤمنين بها.

ويعن لبعض المجادلين القول إن الأمة عليها ألا تعطي الطاعة إلا لمن كان أهلا لها، فلا تقع تلك المحاذير، هذا الافتراض نظري صرف لا يوجد إلا في خيال كتاب المذائن الفاضلة، ولم يتحقق في تاريخ المسلمين أو سواهم، وهو يستدعي أمة على درجة كبيرة من النضج والوعي

والنزاهة ووحدة الرأي، مما لم يتوفّر كما ستفصل بعد حين في كلامنا عن مجتمع الصحابة، فضلاً عن أنه يقى احتمالات التنازع قائمة، كما حصل تاريخاً، إذ كما قال الشهيرستاني "ما سل سيف في الإسلام على قاعدة دينية كما سل على الإمامة"، كما تجعل الإمامة مسرحاً لتصارع الطامعين وذوي المآرب، ولا يحول أي درجة من نضج الأمة دون تسليل المنافقين والذين أبطنوا المكيدة إلى قمة السلطة، وهكذا تقع الأمة من خلال الفريضة الإلهية في عكس ما يراد منها، إذ أن الفريضة على هذا النحو المزعوم وبمعزل عن ما ينشأ عن قصور لدى الأمة، قابلة بذاتها إلى أن توقع في مثل المحاذير التي نوهنا بها قبل حين، ومما يعجب له المرء حين يراجع أحكام الفقهاء لا يجد فيها معايير تقى الأمة من الواقع في مثل ما ذكرنا من محاذير، ولقد ألمحنا سابقاً إلى أن النصوص النهاية عن طاعة أصناف من الناس كالغافل القلب والظالم وسواه والتي قد أوضحتنا علاقتها بالنص الذي نحن بصدده، لم يفهموا منها حرمة ولاية هؤلاء الأصناف من الناس، وعلى العكس نجد أنهم قد توسلوا في تصحيح عمل الصحابة بالخصوص إلى الفساق والظالمين كثيراً مما قد دس في السنة مما يأمر بطاعة الفاسق والظالم، رغم مخالفته لصریح النصوص القرآنية والنبوية، ولقد أوضحنا سابقاً دور موقع مثل هذه النصوص إن صحة بعضها، على أن كثيراً من النصوص النبوية المتفق على صحتها لدى كافة المسلمين قد أهملت دلالاتها الواضحة التي تنسجم مع مضمون هذا النص القرآني وغيره من القرآن الكريم، والتي كلها تخبر أن الله تعالى قد جعل على الأمة ولاية هادية لا تخرج من هدى ولا تدخل في ضلال.

إن ما ذكرناه إلى الآن من حقائق كان منطلقه طبيعة الفريضة التي أملأها النص، وجوهر الرسالة في مضمونها وأهدافها، وإن استعراض الواقع التاريخي الذي ساد مجتمع الصحابة قبيل وفاة النبي (صلى الله عليه وآله) وحولها يعطي مزيداً من الوضوح والتأكيد.

٣ - مجتمع الصحابة وظروفه الموضوعية:

أولاً: إن السواد الأعظم من المسلمين كان إسلامهم حديثاً جداً، أي بعد فتح مكة، وفي وقت قصير قبل وفاة الرسول (صلى الله عليه وآله). ولم يكن الإسلام قد تمكن من قلوبهم وعقولهم، بل إن الغالبية الساحقة لم تكن قد شاهدت النبي (صلى الله عليه وآله) ولا سمعت منه مباشرة، وكان خضوع السواد الأعظم من الناس خضوعاً سياسياً أكثر منه إيماناً.

ثانياً: إن قريشاً كانت تشكل أكبر ثقل مالي وثقافي وسياسي، وإن كانت المدينة قد سلبتها مركز الصدارة بعد أن أصبحت مركز الدعوة، قريش هذه لم تدخل الإسلام إلا بعد الفتح، بل بقيت مصرة على قتال النبي (صلى الله عليه وآله) والقضاء على الدعوة، واتخذت موقع القيادة في المعسكر المضاد للإسلام، ودفعت ثمناً باهظاً مقتل الكثيرين من زعمائها وكبارها، حتى غلت على أمرها بفتح مكة، فدخل القرشيون في الإسلام حقناً لدمائهم، فاشتد بهم عضد المنافقين في المدينة، وهؤلاء القرشيون هم الذين أسمواهم النبي (صلى الله عليه وآله

بالطلقاء، لأنه أطلقهم بعد أن استحقوا القتل حين غلبوا وهم ما زالوا على الشرك، وذلك إيذانا بأنهم قد أسلموا استسلاماً وحقنا لدمائهم.

ثالثاً: إن المدينة التي هي قلب الإسلام كانت مختربة بالمنافقين الذين كانوا حزباً له أثره، كما يعكس ذلك كثرة الآيات التي عالجت موضوع النفاق، وتنوع المناسبات التي استدعت نزولها، فهو لاءً كانوا داخل صفوف المؤمنين والصحابة، ويعلمون على تقويض الإسلام من الداخل، ويتحينون الفرص، ولما كثر دخول المهزومين في الإسلام حقنا لدمائهم اشتد الحزب وعظم وصار له امتدادات واسعة لا سيما في جماعة قريش. ولقد كانوا حزباً منظماً خفياً، يعكس خطره كثير من الواقع، نذكر مثلاً عليها رجوع ما يقارب ثلث الجيش إلى المدينة حين سار النبي (صلى الله عليه وآله) إلى أحد، وكقصة مسجد ضرار، وتنفير الناقة، وكإحداث الضجيج والهياج حين كان يخطب الناس في حجة الوداع، إيذاناً بمعارضته ولمنع الناس من سماعه وهو يعلن عن الأئمة أنهم اثنا عشر بعده.

رابعاً: من المؤمنين سماعون للمنافقين * (لو خرجوا معكم ما زادوك إلا خجالاً ولا وضعوا خلالكم الفتنة، وفيكم سماعون لهم، والله علیم بالظالمين) * (١) فهم يصغون لدعائياتهم ويعبرونها اهتمامهم.

خامساً: الذين كانوا خارج المدينة من الأعراب كان إيمانهم

(١) سورة التوبه / الآية ٤٧ .

سطحيا، وخير تعبير عن حالهم قوله تعالى فيهم * (قالت الأعراب آمنا،
قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم) * (١).
وقوله تعالى * (الأعراب أشد كفرا ونفاقا وأجدر ألا يعلموا
حدود ما أنزل الله على رسوله) * (٢).
ولقد وصفهم الله هكذا رغم أنهم كانوا لدى الناس مسلمين
ومؤمنين.

سادسا: قبيل وفاة النبي (صلى الله عليه وآلها) بدأت حركات
الردة وادعاءات النبوة تظهر في أطراف الجزيرة العربية مهددة الدولة
الجديدة.

سابعا: القوى العظمى في العالم حول الجزيرة من روم وفرس
يتوجسون الخيفة من الحركة الجديدة.

من هذه الحقائق يظهر أن المجتمع الذي تلقى الإسلام حدث
العهد به، إذ أقدم عهد له كان مدة العشر سنوات في المدينة قبل وفاة
النبي (صلى الله عليه وآلها)، وأما الغالبية الساحقة فعهد بها به كان بعد
الفتح، أي قبيل وفاته (صلى الله عليه وآلها)، وأنه لمن طبائع الأمور أن لا
يتحقق في هذه المدة الوجيبة من الدين الجديد، مع ما يمثل من انقلاب

(١) سورة الحجرات / الآية ١٤ .

(٢) سورة التوبة / الآية ٩٧ .

جذري على ما كان سائدا في الجزيرة، أن يكون قد تمكّن من نفوس الناس وعقولهم، فضلاً عن أن يكون قد رسم وتجذر، فذلك يتطلّب أجيالاً تنشأ على قيمه وأخلاقه وروحه، ليصبح جزءاً من ثقافتها، قبل أن يتّجذر في حياتها الاجتماعية. لا سيما أن العرب كانوا جاهلين وثنيين، ولم يكن لهم أرضية يشتّركون بها مع روحية الرسالة السماوية، إذ لا سابق عهد لهم بالوحي والأنبياء، كلّ هذا يعني أن الرسالة الإسلامية، وإن كانت قد اكتملت بالنصوص والتشريع، لكن مجتمعها ما زال في طور التكامل معها، وأمّتها ما زالت في دور التكوين.

إن حداثة عهد الصحابة بالإسلام واستمرار الأثر الجاهلي بدرجات متفاوتة إن على مستوى النفس والميول وإن على مستوى العلاقات والولاء، يمكن قراءته من أحداث كثيرة خاصة بالصحابة كأفراد وجماعة خالفوا فيها أوامر النبي (صلى الله عليه وآله) الصريحة، بما فيهم بل وبالأخص، أصحاب ممن أصبحوا السلطة أو القادة أو من القياديين في الفترة التالية لوفاة الرسول (صلى الله عليه وآله). إن مخالفات أوامر النبي (صلى الله عليه وآله) على مستوى الفرد وإن كان أقل أهمية من المخالفات على المستوى الجماعي، لكن بذاته يعكس نمطاً من السلوك كان متفشياً في مجتمع الصحابة، هذا النمط الذي لا يتورع عن مخالفات النص القرآني أو النبوي تحت مختلف الذرائع والظروف، والعمل بالرأي الذاتي ولو كان مخالفًا للنص بكل صراحة ووضوح، سواء في حياة النبي (صلى الله عليه وآله) وبعد وفاته، والنماذج من الأحداث التي سنشير

إليها لا نقصد من ورائها الطعن بهؤلاء الأصحاب الذي تعنيهم ولا التشنيع عليهم، بل القصد توضيح أنماط السلوك السائد في مجتمع الصحابة لضرورة الفهم الموضوعي لمجريات الأحداث بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله)، والتي عليها تأسس ومنها نشأت خصائص العصور اللاحقة.

وإن تكرار الظواهر الفردية من ذات الطابع وتزايدها في أواخر حياة النبي (صلى الله عليه وآله) يكشف عن أنماط من السلوك، نستعرض بسرعة ثلاثة أنماط لما لها من علاقة قوية بموضوع بحثنا.

أنماط السلوك في مجتمع الصحابة:

أولاً: غلبة الولاء القبلي وضآلته الولاء الديني، واستمرار العصبيات الجاهلية مستحكمة من نفوس الصحابة وذات أثر على سلوكهم.

نسوق على هذا الأمر الأمثلة الآتية:

البخاري في ج / ٣ باب حديث الإفك من كتاب الشهوات:

"إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي، فقام سعد بن معاذ، فقال: يا رسول الله أنا والله أعذرك منه، إذا كان من الأوس ضربنا عنقه، وإن كان من إخوتنا من الخزرج أمرتنا فيه أمرك، فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكان قبل ذلك رجلا صالحا، ولكن احتملته الحمية فقال: كذبت لعمر

الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك، فقام أسيد بن الحضير فقال: كذبت لعمر الله، والله لنقتلنـه فإـنك منافق تجادل عن المنافقـين، فثار الحـيـان الأوس والخـزـرج حتى هـمـوا أن يـقـتـلـوا ورسـولـ اللهـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) عـلـىـ المنـبـرـ فـلـمـ يـزـلـ يـخـفـضـهـمـ حتـىـ سـكـتـواـ وـسـكـتـ " (١) .

وأخرج البخاري من جزئه السادس في باب قوله: سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر.. من كتاب فضائل القرآن سورة المنافقـين (٢) .

إن رجلاً من المهاجرين كسر رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري يا للأنصار، وقال المهاجري يا للمهاجرين، فسمع ذلك رسول الله (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) فقال: ما بال دعوى الجـاهـلـيةـ؟ قالـواـ يا رسولـ اللهـ كـسـرـ رـجـلـ منـ المـهـاـجـرـينـ رـجـلـ منـ الـأـنـصـارـ، فـقـالـ: دـعـوـهـاـ إـنـهـاـ مـنـنـنـةـ، فـسـمـعـ بـذـلـكـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ أـبـيـ فـقـالـ: فـعـلـوـهـاـ، أـمـاـ وـالـلـهـ لـئـنـ رـجـعـنـاـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ لـيـخـرـجـنـ الـأـعـزـ مـنـهـ الـأـذـلـ، فـبـلـغـ النـبـيـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)، فـقـامـ عمرـ فـقـالـ: يـاـ رـسـولـ اللهـ دـعـنـيـ أـضـرـبـ عـنـقـ هـذـاـ الـمـنـافـقـ، فـقـالـ النـبـيـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ): دـعـهـ لـاـ يـتـحـدـثـ النـاسـ أـنـ مـحـمـداـ يـقـتـلـ أـصـحـابـهـ.

صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ فـيـ بـابـ بـعـثـ النـبـيـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) خـالـدـ بـنـ الـوـلـيدـ إـلـىـ بـنـيـ جـذـيمـةـ مـنـ كـتـابـ الـمـغـازـيـ:

(١) صحيح البخاري ج ٣ / ص ١٥٦ و ج ٦ / ص ٨.

(٢) البخاري ج ٦ ص ٦٥.

عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: بعث النبي صلى الله عليه وآله) خالد بن الوليد إلىبني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فجعلوا صبأنا فجعل خالد يقتل منهم ويأسر، ودفع كل رجل منا أسيره، حتى قدمنا على النبي (صلى الله عليه وآله) فذكرنا له، فرفع يده (صلى الله عليه وآله) فقال: اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد مرتين. (١)

ويذكر عباس محمود العقاد هذه الحادثة بشيء من التفصيل في كتابه عقرية خالد ص ٥٧ و ٥٨ وهو يتحدث عن إرسال النبي (صلى الله عليه وآله) سرايا إلى البوادي، " ومنها سرية إلىبني جذيمة في نحو ثلاثة وخمسين من المهاجرين والأنصار وبني سليم أرسلهم دعاة ولم يأمرهم بقتال، وكان بنو جذيمة شرحي في الجاهلية، يسمون لعقة الدم، ومن قتلامهم الفاكه بن المغيرة وأخوه عمما خالد بن الوليد ووالد عبد الرحمن بن عوف، ومالك بن شريد وإخوته الثلاثة من بني سليم في موطن واحد، وغير هؤلاء من قبائل متعددة. فلما أقبل خالد وعلموا أن بني سليم معه ليسوا السلاح وركبوا للحرب وأبو النزول. فسألهم خالد أسلموه أنتم؟ فقيل إن بعضهم أجابه بنعم، وبعضهم أجاب صبأنا، أي تركنا عبادة الأصنام، ثم سأله: بما بال السلاح عليكم قالوا: إن بيننا وبين قوم من العرب عداوة فخفينا أن تكونوا هم فأخذنا السلاح، فناداهم: ضعوا السلاح فإن الناس قد أسلموها، فصاح بهم رجل

(١) البخاري ج ٥ ص ١٠٧ وج ٨ ص ١١٨.

منهم يقال له جحدم، ويلكم يا بني جديمة إنه خالد والله ما بعد وضع السلاح إلا الأسار وما بعد الأسار إلا ضرب الأعناق، والله لا أضع سلاحي أبداً، فما زالوا به حتى نزع سلاحه فيمن نزع وتفرق الآخرون. فأمر خالد بهم فكتفوا وعرضهم على السيف، فأطاعه في قتلهم بنو سليم ومن معه من الأعراب.. ”

وسمعت ما قال رسول الله (صلى الله عليه وآلها) حين بلغه الخبر، وإن رسول الله (صلى الله عليه وآلها) قد بعث عليا (ع) إلى القوم فودى لهم الدماء حتى أنه ليدي ميلعة الكلب، وبقي معه من المال فضلة فقال لهم: هل بقي لكم مال أو دم لم يؤد؟ قالوا لا، قال فإني أعطيتكم هذه البقية احتياطاً لرسول الله (صلى الله عليه وآلها) ففعل، ثم رجع فأخبر النبي (صلى الله عليه وآلها) فقال أصبت وأحسنت. (١)

هذه الأحداث ومثلاتها تحكي عن نفسها، لكن مما يلفت الانتباه وتتجدر الإشارة إليه، كيف أن العصبية قد احتملت زعيم الأوس لحماية منافق من عشيرته فتحزب له ليحميه وتحزب قومه معه، على الرغم من أن رسول الله (صلى الله عليه وآلها) شخصياً هو الخصم لهذا المنافق الذي كان يؤذيه في أهله، على ما تحمله هذه الكلمة من تعدد على حرمتها الشخصية، فما بالك لو كانت القضية منحصرة في شخص من عامة المسلمين، ويلفت النظر اتهام أسيد بن الحضير لسعد بن عبادة أنه منافق

(١) تاريخ الطبرى ج ٣ / ص ١٢٢، الكامل لابن الأثير ج ٢ ص ١٧٣.

يجادل عن المنافقين، فلم نجد من النبي (صلى الله عليه وآله) بعد هدوء من الطرفين رداً لهذه التهمة عنه على خطورتها وخطورة موقع سعد بن عبادة نفسه، ونجد الرواية كيف التفت إلى هذه الحقيقة وهي أن الذي يجادل عن المنافقين منافق لذا قال: وكان رجلاً صالحًا قبل ذلك.

ويلفت الانتباه في الكلام عن عبد الله بن أبي قول النبي (صلى الله عليه وآله): دعه لا يتحدث الناس أن محمد يقتل أصحابه، هذا الكلام الذي تكرر مع كل حادثة نفاق. وهو يشير إلى أن قتل هذا المنافق أو غيره في مناسبات أخرى لا تحل الإشكال، فلو أراد قتل المنافقين لقتل كثيراً من أصحابه، لذا لا يريد الناس أن يتحدثوا أنه يقتل أصحابه.

وقضية خالد هذه مع بني جذيمة وإطاعته من قبل من معه من الصحابة ومن بني سليم إلا القليل من القوم، يشير إلى استحكام ثارات الجاهلية من النفوس حتى لو كانت الدماء دماء مشركيين، فعم خالد الفاكه كان مشركاً وكان مهدور الدم والآخرون من بني سليم كانوا كذلك قد قتلوا من قبل بني جذيمة والظرفان كانوا على الشرك، والإسلام يجب ما قبله ويسقط دماء الجاهلية، ورغم أن القوم ظهر إسلامهم لذا وضعوا سلاحهم فإنهم غدروا بهم وكتفوهم وقتلوهم بلا قتال، مما جعل عبد الرحمن بن عوف يتهم خالداً بأنه قتلهم بعمه الفاكه، فأجابه بل قتلتهم بأبيك.

فانظر إلى خطورة ما تحكى عنه هذه الحادثة لجهات عده، معصية أوامر النبي (صلى الله عليه وآله)، مخالفة النصوص القرآنية والنبوية المباشرة التي تمنع قتل المسلم، الانحدار الأخلاقي لجهة خديعة القوم ولجهة قتلهم بدم بارد وهم مقيدون، والأخطر أمران.

الأول: انسياق الجماعة معه مما يوحى أنبني سليم قد وجدوا الفرصة في أخذ الثأر منهم وفهموا قصد خالد، ولم يعرض إلا نفر قليل من المهاجرين والأنصار، فلم يقتلوا أسراهـم.

والثاني: تعریض مصداقية النبي (صلى الله عليه وآله) للشك، وتعریض خطط الرسالة في إرساء الأمان بين العرب، ووضع دمائهم وجعلهم يطمئنون للدين الجديد وأخلاقه وصلاحيته لحكم الجزيرة العربية.

وانظر في المقابل فعل علي (ع) لما بعثه النبي (صلى الله عليه وآله) ليدي دمائهم، كيف تعامل معهم حتى ودى لهم كل خسارة في الأرواح والممتلكات حتى ميلغة الكلاب، ثم أعطاهم المال الذي بقى معه احتياطاً، وذلك كله ليطيب خاطرهم ويؤكـد على مصداقية النبي ورسالته والمؤمنين معه، فتنزـكون أنفسهم وتطمئن قلوبهم إلى الدين الجديد، وصاحب الكلمة في الدولة الجديدة.

ثانياً: عدم التفاعل مع حقائق الرسالة وخاصة قدسيـة النبي (صلى الله عليه وآله).

فكثيرة هي المناسبات التي لم يتورع فيها أصحابه عن أن يحتملوا في حقه ما يتورع عنه الرجل العادي، كاتهامه في الحيف في سلوكه وانسياقه مع عاطفته الشخصية اتجاه أرحامه، كتلك الحادثة التي أوردتها البخاري في صحيحه ج ٣ ص ١٧١ أن الزبير خاصم رجلا من الأنصار قد شهد بدرًا إلى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في شراج من الحرفة كانا يسوقيا به كلاهما فقال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) للزبير: اسوق يا زبير ثم أرسل إلى جارك، فغضب الأنصاري فقال: يا رسول الله إن كان ابن عمتك؟.

وكتاباته في الحيف في القسمة، أورد البخاري ج ٤ ص ٦١ في باب ما كان النبي يعطي المؤلفة قلوبهم من كتاب الجهاد والسير، عن عبد الله رضي الله عنه قصة حول قسمة النبي يوم حنين " قال رجل: والله إن هذه القسمة ما عدل بها ولا أريد بها وجه الله ". وأخرج البخاري في باب علامات النبوة في الإسلام من كتاب بدء الخلق ج ٤ ص ١٧٩ عن أبي سعيد الخدري " بينما نحن عند رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وهو يقسم قسما إذ أتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بنى تميم فقال، يا رسول الله أعدل ..".

على أنه يمكن أن يقال أن هؤلاء من المنافقين وهم أفراد لا يؤبه لهم، غير أن جرأتهم هذه على مقام الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) تدل أنهم قد أمنوا على أنفسهم، أما لعلمهم أن لهم الحماية من عشائرهم أو لأنهم من تيار قوي، فلا يهابون معه من هذه العجرأة، وفي كلام الاحتمالين نتيجة

واحدة، وفي الحوادث المروية ذاتها ما يشير إلى الاحتمالين: ففي القضية التي رواها أبو سعيد الخدري: "... فقال عمر: يا رسول الله إئذن لي فيه فأضرب عنقه، فقال دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرأون القرآن فلا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية..." مشيراً إلى أن له أشباه بين الصحابة أما الاحتمال الأول فلقد وجدنا ما يؤيده في قضية المنافق الذي كان يؤذن رسول الله (صلى الله عليه وآله) في أهله وكيف لقي الحماية من زعيم قومه سعد بن عبادة، وتحزب له جمع الأوس في ذلك، هذه الحادثة التي أوردنها في الفقرة السابقة.

لكن هل هذه كانت ظواهر فردية فحسب؟ إن الحقيقة تقول عكس ذلك:

لقد أورد البخاري في جزئه الثامن من كتاب التوحيد في باب قول الله تعالى "تعرج الملائكة والروح إليه" ج ٨ ص ١٧٨: أن علياً بن أبي طالب (ع) بعث وهو باليمن إلى النبي (صلى الله عليه وآله) بقطع من الذهب قسمه رسول الله (صلى الله عليه وآله) على بعض الناس فتغضبت قريش والأنصار، فقالوا: يعطيه صناديد أهل نجد ويدعانا؟ قال النبي (صلى الله عليه وآله): إنما أتألفهم، فأقبل رجل فقال: يا محمد اتق الله.." فcriش والأنصار لا يعني بضعة منهم، بل يعني وفي أقل تقدير أن التغضب كان واسعاً بين الطرفين، فمن الظاهر هنا أن هذا الكلام الجارح من الذي عبرت عنه الرواية برجل دون أن يخاف بطش المؤمنين،

كان مستندًا إلى هذه الخليفة من التذمر الواسع، الذي في ذاته يستبطن الاتهام للنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، ويلفت الانتباه التعبير "برجل" ككلما اتصل الأمر بقريش، مما يوحي أن صاحب الكلام في مثل هذه الحالات كان ممن يهاب سطوتهم أو لا يرroc لمن بيدهم السلطة الإساءة إليه في زمن نقل الروايات.

وأورد البخاري في جزئه الرابع ما كان النبي يعطي المؤلفة قلوبهم من كتاب الجهاد والسير (ج ٤ ص ٦٠) عن أنس بن مالك قصة نورد منها محل الشاهد "... فأعطي رجالاً من قريش، فقال الأنصار: يغفر الله لرسول الله يعطي قريشاً ويدعنا وسيوفنا تقطر من دمائهم، فجمعهم رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في قبة ولم يدع معهم أحداً غيرهم وقال لهم: ما كان حديث بلغني عنكم؟ ولما أعادوا عليه مقالتهم قال: إني أعطي رجالاً حديث عهدهم بکفر، أما ترضون أن يذهب الناس بالأموال وترجعون إلى رحالكم برسول الله ..".

فانظر كيف أن المقالة كانت صادرة عن جماعة الأنصار لا عن أفراد منهم، وانظر كيف لم يكن فيهم رجل رشيد يردعهم عن مثل هذا، وأن مقالتهم كانت واسعة حتى لزم من النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) جمعهم لكي يعالج قولهم.

إن هذه الحوادث تدل على ظاهرة ليست فردية منعزلة، بل شائعة في صفوف الصحابة تشكل نمطاً من أنماط السلوك لدى جماعتهم،

والداعي في كل هذه الحالات كان المصلحة المادية البحتة، هذا النمط السلوكي يحكي عن افتقار النصح في الإيمان، إلى درجة لا يتفاعلون معها مع حقيقة موقع النبي (صلى الله عليه وآله) الرباني، على الرغم من كثرة ما سمعوا من آيات الذكر الحكيم التي تؤكد لهم ذلك * (ما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن تكون لهم الخيرة من أمرهم) * ورغم تنديد الله بمثل هذا السلوك * (ومنهم من يلمزك في الصدقات فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون) * (١) كما ينم هذا الأمر عن شدة تأثير المصلحة المادية الآنية على السلوك.

وهذا كله يشكل خليفة مناسبة تهيئ مثل هؤلاء إلى مخالفـة النبي (صلى الله عليه وآله)، إذا كانت القضية المعنية أشد ملامسة لمصالح أكثر حيوية وخطورة.

ثالثاً: الميل إلى العمل بالرأي الشخصي ولو مخالفـا إلى أوامر النبي (صلى الله عليه وآله) والأمثلة على هذا النمط من السلوك كثيرة جداً، لو دخلنا في استقصائـها لخرجنا بالقارئ من سياق موضوعـنا الأساسي لهذا ننصح القارئ الطالب للحقيقة أن يراجع في ذلك كتاب النص والاجتهاد وهو للعلامة السيد عبد الحسين شرف الدين أسكنه الله فسيح جناته، ومن يراجع تلك الأحداث يجد أن هذا النمط من السلوك

سورة التوبـة، آية ٥٨.

كان شائعاً بين الصحابة وعلى الأنصار بين الذين أصبحوا سادة الموقف بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله)، ولئن كان هذا نمطاً من أنماط السلوك في مجتمع الصحابة، فإن الأمر يبلغ مدى من الخطورة لا يمكن تجاهله حين يكون من سلوك جماعي من هذا القبيل، فيه مخالفة للنص ومعصية واضحة لله ورسوله، حتى في موقف تشكل المخالفة فيها تهديداً جذرية لرسالة وجودها، كالمذى حصل في أحد وتبثب بالهزيمة بعد النصر، وكاد النبي (صلى الله عليه وآله) أن يقتل، فهؤلاء الرماة وعددهم خمسون، ورغم تأكيد النبي أوامرهم عليهم بعدم ترك أماكنهم على الجبل مهما كانت الظروف حتى لو كان النصر حليف المسلمين، وأن عليهم أن لا يخالفوا أمر رئيسهم عبد الله بن جبير (ر)، ورغم ذلك فلما شاهدوا فرار المشركين تركوا مكانهم في حركة جماعية، ولم يبق ملتزمًا بأوامر النبي (صلى الله عليه وآله) سوى أقل من العشرة، فقتلوا جميعاً حين كر عليهم خالد بن الوليد ليهاجم المسلمين من الخلف. فهؤلاء بمعصيتهم هذه تسببوا بهزيمة وكارثة حلت بالإسلام، قتل فيها سبعون شهيداً من خيار المسلمين الأوائل وعلى رأسهم أسد الإسلام حمزة بن عبد المطلب عم النبي (صلى الله عليه وآله)، وكان فيه خسارة كبرى لما كان فيه من البأس والقوة والغيرة على الإسلام وعلى ضعاف المسلمين. (١)

(١) ابن الأثير ج ٢ ص ١٥٣ بيروت ١٩٦٥ وغيره من كتب السيرة.

على أن مخالفة الأمر الإلهي المباشر جماعياً، تحلى بأخطر صورة وأفظعها حين حصل الفرار من الزحف، رغم علمهم بأنه يوجب غضب الله والنار * (يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الأدبار، ومن يولهم ذبره إلا متحرفاً لقتال أو متخيزاً إلى فئة فقد باع بغضب من الله وملأوا جهنم وبئس المصير) * (١). وذلك مرات عديدة كان أخطرها يوم أحد مما عرض النبي (صلى الله عليه وآله) للإصابة وكاد أن يقتل، ولم يبق مع النبي سوى علي (ع) إلى أن عاد بعد الفرار نفر قليل اختلفت الأخبار حوله، وفي أحسنها يقل عن العشرة، ولئن كانت هذه الكارثة في بداية العهد، فإن يوم حنين كان في أواخره، وفي كلام الغرارين يناديهم الرسول بأخرابهم ولا يلحوذون على شيء، كما عبر عنه القرآن الكريم.

فأي خطر يمكن أن يتعرض له الإسلام أشد من الفرار وترك الرسول (صلى الله عليه وآله) وحده بين جحافل الأعداء. وكلتا الحادثتين ذكرهما القرآن الكريم، ومراجعة بعض التفاصيل في كتب السيرة مدعوة إلى الخزي (٢) على أن هناك فراراً في مناسبات أخرى

(١) سورة الأنفال / الآية ١٥ .

(٢) قال ابن جرير وابن الأثير في تاريخهما: وانتهت الهزيمة بجماعة من المسلمين وفيهم عثمان بن عفان وغيره إلى الأعوص فقاموا ثلاثة ثم أتوا النبي (ص) فقال لهم حين رأهم لقد ذهبتكم فيها عريضة. ابن الأثير ج ٢ / ١١٠. الطبرى ج ٢ / ٢٠٣ وذكر ابن جرير الطبرى وابن الأثير: أن أنس بن النصر إنتهى إلى عمر وطلحة في رجال من المهاجرين قد ألقوا بأيديهم فقالوا ما يحبسكم قتل النبي (ص). قال فما تصنعون بالحياة بعده؟ موتوا على ما مات عليه النبي، فاستقبل القوم فقاتل حتى قتل فوجده سبعون ضربة وطعنة وما عرفته، إلا أخته، عرفته بحسن بنانه (شرح النهج ج ١٤ / ٢٧٦، تفسير الرازى ج ٩ / ٦٧ الدر المنور ج ٢ / ٨٠ و ٨٨ كنز العمال ج ٢ / ٢٤٢).

ونقل البخارى عن أبي قتادة الأنبارى: وانهزم المسلمون يوم حنين - وانهزمت معهم فإذا عمر بن الخطاب في الناس فقلت: ما شأن الناس، قال: أمر الله.. وذلك في صحيح البخارى ج ٣ / ص ٤٦ في باب قوله تعالى * (يوم حنين إذ أعجبتكم كثركم ..) *

كبير، وغزوة السلسلة بوادي الرمل. ومن المخالفات الجماعية الخطيرة لأوامر الرسول (صلى الله عليه وآلها) ما يصل إلى مستوى الانحدار الأخلاقي والسلوك الجاهلي وتعریض أهداف الرسالة إلى الخطر والتسبب بخدش مصداقية الرسول (صلى الله عليه وآلها)، كالذى حصل في بعث النبي (صلى الله عليه وآلها) لخالد إلىبني جذيمة الذي ذكرناه قبل قليل.

ومن المخالفات الجماعية ما يصل إلى مستوى التمرد على الرسول (صلى الله عليه وآلها) وتعریض خططه للفشل. منها ما كان من عمر بن الخطاب (ر) يوم صلح الحديبية ومجابهته للنبي (صلى الله عليه وآلها) والرد عليه كما أخرج البخاري (ج ٣ ص ٢٥٦ دار إحياء التراث) فلما فرغ النبي (صلى الله عليه وآلها) من الكتاب قال: لأصحابه قوموا فانحرروا ثم أحلقوا فما قام منهم رجل وقد قال ذلك ثلاث مرات، وجاء في السيرة الحلبية (ص ١٩ ج ٣ المكتبة الإسلامية بيروت) "عمر جعل يرد على رسول الله (صلى الله عليه وآلها) الكلام فقال له أبو عبيدة بن الجراح: ألا تسمع يا بن الخطاب رسول يقول، ما يقول

نعود بالله من الشيطان الرجيم، قال الحلببي: وقال رسول الله يومئذ: يا عمر إني رضيت وتأبى". وهو يقول عن نفسه "و فعلت الأفاعيل" مما خلق حالة من التمرد العامة لدى الجماعة التي أثرت فيها الإثارة ولم تدرك و شأنها شأن عمر، بعد النظر الذي كان ينطوي عليه هذا الصلح الذي ظهرت نتائجه لاحقا في زمن قصير، ولا عبرة للدفاع عن هذا الموقف من الذين يحاولون اختلاق الأعذار للسلف وينادون بعدم النقد لكي لا تهتز حسب دعواهم صورة "السلف الصالح" أو عظماء الإسلام"، عوضا عن تناول الماضي كما تفعل الأمم الوعية بالنقد والتحليل، للاستفادة منه في تقدم الحاضر والمستقبل، لذا يقول بعضهم أن هذا الموقف في صلح الحديبية، يمثل وعي الصحابة، فأي وعي هذا الذي يسمح لصاحبها بأن يخالف صريح القرآن * (ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنهم فانتهوا) * (من أطاع الرسول فقد أطاع الله)، * (لا وربك يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدون في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) * فما كان موقف الصحابة ليشير هاهنا إلا إلى فقدان التماهي في الرسالة ومضمونها، والتقصير عن إدراك قدسيّة النبوة وحقيقةها، الأمر الذي جعل كثيرا منهم يتعاملون مع النبي (صلى الله عليه وآله) في كثير من الأحيان تعاملهم مع حاكم زمني كأحدهم، إذ لا يدركون قدسيّة الموضع والوظيفة وحصانة التسديد الإلهي الذي جعله تعالى لنبيه (صلى الله عليه وآله)، وأنه لا يصدر إلا عن أمر ربه، رغم تركيز النبي (صلى الله عليه

وآلهم) مرارا على هذا الأمر، على أن معارضته النبي (صلى الله عليه وآلهم) بهذا العنف، والإصرار الذي ذكرته كتب التاريخ، وكتب السيرة، الذي دل على تقصير عن هذه الحقائق النبوية، فإنه كذلك يدل على تقصير في الوعي السياسي لجهة المرامي التي توقعها النبي (صلى الله عليه وآلهم) من هذا الصلح.

ومن أمثلة المعصية الجماعية للنبي (صلى الله عليه وآلهم) التخلف عن بعث أسامة، رغم تأكيد النبي (صلى الله عليه وآلهم) على ذلك مرارا وتكرارا قوله "جهزوا جيش أسامة لعن الله من لم يجهز جيش أسامة" فطعنوا في تأميمه أسامة لحدثة سن، وتخلفوا وتناقلوا ولم ينفذوا البعثة (تفاصيله في الطبقات الكبرى لا بن سعد ج / ٢ ص ١٩٠، تاريخ العيقوبي ج ٢ ص ٩٣ ط الغربي، الكامل لابن الأثير ج ٢ / ٣١٧ وغيرها).

والذي يدرس هذه الحادثة ويرى كيف أن القوم قد أصرروا على موقفهم بعناد تحت أذار واهية، من قبيل كراحتهم أن يتوفى النبي (ص) ويسمعون نبأه من السيارة، ورغم إصراره عليهم بالالتحاق بالبعث حين يسمع منهم هذه الأذار، ورغم تكراره الصعود على المنبر محمولاً ورجلاه تخطان الأرض لشدة مرضه ليؤكده عليهم من جديد بالالتحاق بأسامة، وحصل ذلك ثلاث مرات، مما حال دون إنفاذ البعث كما كان النبي (ص) يريد، كل هذا يشير بوضوح إلى حالة تمرد واسع في صفوف الصحابة، تخلف كلياً عن حالات مماثلة كانت تنتهي بعودتهم إلى

رشدهم وعوده الأمور إلى نصابها كما حدث في صلح الحديبية، أو عدم
ال Howell دون تحقيق المراد كما حصل في أحد وتبوك، حيث تخلف العدد
الكبير من الصحابة، فلم يمنع خروج الجيش في مهمته.

هذه الحادثة تمثل إصراراً على إسقاط قدسيّة أوامر النبي (ص)،
وتمرداً خطيراً، ينبيء أن زمام الأمر قد أخرج من يده، وأن سير
الأحداث بدأ بالخروج عن الخط الذي أمر به النبي (ص) في شأن الإمامة
بعده. وإن الذي حدث في "رذية يوم الخميس"، مرتبط ارتباطاً وثيقاً
بهذا الأمر. فبينما كان القوم ما زالوا متلبسين بهذا الإثم، إذا بهم يقعون
في إثم جماعي أشد وأدھى والنبي (ص) على فراش الموت. حين قالوا إن
نبيكم ليحهر، حين طلب إليهم أن يحضروا له كتفاً وقلماً ليكتب لهم
عهداً لن يتضروا به بعده أبداً، وذلك ليحوّلوا بينه وبين ذلك، فاختلّ
ال القوم بين مؤيد لهذا القول وبين من يقول قدموه له يكتب لكم، ولما كثر
الاختلاف قال لهم بما معناه: "قوموا عنّي، فوالله الذي أنا فيه خير مما
تدعونني إليه، وقال أوصيكم بثلاث: جهزوا الوفد على نحو ما كنت
أجهزه، وأخرجو المشركين من جزيرة العرب. أما الثالثة فيقول الناقلون
للحادثة" ونسّيت الثالثة". وهذا يشير إلى أن الثالثة هي الموضوع الذي
حدا بال القوم إلى التمرد بهذا العنف الذي جعلهم يسقطون قدسيّة
الرسول (ص) ويتهمنه بالهجر، على ما يحمل ذلك من مترفات خطيرة،
فلو صح أن يهجر الآن لأمكن أن يكون قد هجر قبله، ولا يخفى على
ذي لب ماذا يحمل ذلك من الطعن بكل قول وفعل للنبي (ص)، أي في

سنته، فقولهم: إن نبيكم ليهجر، عندنا كتاب الله، حسبنا كتاب الله. هو إعلان عن تخلي هذا الشطر من الصحابة عن أوامر النبي (ص) للأمة بلزوم الكتاب والعترة معاً لكي لا يضلوا، ورفض ليس للعترة فحسب، ولكن للسنة أيضاً، لأن منزلة العترة وموقعيتها في الإمامة يشكل واحداً من أكبر اهتماماتها وشطراً كبيراً من مضمونها. ومن الواضح أن هذا إسقاط لقدسية النبي (ص) وإرادته وأوامره، وإعلان تمرد عليه، وهو ما زال حاضراً، ومن باب أولى تمرد على وصيه (ع) الذي يمثل الامتداد لإرادته، وكل ذلك تحت ستار شرعية مموهة بحججة الاكتفاء بكتاب الله.

ومن المعاصي الجماعية انحياز القوم مع العصبية القبلية ولو كان في مقابل النبي (صلى الله عليه وآله) ولقد أوردنا قبل قليل نماذج عن آثر العصبية القبلية على السلوك وأوردنا قصة سعد بن عبادة الذي حمى المنافق الذي من قومه وكيف تحزب له قومه. وعلى عظم الخطورة في هذه الحادثة أدهى ما فيها أن العصبية الجاهلية غلت عليهم حتى في مواجهة النبي (صلى الله عليه وآله) وكرامته الشخصية في أهله.

إن ما أوردناه ما هو إلا نماذج من أحداث كانت من سلوك الصحابة جماعة وأفراداً، ولها نظائر كثيرة لا يستوعبها المقام، وهي تدل موضوعياً على أن مجتمع الصحابة لم يبلغ مستوى كافٍ من النضج، خلافاً لما يدعى البعض، لجهة استيعاب مضمون الرسالة أخلاقاً وتعاليمها وأبعادها، ولجهة التماهي به، وأن هذا المجتمع لم يكن متيناً على الزلل، إن على مستوى الأفراد أو الجماعة تحت عوامل ضاغطة من الخوف أو بلبلة

الأفكار، أو تأثير العصبيات الجاهلية والولاءات القبلية والمصالح، وحتى لو كان الزلل بمستوى تهديد الرسالة. وهذا وحده كاف لتوضيح خطأ الزعم بحجية عمل الصحابة، ناهيك عن كثير من الأدلة الأخرى في السنة والكتاب لا مجال لاستقصائها في هذا المقام، بل هدفنا كان الحد الأدنى من توضيح المراد في علاقته ببحثنا.

ومما لا مرية فيه أن الانقلاب السريع الذي عم الجزيرة بانتشار الإسلام، وقلب المفاهيم السائدة رأسا على عقب، ولم يتحقق له الوقت ليتجذر في عقول ووجدان الأمة وواقعها الحياتي وعلاقاتها الاجتماعية، كان من الطبيعي أن يستدعي ويستدرج انقلابا مضادا، ومع هذا فإن كل العناصر المواتية له موفورة، تتحلى فيما قدمنا من وصف للعناصر البارزة في الواقع الذي صاحب أواخر حياة الرسول (صلى الله عليه وآله) وفي أنماط السلوك لدى مجتمع الصحابة على مستوى الفرد والجماعة، مما يقي الباب مفتوحا أمام استغلال الولاءات القبلية المتتجذرة في وجه الولاء للدين الجديد الذي ما زال بحاجة إلى تجذير.

أضف إليه أن الرسالة التي لم تكمل بعد أهدافها داخليا بتجذيرها في مجتمعها حديث التكوين، كانت في البدايات من احتكاكها بالأمم المجاورة، ولم تكمل بعد أهدافها على الصعيد الأممي بحملها إلى كل الشعوب لظهور على الدين كله ولو كره المشركون، وفي المهمة خطيرة لا يقل عن الخطير الذي تبدو ملامحه من الداخل، لما لتلك الشعوب من حضارات متتجذرة على مئات السنين في مجتمعاتها، ولما لها من كيانات

سياسة وقوى عسكرية يخشى منها على الدولة الجديدة، ولما لا خترارق هذه الكيانات من خطر خفي عن الأنظار، وهو تعرض صفاء الرسالة إلى الشوائب حين تدخل إلى هذه الشعوب، نتيجة ما قد يعلق بها من روابط ثقافاتها وعقائدها.

وهكذا فإن الظروف الموضوعية للرسالة والظروف الموضوعية للأمة تجعل الحاجة على أشدتها إلى مرجعية تمثل الرسالة ومضمونها وأهدافها الربانية أصدق تمثيل، يكون لها القيمة على الرسالة والحاكمية القائدة للأمة في خطواتها التالية لوفاة النبي (صلى الله عليه وآله)، الأمر الذي لا يسمح في أي احتمال عاقل أن تهمل الرسالة من شريعتها شأن الإمامة في محل الأول، ولا أن توقفها على إرادة الأمة في محل الثاني خلافاً لما هو مقتضى الادعاء بأن أولي الأمر الذين فرض النص ولايتهم لم يشخصهم الله ورسوله للأمة، وأنهم مطلق ولبي يتولى، ذلك لأن لمرجعية الأمة وحاكميتها العليا الأثر الحاسم على الرسالة والأمة ومستقبلهما، لا سيما إذا أضفنا إلى ما سبق حقيقة أن هذه الأمة لا سابق عهد لها بدولة، ولا بشأن حكم وحاكمية، ولم تسمح لها ظروفها السابقة في حالتها البدوية أن تطلع كفاية على ما عاصرها من مدنيات، لذلك فإن أي عاقل لا يقبل تحت أي عذر أن يكون النبي (صلى الله عليه وآله) وهو الذي كان عالماً بدنو أجله، وعالماً بالظروف الموضوعية لأمته التي هو على وشك مفارقتها، أن يكون قد أهمل هذه الحقائق وانتقل إلى الملاأ الأعلى دون أن يوفر القيادة العليا، التي تمثل

مضمون رسالته، أصدق تمثيل، لقيادة الأمة والدولة التي أسس، والنظام الذي بدأ بإرائه وليتابع الأهداف الربانية التي يريدها الله تعالى من هذه الرسالة الخاتمة، بما تحمل من برنامج آني ومستقبلٍ لكل الأمم والأجيال.

والاحتمال المضاد يومئ إلى تقصير وإهمال من صاحب الرسالة (ص) وهو قد جل عن ذلك، رغم علمنا بشدة حرصه على أن لا يترك جماعة مهما صغرت في مهمته يريدها إلا ويجعل عليهم آمراً، وما كان يغادر المدينة إلا ويستخلف عليها، مما ينافي ما علم عنه وعن حكمته وشدة عنایته بموضوع القيادة للجماعة، وقبولنا بمثل هذا الأمر من التقصير لو كان حقاً يخدش بمصداقية المصدر الرباني للرسالة، إذ يلزم منه أن يكون الأجل قد داهم صاحب الرسالة على حين غرة وقبل أن يعطي الاهتمام لهذا الأمر، وهذا بمثابة الشك بمصدره الإلهي والعياذ بالله من كل جهل، إذ لا شك لكل مراقب بصير، أن هذا الظرف بالذات الذي غادر النبي (ص) فيه الأمة، كان ظرف الرسالة والأمة الأكثر إلحاحاً على الحاجة إليه ليستكمل التأسيس، ومجادرته الأمة وشأن الرسالة دون أن يستخلف عليها المرجعية الموازية التي تمثل المضمون والتطلعات أصدق تمثيل، يجعل الأمر مع هذا الاحتمال يبدو وكأن المنية قد عاجلته قبل أن يتدارك الأمر، وكأن الله تعالى قد بتر رسالته وحاشا له.

٤ - الحاكمية العليا تمثل مضمون النظام:

ومما لا مرية فيه أن كل نظام عقائدي يؤطر شأن القيادة العالية لمجتمعه على نحو ينبع ولاية تمثل أعلى درجات الولاء للنظام، لكي يمتن

من ربط الأمة به، ويصون مسيرته وأهدافه، ويحول دون خصومه أو من لا يحملون قناعاته من الوصول إلى قمة السلطة لتفويضه من الداخل، هذا الموقف تفرضه طبائع البشر في تجانسها وتصارعها على الصعيد الفردي والمجتمعي. والأمر لا يخرج عن هذا حتى في النظم غير العقائدية والتي تقوم على حكم الأكثريّة، ففي الدول الرأس مالية نجد أن هذه السلطة ولو لم تكن معلنة قد تركزت في يد التحالف الرأسمالي الذي من خلال سيطرته على المال والاقتصاد والإعلام، فإنه يتحكم بمسيرة المجتمع، ليضمن استمرار نظامه وخدمة مصالحه، وما الأحزاب الكبرى مثل الحزب الجمهوري والحزب الديمقراطي في الولايات المتحدة الأميركيّة التي تدعي أنها أم الديمقراطيات وحاميتها، على سبيل المثال، إلا واجهات سياسية للقوى الرأسمالية، وفضلاً عما يمارسه الإعلام الواقع تحت سيطرة أموالها، من غسيل أدمغة، فإن حرية الاقتراع تبقى حرية نسبية ظاهريّة تدور في تلك تلك القوى، فكل حزب ينتخب مرشحه إلى الرئاسة، ثم يقدم مرشحو الأحزاب للناس ليتّخبوا منهم، لذا فحرية الناخبين محدودة بخيارات الأحزاب، بينما كل مرشح يعبر عن إرادة كوادره التي تمثل في الواقع المصالح الرأسمالية المملوكة لها، وليس مصالح الناس. وهكذا حتى النظم القائمة على حكم الأكثريّة العددية، قد وجدت لنفسها آلية ضابطة عليها، وتكونت فيها بحكم الضرورة جهة ثابتة تمثل مضمون النظام وأهدافه، تمارس الرقابة وتضمن استمرار النظام، وليس بدعا من البدع ما يكون في حالة الإسلام الذي يمثل مجتمعاً عقائدياً صاحب رسالة، والفارق هو في التطلعات والأهداف والنظافة الوسائل.

إن طبيعة الإسلام لجهة بنائه العقائدية والأخلاقية والتشريعية، وحقيقة كونه رسالة سماوية لا نظاماً وضياعاً بشرياً، وأن أهدافه تمحور حول هداية البشرية وصونها من الانحراف والضلالة، ودوره العالمي والضرورة الملزمة له في استمرارية الدعوة إلى الناس بما بلغ النبي (صلى الله عليه وآله) لكل الأجيال والأمم إلى يوم الدين، ونهجه في التحرر من كل عبودية وظلم، يجعله حيّثما وأينما كان مستهدفاً من أصحاب الترّعات التسلطية، والقيم المادية في داخل مجتمعه، ومن طواغيت الكفر والمال والمادية على الصعيد الأممي، لما يشكل من تناقض جذري معها، وخطر على مصالحها وجودها، هذا كلّه يجعل موقع الإمامة الممسكة بزمام القرار فيه، بما لها من أثر بالغ على سلامة الرسالة وتوجهاتها وعلاقة الأمم بها كقطب الرحي، يتوقف عليها مسيرة الرسالة وصيانة أصالتها، ودرء التحرير عنها على مر العصور، وخلال عملية اختراق أنواع الحضارات والثقافات، والتداول بين مختلف الشعوب واللغات، فالإسلام هكذا يكون أكثر من أي نظام آخر على الإطلاق، لحكم طبيعته وطبيعة أهدافه، يقضي بأن يلحظ الشارع الأقدس في بنائه نظاماً للقيادة العليا، لا ينبع إلا الإمامة التي قد مخضت الرسالة مخضاً، ولا يتبع في أي حال إنتاج إمامية لا أهلية لها، أو لا تنسجم مع تطلعاته ومضمونيه، أو إمامية معادية له، الأمر الذي يحرف المسيرة ويجهضها، ويلغي مبررات الرسالة والوحى الإلهيين في الهدایة بالرسالة، فالحاجة في الإسلام على أشدّها إلى أن تشخيص لأتباعها الجهة التي تتحسّس فيها تطلعاتها، ف تكون لها الولاية على الأمة والرسالة، لما لوظيفتها من الخطورة

البالغة على النحو السابق الذكر، مما يجعل الافتراض بأن الله تعالى الذي أنزل هذه الرسالة الأخيرة لنعم البشرية، قد أهمل من شريعتها شأن الإمامة والحاكمية العليا، افتراضاً بعيداً عن الواقع، ولا ينسجم مع حقائق الرسالة ولا مع الضرورات التي تفرضها ظروفها الموضوعية، لا سيما تلك التي وآكبت أو أخر حياة النبي (صلى الله عليه وآله) وعند وفاته، إن من داخل المجتمع أو من خارجه، فلا يمكن في أي احتمال عاقل أن يهمل تعالى هذا الشأن، ومن يقبل بمثل هذا الاحتمال في حق الإسلام كمن يشكك بمصداقية مصدره الإلهي والعياذ بالله.

٥ - بطلان دعوى الاجتهاد في الإمامة:

أ - بناء الاجتهاد على عمل الصحابة لا على النص.

ييد أن الداعوى بأن الإمامة أمر متزوك للإجتهاد التي أقامها الذين لم يتزموا بالولاية لأهل البيت (ع)، لم يكن مبنها أن الله تعالى قد أمر بالاجتهاد فيها استناداً إلى نص يأمر بذلك، بل أن الله قد أهملها، مما جعل الاجتهاد فيها ضرورة، الأمر الذي ظهر بطلانه جلياً حتى الآن فيما سبق من أبحاث، غير أنه لمزيد من إظهار بطلان الادعاء سنين فيما يلي من سطور باختصار كيف أن الاجتهاد لم يستند إلى أصول واضحة في الكتاب والسنة، بل عكس آراء ذاتية عن الإمامة ببررت الواقع الذي استقرت عليه حال الخلافة بعد الصدود عن الأئمة الشرعيين من آل محمد (صلى الله عليه وآله)، وإذا عجز الاجتهاد عن بلورة صيغة متميزة

للحكمية الإسلامية ولو بالخطوط العريضة، لتصوب مجرى ولاية الأمر في الدولة الإسلامية عبر العصور، فإنه قد شرع كل أنواع الحكم التي حصلت من اختيار ومشورة (مع أن المضمون لا يتوافق مع التسمية كما سرى) ووصاية، واستيلاء وغبطة، ومن وجوب طاعة الفاسق وحرمة القيام عليه ولو من قبل أهل العدالة، ومن صحة تعدد الأئمة، مما أفقد الإسلام قدرته على توجيهه وتصويب ولاية الأمر والحاكمية، وجعله محكوما لها بدلا من أن يكون حاكما عليها، وأتاح للحكم في الدولة الإسلامية أنماطا قد تفوق في فسادها القيصرية والعنصرية، هذا كله لافتقار الاجتهادات إلى أصول تستند إليها في الكتاب والسنة، وذلك لأن النصوص عن ولاية الأمر محصورة بالإمامية المعصومة، ولا نصوص غيرها، وهذه الحقيقة تؤدي دلالة أخرى وهي أن الله تعالى لو لم يشخص للأمة، كما يدعون، الأئمة الذين فرض طاعتهم بهذا النص وغيره من النصوص، لكن حينئذ قد جعل في شريعته الكاملة أصولا للأمة تستنير بها وتنطلق منها لتشكيل النظام الذي لا تضل بالانقياد له، والذي ينسجم مع أهداف الرسالة وروحها، ولكن لأن هذا مفقود من جهة أولى، ولأن نصوص الإمامية قد أهملت، فقد أصبح المرتكز الأساسي للاجتهاد هو افتراض صحة عمل الصحابة وبناء الأحكام عليه، رغم أن عملهم هذا لا سند له في النصوص، لذلك قد جاء الاجتهاد، تاليا لاستقرار الخلافة على الواقع المعلوم تاريخيا، وجاء تابعا له لا مهيمنا عليه، محكوم به ليبرره، لا حاكما عليه ليصوب خطه.

ولتوبيح هذه النقطة بالذات نورد نماذج أساسية كالآتي:
أولاً: "في المواقف ص ٤٠٠" تجد أن الإيجي يبني صحة اختيار النفر
الواحد في اختيار الخليفة عن النبي (صلى الله عليه وآلـه) دون الحاجة إلى
جماعة من أهل الحل والعقد فضلاً عن جميعهم يقول: "إذا ثبت حصول
الإمامـة بالاختيار والبيعة، فاعلم أن ذلك لا يفتقر إلى الإجماع، إذ لم يقم
عليه دليل من العقل أو السمع. بل الواحد والاثنان من أهل الحل والعقد
كاف".

ويتابع في تبرير ذلك "... لعلمنا أن الصحابة مع صلابتهم بالدين اكتفوا بذلك، كعقد عمر لأبي بكر وعقد عبد الرحمن بن عوف لعثمان، ولم يشترطوا إجماع من في المدينة فضلاً عن إجماع الأمة

ثانياً: يقول الشيخ سعد الدين في (شرح العقائد النسفية): ص

١٨٠ و ١٨١) في تبرير وجوب طاعة الفاسق والجائز .. وقد ظهر الفسق واشتهر الجور في الأئمة والأمراء بعد الخلفاء الراشدين، والسلف كانوا ينقادون لهم ويقيمون الجمع والأعياد بإذنهم ولا يرون الخروج عليهم .

ثالثاً: وهذا الكمال بن الهمام في (المسامرة ص ٢٧٨) وفي معرض

تبرير طاعة أهل الفسوق يقول: " وكلمته متفقة على أن وجهه هو أن الصراحة صواباً خالقاً، بعض الناس أمة مقاماً ولاة عزيم."

من المألف - اذن أن الاحتمالات تكون: $\frac{1}{n}$ عمداً $\frac{1}{m}$ حقيقة غير أن

من الواضح إذن أن الاجتياح العسكري إلی عمل الصحابة عم ان
عما هؤلاء انتکنوا النصرة، وإن كان هنالك من نعمه

عمل هولاء لم يرتكز إلى الموضوع، ولو كان هناك من تصوّص قد

استند إليها الصحابة لرد هؤلاء الفقهاء أحکامهم إليها كما ردتها الصحابة أنفسهم، ولما لم يكن ذلك، دل على أنه لا نصوص من هذا القبيل لتبرير عمل الصحابة، ولا الاجتهاد المرتكز عليه، لأن المبدأ الذي لا جدال فيه هو أن الشريعة هي مقياس العمل، وليس من حق الصحابة أن يشرعوا في دين الله.

وما لا يمكن إنكاره أن لو كان ما يدعوه هؤلاء القوم صحيحاً، من أن الشريعة قد أهملت شأن الإمامة، لبات ما فعله الصحابة بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله) يعني أنهم قاموا بتدارك النقص الذي وقع فيه الدين الإلهي الكامل، وسد الثغرة الخطيرة التي غفل عنها الشارع الأقدس ذو العزة والكمال، تنزيه عن ذلك، فهل كان الصحابة أكثر وعيًا لحاجة الرسالة والأمة من الله ورسوله (صلى الله عليه وآله)؟ لا أطن أن أحداً يقبل بهذا الاعتبار مع كل الظروف الموضوعية التي عاشتها الرسالة وواكبت أواخر حياة النبي (صلى الله عليه وآله)، التي كانت تفرض على أي عاقل عدم إهمال هذا الشأن المفصلي في مستقبل الرسالة والأمة؟.

ومهما يكن من الأمر، فإن البناء على صحة عمل الصحابة ينطلق من حسن الظن بهم، ومن افتراض عدالتهم جميعاً، وهو المرتكز لدى أصحاب الاجتهاد في الإمامة، ولكن لعلهم بأن صحة العمل لا بد لها من مرتكز في النصوص، فقد حاولوا إيجاد الأسانيد الشرعية لهذا الاعتبار من عدالة الصحابة جميعاً.

على أنه لا بد من التنويه بأن عدالة المرء لا تقيه من الزلل في العمل ولا من الضلال في الرأي، مع ذلك فقد أظهرنا من خلال الواقع التاريخي لمجتمع الصحابة قبل حين افتقارهم على صعيد الفرد والجماعة إلى النضج الرسالي، ناهيك عن أن الغالبية كانت ما زالت في المراحل الأولى من أبجدية الإيمان، لحداثة عهدها بالدين الجديد، وأن الصحابة لم تكن جماعتهم تمتلك المناعة ضد الانحراف في السلوك، حتى في المواقف المفصلية التي يتوقف عليها بقاء الرسالة ومستقبلها حين تتوفر ظروف ضاغطة، أو حين حدوث تشویش للأفكار من إشاعات المنافقين، وأن كثيراً من الأفراد منهم بما فيه الذين تربعوا في القيادة بعد النبي (صلى الله عليه وآله) لم يكن لديهم أيضاً تلك المناعة، وكان لديهم الميل إلى اتباع آرائهم الذاتية في مقابل أوامر النبي (صلى الله عليه وآله) الواضحة والصريحة.

كل هذه الحقائق تجعل افتراض صحة عمل الصحابة بمعنى مطابقته لحقائق الدين، أمراً بعيداً بعدها واصحاً عن الواقع ومحاجفاً للمنطق السديد. ولأن أصحاب الاجتهد يعلمون أن لا حجية لعمل إنسان إلا إن كان مطابقاً للنصوص، فإنهم حاولوا تشريع عدالة الصحابة برواية نسبوها إلى النبي (صلى الله عليه وآله) " أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم" علماً أن مصطلح الصحابة في مفهومهم شديد الاتساع إلى حدود الغرابة، فهو يتسع إلى الطلقاء الذين أسلموا بعد فتح مكة حقنا لدمائهم، بل إلى أشخاص كانوا ظاهري العداء ببقائهم على عداء النبي الإسلام

(صلى الله عليه وآله) مما دعاه إلى طردتهم من مدينته كمروان بن الحكم، أو إهار دمائهم كعكرمة بن أبي جهل، فما هي هذه الحالة العجيبة التي تجعل من رؤية النبي (صلى الله عليه وآله) أو معاصرته سبباً لهذه الخاصة النفسية الرفيعة المتميزة من العدالة التي تعادل العصمة، إذ لا يصح حسب أصحاب هذا النهج تكذيب أحد من هؤلاء أو مناقشته في فعل "أو قول، حتى الذين حكم بطردهم أو إهار دمهم. بينما يقول تعالى " ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم " فهو لاء المنافقون الذين لم يكن النبي (صلى الله عليه وآله) ولا المسلمين يعلموهم، ألم يكونوا من عداد الصحابة وهم يضمرون المكيدة للدين؟ . ويقول تعالى * (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم) * {الحجرات ١٤} ، فهل هؤلاء قد نضجوا في الإيمان، وقال تعالى * (الأعراب أشد كفرا ونفاقا وأجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله {التوبة ٩٧}) (١) على أن التاريخ يظهر بوضوح كذب الادعاء بعدالة الصحابة جميعاً، بل وعدم صحة الرواية المذكورة لكثرة ما سجل التاريخ عليهم من موبقات في سيرة الكثير منهم، بل إن المنصف في دراسة التاريخ يجد

(١) من الجدير بالذكر أن المؤمنين لم يكونوا يعلمون أغلب المنافقين، لذلك فقد جعل النبي (ص) للمؤمنين من أصحابه ولائمة من بعده علامة يميزون بها المنافقين وهي بعض أحدهم لوصيه علي (ع)، لأن الاستجابة لله ورسوله في ولاية علي (ع) دليل خلوص النية والإيمان.

أن الانحرافات التي وقعت فيها الأمة بعدهم كانوا هم قد أسسوا لها باتباعهم أهوائهم، ولأن هذا معلوم اضطر أصحاب النهج المذكور أن يتذكروا طريقة أخرى لتبرير قولهم بعد التهم على ما كان منهم مما ينافي العدالة، بقولهم أن الصحابة لا يفسقون بما يفسق به غيرهم، وكأن للدين وجهان، واحد للصحابة وواحد لباقي الناس، وهيئات من هذا الهذر الذي يحافي المنطق ويناقض الكتاب والسنة، بل إنهم أحدهم أشد وأكبر، لأن الحجّة كانت عليه أبلغ، وهل كون المرء من شاهد النبي (صلى الله عليه وآله) يسمح له بالفسق عن أمر ربه والخروج عن أوامر رسوله (صلى الله عليه وآله)، أم أن ذلك مدعاه إلى مزيد من اللوم والاستهجان في حال حدوثه؟.

أضعف إليه أن الرواية عن نجوم الصحابة في ذاتها تحمل ما ينفيها لمخالفتها لواقع الالهادء بالنجوم، فالإنسان لا يهتدي بأي من النجوم، بل هناك نجوم خاصة يهتدي بها أهل البداء لمعرفة الاتجاهات، مما ينفي نص الرواية، إذ لا يمكن أن يصدر عن النبي (صلى الله عليه وآله) ما كان غير منسجم مع الواقع (١).

(١) من الجدير هنا أن هذا الحديث قد وضع لمعارضة الحديث الثابت لدى جميع المسلمين "النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق، وأهل بيتي أمان لأمني من الضلال" فانظر كيف أن النبي (ص) قد تكلم عن جنس النجوم لأن فيها النجوم التي يهتدي بها الناس إلى الاتجاهات في سيرهم في البحر أو البر، بينما في الحديث المزعوم عن الصحابة نسبوا إليه أن الالهادء يحصل بأي منها، وهذا هو المخالف لواقع الالهادء بالنجوم.

إن مثل هذه العقائد تؤسس في شخصية المسلم التناقض الذي لا حل له، إذ يتوجب عليه أن يصدق بصواب القاتل والمقتول، المعتمدي والمعتمد عليه، الإمام العادل والمتمرد عليه، والحاكم الجائر والثائر عليه، وبصواب من سجلت كتب السيرة عليه مآخذ قاتلة في السلوك والأخلاق وسوى ذلك، علما بأن مثل هذه التناقضات تخلق غموضاً في الدين، ينعكس بخطورة على البنية النفسية للفرد والجماعة، ويتجلى خلاً في الموقف والسلوك، لذلك كان سهلاً أن يقبل الناس الخضوع لولاة الجور والسوء على مر القرون، رغم تعارض ذلك مع روح الرسالة ونصوص الشريعة، مما أخرج الرسالة عن مجريها، وعطل دورها الأممي، وأدى أخيراً إلى ذهاب ريح المسلمين.

ومن الواضح أن الاجتهاد في الإمامة جاء لاحقاً لما كان قد تأسس على أرض الواقع، ونبت في مناخ من ولادة الأمر ظالم، شديد البطش والسلطان، بعيد كل البعد عن معطيات الرسالة، وجاء عندما وصل، كنتيجة لما حصل من قبل، إلى الخلافة عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) من لم يعد فساد حالهم ولا فساد سلطانهم يسمح بتغطية نتائج السقيفة بهالة من الزهد في شخص الخليفة ومن الغيرة على مصلحة الدين في سلوكه، من فساقبني أمية طلقاء الرسول وطردائه، فأصبح النهج كله بحاجة إلى مستند شرعي، فكان ادعاء الاجتهاد في الإمامة على النحو السابق الذكر، لذا جاءت نتائجه محكومة بواقع الخلافة لا حاكمة

عليها، فإلى السطور القادمة لكي نرى نماذج الإمامة التي اجتهدوا حولها.

ب - أشكال الاجتهاد في الإمامة الاختيار حقيقة أم استئثار؟

إن ما يقال عن الاختيار لا يحمل سوى الاسم، أما المضمنون فمختلف تماماً، إذ أن مفهوم الأئمة في عملية اختيار الخليفة يتقلص إلى أهل الحل والعقد (التفتازاني في شرح المقاصد ج ٥ \ ٢٣٤)، الذين حدودهم بأنهم هم (العلماء والرؤساء ووجوه الناس) (التفتازاني في شرح المقاصد ج ٥ \ ٢٣٣). وهذا بذاته تعريف فضفاض غير مفيد عملياً يفتقر إلى الوضوح، ويحتاج إلى من يشخص للأئمة من يكونون في كل مرة تنتقل الخلافة من سابق إلى لاحق.

ولقد اختلف في عدد أهل الحل والعقد الذي به تنعقد البيعة،

يقول أبو الحسن الأشعري في (مقالات الإسلاميين ص ٤٦٠): " واحتلقو في كم تنعقد الإمامة من رجل، فقال قائلون: تنعقد برجل واحد من أهل العلم والمعرفة والستر، وقل قائلون: لا تنعقد بأقل من رجلين، وقال قائلون: لا تنعقد بأقل من أربعة يعقدونها، وقال قائلون: لا تنعقد إلا بخمسة يعقدونها، وقال قائلون: لا تنعقد إلا بجماعة لا يجوز عليهم أن يتواطؤ على الكذب، ولا تتحققهم الظنة، وقال الأصم: لا تنعقد إلا بإجماع المسلمين ". واعتبر الماوردي في (الأحكام السلطانية ص

(٤٠) إجماع أهل الحل والعقد في بلد الإمام، والقلقشندی في (ما ثر الإنابة في معالم الخلافة) في الفصل الثالث من بيان الطرق التي تعقد بها الخلافة اعتبر كفاية الاثنين، وفي معنى الاحتجاج ٤ / ١٣١ قيل بكفاية ثلاثة أو أربعة أو خمسة أو أربعين. وبيدو أن ما عليه الأشاعرة والجمهور من المسلمين هو كفاية الواحد (الشيخ محمد مهدي شمس الدين في نظام الحكم والإدارة في الإسلام) والماوردي في أصول الدين ص ٢٨٠) والباقلاني في (الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعزلة). الخضيري وأبو ريدة ط القاهرة ١٩٤٧ م ص ١٦٤ - ٢٣٩)، والإيجي في (المواقف ص ٤٠) ولقد أوردناه سابقاً.

وهكذا نجد أن الاختيار يتقلص من اختيار الأمة إلى النفر القليل فالواحد، نيابة عن الأمة بأسراها. علما أن هذا الاختيار لم يشترطوا فيه توكيلاً للأمة لهم بالنيابة فيه عنها. فلو سبق واحد ممن عرفوهم بأهل الحل والعقد دون مشورة غيره، فضرب على يد آخر بالبيعة، ألزم الأمة بأسراها حسب منطوق هذا الاجتهاد، ولو كان فيها من هو أعلم منهم وأكثر بصيرة وعدالة، كبيعة عمر لأبي بكر (كما نقلنا من قول الإيجي في المواقف ص ٤٠).

الشورى: إن القول بالشورى جاء متأنراً يعبر عن ما سمي قبله بالاختيار، ولقد ظهر مما سبق أن التسمية لا تتطابق مع المضمون من قريب ولا من بعيد، ولقد وجدوا لهذه التسمية سنداً من قوله تعالى "وأمرهم شوري بينهم". وهذا الارتكاز غير صحيح في ذاته لأن الآية

ليست واردة في الكلام عن ولاية الأمر، بل في ذكر صفات المؤمنين الذين من صفاتهم أن أمرهم شوري بينهم، فهي تشير إلى صفة للمؤمن في سلوكه، وليس فريضة ربانية في المطلق، ولا أمراً ربانياً في موضوع الإمامة، وما هذا الاعتبار إلا من قبيل التوسع الذي لا دليل عليه، ولو كان صحيحاً فلماذا لم يروا فيما يليها * (والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون) * فريضة في الانتفاض على الحاكم الحائز بينما قد قالوا بحرمة ذلك؟ ثم هي تتحدث عن أمرهم، وليس الإمامة أمراً من أمرهم، إلا أن نعتبر أن الرسالة دين لحالات الفرد الخاصة، ولا علاقة له بالشأن المجتمعي، دين لا دين ودولة، الأمر الذي يعلم كل من له أدنى معرفة بالشأن الإسلامي أنه غير صحيح، وإلا أن نعتبر أن الدولة التي أسسها الرسول (صلى الله عليه وآله) وكان أمامها، عملاً بشرياً من عنده، لا علاقة له بالرسالة والوظيفة الربانية، كلاً، بل الشأن المجتمعي والدولة ركيزته، والإمامية قطب الرحى من دولته ونظامه، أمر رباني، لأنها جزء من الدين، والذين كله لهم، لا خيار للناس فيه، والإمامية التي تعتبر الحاكمية جزءاً منها، هي الركن الركين من الدين لا يستقيم أمره إلا بها، ويتعطل بفقدها الجزء الأهم منه، وهو الوجه المجتمعي، ويتعطل بعد العالمي ودوره على الصعيد الإنساني العام، بل ويصاب الوجه الفردي بالخلل وكثير من البطلان، لذلك فالإمامية أمر من أمور الدين الكبرى، وليس جزءاً منه فحسب، بل ركن يفوق في الخطورة الصلاة والحج والزكاة والجهاد والأمر بالمعروف، بل هو السبيل إليها وإلى غيرها من

شئون الدين الأساسية، فهي إذن من أمر الله كشأن الدين كله، ولا يكون الدين من أمر الناس ليشتمله قوله تعالى * (وأمرهم شوري بينهم) * بل هذا النص ينذر للمؤمنين صفة يتخلون بها في التشاور في أمورهم الإجرائية والحياتية ضمن حدود الدين، وفيما لا يمس أصوله وقواعده.

ومما يكذب ادعاء القوم، أن الجهة التي ادعى لها الشورى، لم تطبقها بل كانت البيعة، إما بيعة الواحد كما في بيعة عمر لأبي بكر وعبد الرحمن لعثمان، كقول الإيجي الذي ذكرنا سابقاً، أو الاستخلاف والوصاية، كاستخلاف أبي بكر لعمر، ما عدا بيعة أمير المؤمنين علي (ع) التي تمت بتشاور الصحابة وإصرارهم عليه بعد ممانعته، ثم كانت بعده وبعد الإمام الحسن (ع) لمن غالب عليها وقهر الناس على البيعة.

أما قوله تعالى * (وشاورهم في الأمر) * فذلك موجه إلىنبي الأمة وإمامها (صلى الله عليه وآله) الذي ليس للناس في نبوته ولا إمامته اختيار، ويطلب إليه مشاورتهم في الحرب، وهو من الأمور الإجرائية، علماً أن القرار النهائي بيده * (فإذا عزمت فتوكل على الله) * ولا علاقة لهذه المشاورة في مسألة الولي.

أشكال الولاية الأخرى بالاجتهاد:

قد صحح الاجتهاد الوصاية من السابق إلى اللاحق: يقول أبو الحسن الأشعري في (الإبانة عن أصول الديانة ص ١٨٩، مكتبة دار البيان دمشق ط ١٩٨١): "إذا ثبتت إمامية الصديق، ثبتت إمامية

الفاروق، لأن الصديق نص عليه، وعقد له الإمامة واختاره لها ". ويقول أبو بكر الباقلاني في (التمهيد في الرد ص ١٧٩) " .. ويوضح ذلك أيضاً أن أباً بكر عقدها لعمر فتمن إمامته وسلم عهده بعقده له ". ويقول ابن حزم الأندلسبي في (الفصل: ٤ \ ١٦٩ - ١٧٠) " فوجدنا عقد الإمامة يصح بوجهه، أولها وأفضلها وأصحها أن يعهد الإمام الميت إلى إنسان يختاره إماماً بعد موته .. " ويقول الشيخ محمد شرييني في (معنى الإحتجاج: ٤ \ ١٣١) " لا يشترط في الاستخلاف رضى أهل الحل والعقد ولا مشاورة أحد، ويجوز العهد إلى الولد والوالد، كما يجوز إلى غيرهما، وقد جزم به صاحب الأنوار، وابن المقرى ".
وصححوا الخلافة بالسلطان والغلبة:

الباجوري في (حاشية الباجوري على شرح القرني: ٢ \ ٢٥٩ - ٢٦٠) ثالثها استيلاء شخص مسلم ذي شوكة، يتغلب على الإمامة، ولو غير أهل لها، كصبي وامرأة وفاسق وجاهل، فتنعقد إمامته لينظم شمل المسلمين، وتنعقد أحکامه بالضرورة ". ويقول ابن حزم الأندلسبي في (الفصل: ٤ \ ١٦٩ - ١٧٠) " .. فإن مات الإمام ولم يعهد إلى إنسان بعينه، فوثب رجل يصلح للإمامية فباعيه واحد فأكثر، ثم قام آخر ينزعه ولو بطرفه عين بعده، فالحق حق الأول سواء أكان الثاني أفضل منه أو مثله أو دونه ".

وأوجبوا طاعة الفاسق: كما في قول الباجوري أعلاه، وقول التفتازاني في (شرح المقاصد: ٥ \ ٢٣٣) " .. ولا يعزل الإمام بالفسق

"والإغماء وينعزل بالجنون والعمى والخرس وبالمرض ينسيه العلوم.." والباجوري أيضا في (حاشية الباجوري على شرح القرني: ٢٥٩ - ٢٦٠) "فتجب طاعة الإمام ولو جائرا، وفي شرح مسلم: يحرم الخروج على الإمام الجائز إجماعا.." ويقول زين بن نحيم في (الأشباه والنظائر: ص ٢٠٥) ".. ولا ينعزل الإمام بالفسق.." ويعتبر ابن حزم في (الفصل: ٤ \ ١١٦) أنه من المكرر و تولي الإمامة من قبل فاقد العدالة، وهكذا فهو يحمل ذلك على الكراهة لا على الحرمة. وحسب الاجتهاد غدى أهل البغي هم المخالفون للإمام الجائز ولو كانوا من أهل العدالة: الشربيني في (معنى الاحتجاج في شرح ألفاظ المنهاج: ٤ \ ١٢٣) "وقد عرف المصنف (صاحب المنهاج) البغاة بقوله: هم مسلمون مخالفوا الإمام ولو جائرا وهم عادلون، كما قاله القفال، وحكاه ابن القشيري عن معظم الأصحاب. وما في (الشرح) و (الروضة) من التقييد بالإمام العادل، وكذا في (الأم) و (المختصر) مرادهم إمام أهل العدل، فلا ينافي ذلك. ويدل لذلك قول مسلم: إن الخروج على الأئمة وقتالهم حرام بإجماع المسلمين، وإن كانوا فسقة ظالمين".

إذن هذه هي نتائج الاجتهاد في الإمامة، قد جاءت مزيجا متنامرا، يعكس آراء ذاتية، لا تستند إلى نصوص الكتاب والسنة، ولا تستنير بضروراتها، قد عجزت عن صياغة نظام متميز للحاكمية العليا يمكن تسميته بنظام إسلامي للحكم، وعجزت عن تصويب ولاية الأمر

وتطويرها، بل جاءت الاجتهادات لتبرر الأمر الواقع وتعطيه الشرعية رغم فساده وانحرافه، وحملت الأمة من خلال هذه التشريعات على الرضوخ له، وهذا مرة أخرى يظهر عدم النضج لدى النخبة من الأمة، إذ هكذا كان المسار الفقهي الذي عليه المعمول، بينما كان المفروض أن تتصدى هذه النخبة لفساد الحكم، وتحمل الناس على رفضه، بل وتحمله على الاستقامة والصلاح.

إذن وبعد استعراض الظروف الموضوعية للأمة والرسالة، قد بينا استحالة أن يهمل الله تعالى من رسالته شأن الإمامة العامة، وبعد أن استعرضنا نتائج ما ادعى من الاجتهد في الإمامة الذي انطلق من دعوى إهمال الرسالة لشأن الإمامة، وبيننا دليلا آخر على افتقار الأمة إلى النضج واستيعاب مضمون الرسالة وأبعادها بالدرجة التي لا تسمح بتوقيف أمر الإمامة على إرادتها، هكذا أصبح واضحاً أن الله تعالى لا يمكن أن يكون قد سن فريضة الطاعة لأولي الأمر بالنص موضع النقاش على النحو المدعى لا يخص بها جهة يعلم أنها لا تقود بولايتها إلى ضلال أو هلكة، وأنها تكون ضمانة للأمة والرسالة.

إن ما قدمناه ليس نقاشاً نظرياً في المطلق، بل الواقع التاريخي الذي اتخذه مسار الخلافة ومجتمعها بعد الصدود عن ولادة آل محمد (صلى الله عليه وآله) الشرعية يظهر بما لا يقبل الجدل رجحان ما ذكرنا من المحاذير التي لها أن تترتب على فريضة من النوع الذي ادعاه البعض وتأسس عليه مجرى الأحداث.

ت - الواقع التاريخي:

فلم يمض الزمن الطويل حتى استطاع أعداء النبي (صلى الله عليه وآله) أن يصلوا إلى قيادة الدين الذي حاربوه والذين بعد إسلامهم أبطنوا عداوته، فكان من الولاة والعمال طرداً للرسول (صلى الله عليه وآله) كعبد الله بن أبي سراح ومروان بن الحكم والحكم بن العاص من لعنهم النبي (صلى الله عليه وآله) وطردتهم فقربهم عثمان وأجلز عليهم العطايا واستعملهم على الناس بداعٍ من عصبيته العائلية، بل وكان مثلهم لاحقاً من الخلفاء كمروان نفسه والطلقاء والمؤلفة قلوبهم كآل أبي سفيان، وكان في أقل تقدير كثير من أولياء الأمور وعمالهم معلنين بالفسق، كالكثير من الأمويين والعباسيين والعثمانيين وسواهم من أمراء الأمر الواقع، بل من الخلفاء الأوائل من أساء في الولاية عن سوء تقدير وبداعٍ العصبية العائلية، كعثمان بن عفان الذي استعمل طرداً النبي (صلى الله عليه وآله) وآخرين فسقة لا خلاق لهم، واستثار بمالي المسلمين، وآخر بنى أمية عليهم، وتصرف في الخلافة كالملك، مما أغري الأمة به فخلعوه وقتلوه، وكانت باب الفتنة التي لم تنطفئ، وكان قد مكن لمعاوية بتوسيع ولايته وضم أغني الولايات له، مما مكنه من حرب أمير المؤمنين علي (ع) بهدف السيطرة على الخلافة بذرية الثأر لعثمان، بينما كان قد تخلف عن نصرته والدفاع عنه إذ طلب إليه عثمان ذلك، فدخلت الأمة بعدها طيلة تاريخها في نزاعات دامية تمحور حول ولاية الأمر، وارتكتبت الجرائم السياسية والدينية وشلت قدرات الأمة

الإبادجية، وأصبحت الخلافة منذ معاوية وبعده قيصرية، هم الخليفة الحكم والسلطان، لا شأن الرسالة، واستعمل فيها الخلفاء على الناس ولأمة سوء على شاكلتهم لا دين لهم ولا خلاق، واتبعوا في سياساتهم داخلياً وعلى صعيد العلاقة بالأمم المجاورة، أساليب لا تنسجم مع روح الدين وأهدافه، فقدت الرسالة العالمية دورها إلى يومنا هذا وعطلت كثير من الأحكام وبدلت حتى استطاع الأمويون شراء من يدس الأحاديث المزورة على النبي (صلى الله عليه وآله) تأمر بطاعة الفاسق، لإيجاد سند ديني لولائهم الفاسقة، وأخرى تقول بالجبر والإرجاء لسد أفواه الناس عن تناول انحرافاتهم، وأخرى تتناول تأويلاً محرفاً لنصوص قرآنية تتعلق بالإمامية ومنزلة آل محمد (صلى الله عليه وآله)، ومنها هذه الآية بالخصوص لطمسم معالم الولاية الحقيقة، وإيجاد سند ديني لسلطانهم، وأخرى تتأول الآيات المتعلقة بالأنبياء (ع) ونبينا (صلى الله عليه وآله) تركز على تفاسير تعطن بصورة الكمال البشري المنشود في وجдан الأمم، وتركز بالمقابل في شخصية النبي على الضعف البشري المزعوم لإضعاف ارتباط الأمة wojdani برموز التوجيد، وزورت روایات تستبطن الانتقاد من حكمة وعصمة وأخلاق النبي (صلى الله عليه وآله) وآله (ع)، ولاحقاً أصبحت مما تداوله كتب الصاحب، ذلك لتشويه صورته ولجم أثر أوامره في حق أهل البيت (ع) وقدسيتهم في وجدان الناس، ولكن لا يستعظموا ما يرون من الأحكام من انحرافات، ولكن يدعموا سلطانهم في وجданهم مقابل تراجع قدسيّة أولياء الرسالة الحقيقيين، وتشتت المسلمين وتفتت الكيان الإسلامي، وخيم أحيراً على

الأمة الفقر والجهل، حتى ذهبت ريح المسلمين وساد على الأرض
الظالمون. كل ذلك كان في ظل ولادة الأمر وتحت مظلة الطاعة لأولي
الأمر، وكله لأن بعض الأمة بعد نبيهم (صلى الله عليه وآله) قد عطلوا
فريضة الإمامة بذرائع شتى، نزولا تحت ضغط الأطماع القرشية
والموازنات القبلية وكأن أمر الإمامة مهملا كما يدعون، وفرضوا على
الآخرين موقفهم، حتى استقر عليه الحال وصار المعمول به أن الولاية لمن
تولى، ولو كان هذا حقا يعكس مضمون فريضة النص، للزم أن تكون
كل تلك المفاسد وبوار أمر المسلمين نتيجة انصياع الأمة لهذه الفريضة
الإلهية بمضمونها المدعى، وأن الرسالة قد حملت في نصوصها أسباب
تعطلها ودمارها، ويعني خللا خطيرا فيها، ونقصا قاتلا، بل قصر نظر
تنزه عنه الباري حين يجعل الشريعة فريضة، ولو على سبيل الرضا على
النحو الذي تأولوه، فتتيح لأهل الجور والفساد وسيلة لتطويق الناس
وإخضاع رقابهم بوكالة إلهية.

ث - الهروب من العصمة إلى الإجماع:
وإذا تجاوزنا الحقائق الواقعية في التاريخ فلا يجر هذان الخلل
والنقص نظريا إلا أن يفترض أصحاب الادعاء بأن الله تعالى علم بأن
الأمة لن تعطي الطاعة إلا لأهلها.

وهذا ما عبر عنه محمد بن زكريا الرازى (في تفسير الرازى
١٤٤) بصورة غير مباشرة، إذ أقر بضرورة العصمة في الولاية

حسب فرضية هذا النص، لكنه جعلها منوطـة بإجماع العلماء مستندـاً في عصـمـتهم إلى آية أولـيـ الأمرـ، وـمعـتـبرـاً أنـ أولـيـ الأمرـ هـمـ أـهـلـ الإـجـمـاعـ في مـحاـوـلـةـ لـلـرـبـطـ بـيـنـ هـذـاـ النـصـ وـماـ روـيـ عنـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) " لا تـجـمـعـ أـمـتـيـ عـلـىـ خـطـأـ "، ليـصـبـحـ أـولـوـاـ الـأـمـرـ الـواـجـبـ طـاعـتـهـمـ وـالـأـمـةـ التـيـ لا تـجـمـعـ عـلـىـ خـطـأـ هـمـ أـهـلـ الـحلـ وـالـعـقـدـ، وـماـ منـ دـلـيلـ عـلـىـ هـذـهـ الـاعـتـباـراتـ مـنـ عـقـلـ أوـ كـتـابـ أوـ سـنـةـ، فـلاـ نـدـرـيـ كـيـفـ يـخـوـلـ لـنـفـسـهـ تـفـسـيرـ أـولـيـ الـأـمـرـ بـأـهـلـ الإـجـمـاعـ، وـلـاـ كـيـفـ يـتـمـ الـانـتـقـالـ عـجـيبـ وـالـرـبـطـ الغـرـبـ. لـكـنـ هـذـاـ الإـجـمـاعـ فـيـ شـأنـ الـوـلـاـيـةـ الـعـامـةـ يـبـقـيـ نـظـرـيـاـ لـاـ قـيـمةـ لـهـ عـمـلـيـاـ، لـتـعـذرـ تـحـقـقـهـ نـتـيـجـةـ إـلـيـهـاـ الـذـيـ يـعـتـورـ تـوـصـيـفـ هـذـهـ الـجـهـةـ المـفـتـرـضـ إـجـمـاعـهـاـ، خـلـافـاـ لـلـوـضـوحـ فـيـ تـشـخـيـصـ عـصـمـةـ أـولـيـ الـأـمـرـ ذـاتـهـمـ بـعـصـمـةـ مـنـ اللـهـ لـهـمـ فـيـ وـظـيـفـتـهـمـ إـلـهـيـةـ الـمـصـدـرـ وـالـأـهـدـافـ، وـالـوـاقـعـ يـثـبـتـ أـنـ إـجـمـاعـ الـأـمـةـ لـمـ يـحـدـثـ فـيـ التـارـيـخـ يـوـمـاـ، وـلـاـ نـدـرـيـ هـلـ سـيـحـدـثـ، بـلـ لـمـ يـشـتـرـطـهـ مـجـتـهـدـوـاـ جـمـهـورـ الـعـامـةـ، وـلـلـعـلـ ذـلـكـ لـعـلـمـهـمـ بـتـعـذرـهـ، بـلـ اـخـتـصـرـوـاـ إـجـمـاعـ وـالـأـمـةـ بـإـجـمـاعـ بـعـضـهـاـ مـنـ الـعـلـمـاءـ أـوـ أـهـلـ الـحلـ وـالـعـقـدـ، الـذـيـ هـوـ فـيـ ذـاتـهـ غـيـرـ قـابـلـ لـلـانـعـقـادـ وـيـفـتـرـ إـلـىـ وـضـوحـ الـحـدـودـ الـتـيـ تـعـرـفـنـاـ مـنـ هـمـ جـمـيـعاـ، وـهـوـ عـلـىـ كـلـ حـالـ لـمـ يـحـصـلـ فـيـ أـمـرـ الـخـلـافـةـ أـوـ فـيـمـاـ هـوـ أـدـنـىـ مـنـهـاـ خـطـراـ فـيـ يـوـمـ مـنـ الـأـيـامـ. وـبـسـبـبـ تـعـذرـ هـذـاـ الـانـعـقـادـ عـمـلـيـاـ تـجاـوـزـ الـاجـتـهـادـ لـيـتـخـذـ مـنـحـنـىـ مـخـتـلـفـاـ كـلـيـاـ وـيـعـتـبـرـ كـفـاـيـةـ بـعـضـ أـهـلـ الـحلـ وـالـعـقـدـ فـيـ عـقـدـ الـخـلـافـةـ، بـلـ وـالـقـلـةـ مـنـهـمـ، بـلـ الـوـاحـدـ، ثـمـ تـجاـوـزـ ذـلـكـ لـتـصـحـيـحـ الـخـلـافـةـ بـالـوـصـاـيـةـ أـوـ الـاستـيـلاءـ وـالـقـهـرـ.

إن مثل هذا الادعاء بعصمة الأمة وامتناعها عن إعطاء الطاعة لغير أهلها أمر لا يجد له أحد منطقاً معقولاً والرواية المذكورة كدليل عليه غير قابلة لتحقق حتى لو نزل الاعتبار من كامل الأمة إلى أهل الحل والعقد مما يضعف الرواية ويفقدها أثرها.بيد أن الواقع يكذب المدعى فلا الأمة ولا أولياء أمرها كانوا على نحو يوافق الافتراض المذكور، بل إن الأمة قد دانت بالطاعة والولاء، إن طوعاً أو كرها لمن لم يكن أهلاً لذلك، بينما استغل أولياء الجور النصوص المحرفة المدلول أو المدسوسة لفرض ولايتهم على الناس من خليفة إلهية مدعاه، ووجدوا في الأمة من يعينهم على ذلك، وبرر الفقهاء هذا الواقع الشاذ المخالف لأصول الدين وروحه باجتهادات في باب ولایة الأمر، كالتالي سقناها أقل ما يقال عنها أنها تهدف إلى إعطاء الشرعية لهذا الواقع، حتى درج الناس جيلاً بعد جيل على فهم مغلوط للنصوص القرآنية والنبوية المتعلقة بالإمامية، بالتفويق بينها وبين ذلك الواقع، فصار الشائع المحرف مألفاً لأذواق العامة رغم بعده عن الظاهر والفطرة وروح الرسالة وسلامة اللسان، والصواب أصبح شاداً يحتاج تذوقه إلى العقل الناضج والوجدان الصافي والكثير من النظر الثاقب لخرق حجب التضليل والكذب والتزوير.

وإذاً لا يصمد هذا المدعى أمام حقائق التاريخ، فإنه يستبطن مبدأ العصمة دون أن يضعها في مكانها الصحيح، ويدل على ضرورة الإقرار بالعصمة لجهة مخصوصة لإحراز الانسجام مع أهداف الرسالة، وحقيقة أن هذه الولاية شأن رباني وفرضية إلهية لا وضعية، أي لا تحمل في

طياتها قابلية أن توقع في الضلال، هذه الحقيقة التي يحاول الذين تخلعوا عن آل محمد (صلى الله عليه وآلـهـ) المكابرة في تجاهلها. بلـىـ إنـ اللهـ تعالـىـ قد جعل هذه الولاية عاصمة بعصمة الذين اختارهم لحملها، ولم يكن تعالى ليجعل هذا الجزء الركيـيـ منـ الرـسـالـةـ الذيـ يتـوقـفـ عـلـيـهـ سـلامـتـهاـ وأـهـدـافـهـاـ بـعـدـ النـبـوـةـ مـتـوقـفـاـ عـلـىـ مـشـيـةـ النـاسـ لـيـعـبـثـواـ فـيـهـاـ بـآـرـائـهـمـ وـاجـتـهـادـتـهـمـ وـأـهـوـاءـهـمـ.

سادساً: خاتمة: كمال الرسالة:

إن الرسالة الإسلامية ليست عبادات وأخلاقاً وشئوناً فردية فحسب، بل هي نظام متكامل للبشرية، يشمل كل جوانب الحياة الإنسانية الفردية والمجتمعية، والأبعاد الأممية، ولقد أرسـتـ قـوـاعـدـ مجـتمـعـ لهـ دولـتهـ وـشـريـعتـهـ، فـكـيفـ تـقـيمـ الشـرـيعـةـ الدـسـتـورـ بيـنـماـ تـغـفـلـ أـهـمـ فـقـرـةـ فـيـ دـسـتـورـ أيـ مجـتمـعـ وـهـيـ شـأنـ الـحـكـمـ، وـكـيفـ تـبـنـيـ دـولـةـ وـمـجـتمـعاـ بيـنـماـ تـغـفـلـ أـهـمـ حـلـقـةـ فـيـ هـذـهـ الـبـنـيـةـ وـهـيـ الـحـاكـمـيـةـ وـالـقـيـادـةـ الـعـلـيـاـ، بيـنـماـ هـيـ لـمـ تـغـفـلـ حـتـىـ عـنـ أـبـسـطـ شـؤـونـ إـلـيـانـ وـأـبـسـطـ الـعـلـاقـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ. إـنـهـ حقـاـ لـغـرـيـبـ هـذـاـ الـادـعـاءـ، وـهـوـ بـمـثـابـةـ اـتـهـامـ لـلـرـسـالـةـ بـالـخـلـلـ وـالـنـقـصـ الـفـادـحـينـ. كـلاـ بـلـ لـمـ يـغـفـلـ اللـهـ تعالـىـ هـذـاـ الـأـمـرـ أـبـداـ، إـذـ أـنـ هـذـاـ النـصـ إـلـهـيـ الـذـيـ نـحـنـ بـصـدـدـهـ كـمـاـ أـظـهـرـنـاـ بـجـلـاءـ فـيـ مـاـ سـبـقـ، وـنـصـوصـ أـخـرىـ كـلـهـاـ تـدـلـ عـلـىـ بـطـلـانـ هـذـاـ المـدـعـىـ، بـلـ يـكـفـيـ أـنـ جـعـلـ هـذـاـ النـصـ بـالـذـاتـ تـلـكـ الـوـلـاـيـةـ فـرـيـضـةـ رـبـانـيـةـ لـيـدـلـ عـلـىـ أـنـهـ قدـ جـعـلـهـاـ بـعـضـ الـدـيـنـ، وـشـأـنـاـ مـنـ شـؤـونـهـ، فـلـمـ يـتـرـكـهـاـ هـمـلاـ مـنـسـيـاـ، وـيـكـفـيـ أـنـ نـنـظـرـ إـلـىـ الـحـالـ

الذي كان في حياة النبي (صلى الله عليه وآلـه) لنعلم حقيقة الأمر، بأن الإمامة شأن إلهي غير منسي في الشريعة الإلهية الكاملة ولا هو متزوك لأهواء البشر.

فلم يكن النبي (صلى الله عليه وآلـه) مبلغا فحسب، بل كان إماما للأمة كذلك، فيما على الرسالة وحفظها وتطبيقها في الواقع الحياتي، وكان القائد الأعلى له قرار الأمة في السلم وال الحرب، وكان الشاهد على البشرية جموعاً لهذه المهام التي للإمامنة لم تكن خياراً بشرياً، بل كانت خياراً ربانياً كحال النبوة ذاتها، وهذا الواقع يكذب القول بأن النبي (صلى الله عليه وآلـه) لم يكن له من ميزة على غيره من الناس إلا أنه يتلقى الوحي ويبلغه، ذلك في محاولة لنزع العصمة عنه في غير التبليغ، لكن تلقي الوحي وتبليغه لا يقتضيان هذه المهام القيادية العليا والولاية العامة على الناس، وهذا الموقع من الحاكمة الكبرى لها، التي كانت بلا أدنى ريب من المهام التي للنبي، (صلى الله عليه وآلـه) كما أثبتتها القرآن الكريم في نصوص كثيرة ذكر منها * (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم) * و * (من أطاع الرسول فقد أطاع الله) * و * (أطيعوا الله والرسول وأولي الأمر منكم..) * و * (ما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن تكون لهم الخيرة من أمرهم) * فمن الواضح أن تلقي الوحي ونقله إلى الناس لا يستلزمان هذا كلـه، فهذه الولاية كانت فريضة ربانية وليس مما تطوع النبي (صلى الله عليه وآلـه) لفعله، ولا مما اختاره الناس لأدائـه، مما يوضح أن الرسول (صلى الله عليه وآلـه) كان مختاراً للإمامـة العامة من

الله كما كان مختارا للنبوة، وأنه معصوم فيها كعصمته في نبوته، وأنها مثلها وظيفة ربانية الأهداف تصدر عن الله، لا عن الناس، ذلك لأن الإمامة بعد النبوة هي الركن الأهم من الدين، لما للإسلام من أبعاد تتجاوز الفرد إلى بنية المجتمع ودولته وشرائعه، وتتجاوز في برنامجهما للبشرية زمن الوحي إلى يوم الدين، فهي وظيفة فيها استمرار لوظيفة النبوة الخاتمة في إتمام أهدافها وخططها عبر الزمن، يتوقف عليها سلامة الرسالة وضمانة أصالتها عبر الزمان، الذي يتوقف عليه استمرارية الهدف الرباني منها في ديمومة الهدایة بها لكل الأجيال والأمم الآتية، كونها خاتمة الرسالات والوحي الإلهي، لذلك كانت ميّة من قصر عن إمام زمانه ميّة جاهلية، وكان فيها كمال الدين * (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ..) * هذا النص الذي نزل بعد أن امتنى النبي (صلى الله عليه وآلـهـ) لأـمـرـ رـبـهـ بالتبليغ بولاية أخيه أمـيرـ المؤمنـينـ على (عـ) في غـدـيرـ خـمـ، حين أـعـادـ التـذـكـيرـ بـمـرـجـعـيـةـ الثـقـلـيـنـ وـالتـأـكـيدـ عـلـىـ إـمـامـةـ آـلـ مـحـمـدـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) فـكـانـ فـيـهـ كـمـالـ الدـيـنـ، وـبـفـقـدـهـ تـصـابـ الرـسـالـةـ بـالـصـدـعـ وـتـخـرـجـ الـأـمـةـ عـنـ أـهـدـافـهـ الـرـبـانـيـةـ، وـلـاـ يـصـلـحـ لـهـ مـنـ يـنـدـبـهـ النـاسـ أـوـ مـنـ يـتـطـوـعـ لـهـ، بـلـ لـاـ يـصـلـحـ لـحـمـلـ وـظـيـفـةـ ذـاتـ مـنـشـأـ رـبـانـيـ وـأـهـدـافـ إـلـهـيـ وـجـزـئـيـةـ أـسـاسـيـةـ مـنـ الرـسـالـةـ السـمـاـوـيـةـ إـلـاـ مـنـ اـخـتـارـهـ اللـهـ لـهـ، فـهـيـ كـكـلـ الدـيـنـ شـأـنـ رـبـانـيـ يـصـدرـ عـنـ اللـهـ تـعـالـىـ لـيـسـ بـشـرـيـاـ، وـلـمـ يـتـرـكـ لـلـنـاسـ لـيـجـتـهـدـوـ فـيـهـ، أـوـ قـلـ لـيـعـثـ فـيـهـ العـابـثـوـنـ بـالـرـأـيـ وـالـهـوـيـ، يـصـيـبـوـنـ وـيـخـطـئـوـنـ، يـصـلـحـوـنـ وـيـفـسـدـوـنـ، فـالـخـطـأـ هـنـاـ لـيـسـ كـالـخـطـأـ فـيـ

فروع الدين في أحكام الفقه والعبادات والمعاملات، بل خطأ قاتل يصيب الشريان الأبهر من دورة الرسالة وكيان الأمة، ويترك آثاراً كارثية عليهم.

ولما كانت الرسالة مستمرة إلى يوم الدين ودعوتها قائمة إلى كل الأجيال والأمم ورسولها خاتم الأنبياء، فالإمامية بعد انتهاء الوحي مستمرة معها بوظائفها ما بقيت، وهي في نسيجها لا تنفك عنها، وضرورة من ضروراتها، لذلك فإن الله تعالى بعد أن اصطفى محمداً (صلى الله عليه وآله) للنبوة فعصمه، جعله كذلك إماماً وعصمه، ثم جعل من بعده أئمة أولي الأمر عصمهم، وجعل له ولهم الولاية العامة والمرجعية العليا للرسالة والأمة، بما أو جب لهم من طاعة شاملة كطاعته حل وعلا، كما تصف أية أولي الأمر التي نحن بصددها.

وهكذا نستفيد من النص:

أولاً: أنه قد جعل ولاية الأمر بعد النبي (صلى الله عليه وآله) فريضة ربانية مقترنة بولايته (ص)، فدل أنها جزء هام من الدين وشأن رباني، لا بشري، ولم تغفله الرسالة ولا تركته للبشر.

ثانياً: من خلال فهم طبيعة الفريضة نفهم خصائص أولياء الأمر المعنين دون حاجة إلى أدلة خارجية، وفيهم منها:
١ - أنها تفرض طاعة شاملة ومطلقة غير مقيدة، وهذا يعني ولاية عامة على الرسالة والأمة، ويقتضي عصمة الذين قد منحت لهم، وما لم

يُكَنْ هَذَا تِصَابُ الْفَرِيْضَةِ بِالتَّنَاقْضِ، بِوُقُوعِ الْأُمَّةِ مِنْ خَالِلِ الْإِمْتَشَالِ لَهَا فِي
مُعْصِيَةِ اللَّهِ وَالْخُروْجِ عَنِ حُكْمِ الرِّسَالَةِ أَوْ إِصَابَةِ الْأُمَّةِ أَوِ الرِّسَالَةِ
بِالْأَنْتَكَاسِ، بِوُلَايَةِ جَاهِلٍ أَوْ مَنَافِقٍ أَوْ فَاسِقٍ أَوْ مِنْ هُوَ دُونَ مَسْتَوِيِّ
الرِّسَالَةِ وَأَهْدَافِهَا.

٢ - أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ مَصْدِرُ الشَّرِيعَةِ لِلْأُولَائِ وَهُوَ الْمَانِحُ لِلْوِلَايَةِ،
وَهَذَا يَعْنِي أَنَّهُمْ صَادِرُونَ عَنْهُ وَهُوَ الَّذِي قَدْ نَصَبَهُمْ فِي الْوِلَايَةِ، وَلَا يَمْكُنُ
أَنْ يَنْصُبَهُمْ غَيْرُهُ، إِذَا يَصُبُّ الَّذِي نَصَبَهُمْ مَصْدِرُ شَرِيعَتِهِمْ وَمَانَحَهُمْ وَلَا يَتَّهِمُونَ،
لَيْسَ اللَّهُ تَعَالَى، وَهَذَا مَصَادِرَةُ لِلْوِلَايَةِ، وَإِبْطَالُ لِلْفَرِيْضَةِ.

ثَالِثًا: تَبَيَّنَ خَالِلُ الْبَحْثِ أَنَّهُ لَا عَزْلٌ لِلْإِمَامِ بَعْدِ تَوْلِيِّ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى
هُوَ مَانِحُ الْوِلَايَةِ، لَذَا لَا يَمْلُكُ أَحَدٌ عَزْلَهُ، وَهَذَا دَلِيلٌ آخَرُ عَلَى أَنَّ أَوْلَى
الْأَمْرِ الْمُعْنَيَيْنِ بِالنَّصِّ فِي أَصْلِ الْفَرِيْضَةِ، هُمْ جَهَةُ صَادِرَةٍ عَنِ اللَّهِ وَهُوَ الَّذِي
قَدْ نَصَبَهُمْ، لَا مَطْلَقٌ وَلِيٌّ يَسْتَوِيُّ أَنْ يَوْلِيَهُ النَّاسُ، وَلَوْ أَرَادَ اللَّهُ مُثْلَ ذَلِكَ
لَا وَضَعَ آلِيَّةَ الْعَزْلِ إِذَا ظَهَرَ فَسَادُهُمْ، الْأَمْرُ الَّذِي لَا أَثْرٌ لَهُ فِي كِتَابٍ وَلَا
سَنَةٍ.

رَابِعًا: إِنَّ الشَّرِيعَةَ الْإِلَهِيَّةَ تَخْتَلِفُ أَهْدَافَهَا حِينَ تَشْرِعُ مِنْ حِيزٍ إِلَى
آخَرَ، لَا خَتْلَافُ الْوَظِيفَةِ وَالْأَثْرِ، وَفِي مَوْضِعِ الْإِمَامَةِ، فَإِنَّ التَّشْرِيعَ نَاظِرٌ
إِلَى دُورِ الْإِمَامِ الْحَاسِمِ فِي صُونِ الرِّسَالَةِ عَلَى أَصْالَتِهَا، وَقِيَادَةِ الْأُمَّةِ عَلَى
خَطَّهَا، لِضِيَانِهِ اسْتِمْرَارُ الْهَدَايَةِ بِهَا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، مَمَّا اقْتَضَى أَنْ تَجْعَلِ
الشَّرِيعَةَ فَرِيْضَةَ الْوِلَايَةِ عَلَى نَحْوِ لِيْسِ قَابِلًا بِاِمْتَشَالِ الْأُمَّةِ لَهُ أَنْ يَوْقَعُ فِي

عكس هذه الأهداف، التي هي الهدف الأساس من الوحي والأنبياء، وهذا يقتضي عصمة الذين جعل الله لهم الإمامة بعد إماماة خاتم الأنبياء (صلى الله عليه وآله)، لإكمال الأهداف الربانية من الرسالة، وإنجاز أبعادها التي تتجاوز زمن الوحي إلى يوم الدين.

جملة من النصوص التي تظهر من هم المعنيون بالفرضية في النص:
إذن يبقى أن نعلم من هم أولوا الأمر المعصومون الذين تعتصم
الأمة بهم من الضلال، الذين نصبهم الله تعالى أولياء على الأمة بعد
رسوله (صلى الله عليه وآله)، وذلك بأن نتبين منه (صلى الله عليه وآله)
وهو الذي جعله تعالى ترجمان وحيه ومفصل كتابه، إذ أمره أن يبين
للناس ما نزل إليهم * (وأنزلنا إليك الذكر لتبيان للناس ما نزل إليهم)
إذ هذا هو الحال المعهود في القضايا الكبرى وأمهات الفرائض التي
أوجبها تعالى في كتابه العزيز جعلها مجملة وأمر رسوله (صلى الله عليه
وآله) أن يفصلها للناس ويبيّن لهم ماذا فيها، إذ أن الوحي هو بالنص
والمضمون، والتبلیغ يشملها، لذلك فبيانات النبي (صلى الله عليه وآله)
هي جزء من الوحي. ففرض الصلاة ولم يبيّن كم هي ولا عدد ركعاتها ولا ما فيها من
الأذكار والتلاوة، وفرض الزكاة ولم يبيّن كم هي في أي من مواردها،
وكذلك الصيام والحج وللم يبيّن كل تفاصيلهما، وكذلك غيرهما من
الفرائض، بل أمر رسوله (صلى الله عليه وآله) لبيّن ذلك، فلا غرابة في

ما يكون من ذلك في فرضية الولاية، فلا تتوقع ذكر أسماء الأئمة واحداً واحداً في فرضية الكتاب العزيز ما دام قد بين حدودها التي إذا ترجمه المؤمن لم يكن معها التباس.

غير أن القرآن الكريم قد ذهب في فرضية الإمامة أبعد مما ذهب إليه في أمهات الفرائض الأخرى، فحين بين نص أولي الأمر أن الله تعالى قد جعل على الأمة أولياء طاعتهم كطاعته وطاعة رسوله (ص)، فقد أفاد بذلك أن هذه الطاعة عاصمة من الضلال كطاعة رسوله، لذلك جعلها مثلها وشاملة غير مقيدة، ثم بين لنا من هم المعصومون من العباد بنص التطهير ليدلنا على مصداق الفرضية، وبين لنا صفة في الأولياء لم تكن في غيرهم أبداً، هؤلاء الذين ولائهم كولائهم ولهم رسوله وذلك بنص الولاية* (إنما عليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون...) * التي علم أنها نزلت في علي (ع) حين تصدق بخاتمه في الركوع أثناء الصلاة، فعلى الأقل لهذه الجهة قد بين القرآن أول الأئمة التالين لرسوله (صلى الله عليه وآله)، الذي إذ علم أولئم فقد علم آخرهم لدلالة كل إمام على من يليه، وكذلك قد بين نسبهم في أنهم أبناء إبراهيم من ابنه إسماعيل عليه السلام في نص الاجتباء للشاهدية، فهل بعد من مناص لو ضمت هذه كلها إلى ما دأب النبي (صلى الله عليه وآله) على تبيانه مراراً وتكراراً لزاد الأمر تأكيداً ودقة في التحديد أن هؤلاء هم آل محمد (صلى الله عليه وآله).

على أن كثيرة من الآيات قد نزلت في أنس فلم تذكر أسماءهم، إنما علموا من الواقع التزول، ومن اختصاصهم بالفعل الذي نوهت به النصوص، باستثناء ذكر أبي لهب وامرأته، ولو لم يكن هذا عم النبي (صلى الله عليه وآله) مما يعجب أعداءه من الطلعاء القرشيين والمنافقين، لامتدت الأيدي إلى النص بالتحريف، وهل لو ذكرت أسماء الأئمة في القرآن كانت ستتحول عقدة الذين عقدوا العزم على المخالففة؟ وهل أن تلك النصوص لم تكن كافية؟وها قد تأولوها ليخرجوها عن دلالتها ليبرروا ما أمضوه من دفعهم لآل محمد (صلى الله عليه وآله) عن موقعهم الرباني، وهل كان كلام النبي (صلى الله عليه وآله) المتواتر في مختلف الحالات والموارد وكذلك قوله و فعله يوم الغدير أقل قدسيّة وإلزاماً من نصوص الكتاب؟

وها هم لم يوفروا جهداً ليخفوا الحقيقة، فحرقوا ما كان قد سجل منها على عهد النبي (صلى الله عليه وآله) ومنعوا من الحديث عنه، ومنعوا من تدوين سنته العقود الطويلة، ثم بعد الإفراج عن السنة جاء اللاحقون ليتأولوا ما لم يستطعوا له دفعاً لقوة ثبوته ونفوذه عبر العصور رغم حجب الحجر، أفلوا ذكرت الأسماء في القرآن سيكون حظها أفضل من حظ كلام النبي (صلى الله عليه وآله) والله تعالى يقول:
(.. ما آتاكم الرسول فخذوه..) فحالفوه في حياته وبعد وفاته حتى أنهم جوزوا عليه الخطأ في غير التبليغ، لكي يحيرو لأنفسهم مخالففة ما لا يروق لهم من تعاليمه، خاصة في موضوع خلافته، إذ حينئذ يسهل

عليهم الأمر إذ ادعوا أنها صادرة منه أي من سنته، وليس من الكتاب، علماً أن التبليغ لا يقتصر على القرآن، بل يشمل كل أوامر النبي (صلى الله عليه وآله) وتعاليمه، لأنها إيضاً تبيان بأمر من الله، وليس من خلال فهمه الذاتي، ولو لا ذلك لبطل معظم الدين وأكثر الشريعة. ولقد بدأت هذه الدعوى الباطلة منذ حياة النبي (صلى الله عليه وآله) حين كان يسأله بعض ذوي الغرض أحياناً عن أشياء يبلغها: أهو من عندك أم من عند الله؟ فكان يؤكّد لهم ويقسم أنه لا يصدر عن نفسه بل لا يصدر إلا عن الله تعالى. ولقد حسم تعالى الأمر حين قال: * (وما ينطق عن الهوى إِنَّهُ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) * . ولقد شرع تعالى وظيفة النبي في التبليغ وجعلها جزءاً من التبليغ بقوله * (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ) * . ومن الواضح أن التبليغ ليس للنص فحسب بل للمضمون كذلك، وإلا لأمتنع التبليان لنقص في غرضه، ولقد أمر تعالى الناس بالأخذ بما يصدر عن النبي (صلى الله عليه وآله) * .. وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا.. * وبطاعة النبي (صلى الله عليه وآله) التي جعلها جزءاً من طاعته * (من يطع الرسول فقد أطاع الله) * مما يجعل كل ما له علاقة بالدين من قوله وفعله جزءاً من التبليغ، ويجعل هذا التمييز بين الكتاب والسنّة تمييزاً مصطنعاً مخالفًا لتصريح القرآن الكريم، يراد منه النفوذ إلى الدين بما يناسب أغراض الدين ابتدعوه. وما يؤسف له ويثير العجب أن أحد المحدثين، وتجدیداً لأباطيل أموية من حيث لا يدرى حول آية * (ومنا همة الثالثة

الأخرى) *، جاءنا بالمزيد، بأن جوز نظريا عليه الخطأ حتى في تبليغ القرآن، على أن يعود إلى التصحيح، الأمر الذي لو تأسس في الفكر الإسلامي فتح ثغرة للشك في كل شئ حتى القرآن، ذلك لأن طبيعة الموضوع تجعله غير خاضع لأساليب الاستقراء التي يدعي أنها تحل الإشكال بتأكيد صحة التصحيح إذا اعترض أحد بأنه إذا جاز خطأه في الأول فيجوز في الثاني، إذ أن أساليب الاستقراء في أحسن الأحوال تقود إلى الظن لا إلى اليقين، وإلى الاختلاف في نتائجه حسب قوة القرائن التي يعتمد عليها، مما يجعل مستحيلا تحصيل اليقين ووحدة الرأي في صحة أي نص يراد الشك به. وهل من شاهد على الوحي؟ لذا كان لا بد من التصديق ابتداء بعصمة التبليغ، ومثله بعصمة الوظائف المتصلة بالنبوة، مما يترتب عليه صحة الرسالة، بل لو لا عصمة النبي المطلقة لسقطت عصمة التبليغ، لأننا لا نعلم حينئذ إن كان ما ينقله إلينا بلاغا عن الله أو كلاما من الله أم تطوعا منه وادعاء حاشا له.

على أنهم وإصرارا على ذلك النهج، رغم معارضته لتصريح الكتاب وللمنطق السديد، قد دسوا الروايات المختلفة ليفيدوا توجهاتهم التي يدعون فيها أخطاء للرسول ليس فقط على مستوى القرار، بل على مستوى السلوك الشخصي، بل وتصل أحيانا إلى مستوى السذاجة أو فقدان النزاهة، أو عدم التنزه حتى عن ما يتنزه عنه الإنسان العادي، لكننا نجده حين جاءه أحد الصحابة يستفسر منه عن نهي قريش له عن عنایته بكتابه أحاديثه والسخرية منه لذلك، وقولهم له إنه بشر يخطئ

ويصيّب، وأن القرآن يعني عن ذلك، نجده يقسم بالله في إشارة إلى لسانه * (.. والله ما ينطق إلا بالحق ..) * ويحثه على الكتابة عنه خلافاً لما أمروه به (١). وهنا تجدر ملاحظة أن الذين كنّى عنهم ناقل الرواية بقريش لا شك أنهم من كان يحسب لهم الحساب في زمن نقل الرواية، أو لا يروق لأهل السلطة في حينه بالتحديث بما قد يsei إلى صورتهم وأنهم جماعة وليسوا واحداً، قد كانوا على مثل هذه العقيدة بالنبي (صلى الله عليه وآله)، ومثل هذا الموقف من كل ما يصدر عنه من غير القرآن الكريم، وأنهم كانوا وفي حياة النبي (صلى الله عليه وآله) يروجون لدعواهم ويعوسون لها، رغم كل ما بدر عن النبي (صلى الله عليه وآله) من توضيح للحقيقة الناصعة، ورغم النصوص القرآنية الكثيرة التي ثبتت عكس ما يقولون، كما أسلفنا قبل حين.

ومما له مغزى في فهم سير الأحداث، أن نجد أن هذا الكلام من قريش هو أساس ومنشأ مخالفات الصحابة لأوامر النبي (صلى الله عليه وآله) في الموارد التي ذكرنا نماذج عنها في مبحث مجتمع الصحابة، والأساس لمثل هذا النمط من السلوك في ذلك المجتمع، وأنه الأساس في وقوع جماعتهم في تلك المعصية الكبرى والتمرد الجماعي على أوامر الله ورسوله (صلى الله عليه وآله) حين طعنوا بتأميره أسامي عليهم، وتخلفوا عن البعث رغم إصرار النبي (صلى الله عليه وآله) والإلحاح في ذلك، وبينما كانوا متلبسين بهذه المعصية التي لم تنته فصولها

(١) ذكرناه مع مصادره في حاشية الفصل الأول.

بعد، إذا بهم يقعون ثانية في واحدة من أخطر أخطائهم على مستوى الجماعة، ترجمة للمنطق ذاته المذكور أعلاه حين طلب إليهم النبي (صلى الله عليه وآله) وهو يحضر أن يحضروا له كتفاً وقلماً ليكتب لهم عهداً لن يضلوا بعده أبداً، فانقسموا على أنفسهم بعد أن تصدى له عمر بذلك المقوله المحزنة عندنا كتاب الله حسبنا كتاب الله، فوجد من يؤيده ويقول مقولته، فكانت تلك الجرأة امتداداً لمقالة قريش، وكان هذا التأييد الذي لقيته، تعبراً عن قوة الجماعة بين صفوف الصحابة، مما دفع بالنبي (صلى الله عليه وآله) أن يقول لهم قوموا عني غضباً منهم، لعلمه بمدى التصميم لدى القوم على فعل أي شيء حتى اتهمه بالهجر، فلو كتب العهد اتخذوه دليلاً على دعواهم، فمنعوا بذلك النبي (صلى الله عليه وآله) من الكتابة، رغم أن العهد كان قائماً قبل ذلك وساريًا ومؤكداً بالبيعة لعلي في غدير خم، وبالتالي المستمر على مر جمعية آل محمد (صلى الله عليه وآله)، لكن هذا يظهر مدى التصميم على رفضهم لذلك، فهل إن حظ النصوص القرآنية سيكون أقل تعدياً في حال ذكرت أسماء الأئمة مباشرةً؟ وهل النبي (صلى الله عليه وآله) في ذاته وفي الانصياع لأوامره أقل قدسيّة من نصوص الكتاب؟ وهل أن معصية النبي (صلى الله عليه وآله) المتكررة، واتهامه بالحيف، والتمرد على أوامره في بعث أسامة، وعلى أوامره لمنعه من كتابة الكتاب، بل واتهامه بالهجر، هل كل هذا أو بعضه أقل خطراً وأهون عند الله من معصيتهم لوصيه وتمردتهم على ولايته؟ بل لعل الله تعالى لعلمه بحال الناس، لم يذكر الأسماء مباشرةً بعد أن ذكر عنهم ما فيه الكفاية، وعرف عنهم بما يعني

لمن شاء الانصياع، حتى لا يكون سبباً لامتداد الأيدي إلى نصوص الكتاب، والله العالم بما هم عليه من التصميم على رفض ولالية آل محمد (صلى الله عليه وآلها) منذ حياة رسوله الكريم (صلى الله عليه وآلها). فلنستعرض جملة من النصوص القرآنية والبيوية على سبيل الإحاطة والاستقصاء، والتي كلها تظهر مرجعية آل محمد (صلى الله عليه وآلها).

بعض النصوص القرآنية:

نص التطهير * (إنما يريد الله أن يذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) * من هذا النص العظيم نعلم عصمة أهل البيت، محمد وآلها (صلى الله عليه وآلها)، هذه الصفة الالازمة للولاية العاصمة للرسالة والأمة، التي أقرها نص أولي الأمر، فدل بذلك على أنهم مصدق هذه الولاية وأصحابها.

وهذا النص على وضوحيه قد تعرض كغيره من المحكمات إلى المحاولات اليائسة، تارة لإخراجه عن آل محمد (صلى الله عليه وآلها)، وتارة بتاؤله لإخراجه عن دلالته الظاهرة في العصمة، ولسنا هنا في مورد التفصيل في هذا البحث، ومن أراد التفصيل فليرجع إلى الكتاب القيم (العصمة للعلامة السيد كمال الحيدري)، إنما نشير هنا إلى بعض النقاط الأساسية التي نظن أنها لم تلحظ في كتابات أخرى.

أولاً: من المعلوم أن أهل البيت (ع) المعنيين هنا هم محمد وآلها (صلى الله عليه وآلها)، فالذى لا يقبل الجدل أن أنحا رسول الله

علي (ع) وسيدة نساء العالمين فاطمة (ع) وبنوها (ع) هم الآل المطهرون (۱)، والخلاف يقع مع بعض من الذين لم يصاعوا لولايتهم حين يدعون أن زوجات النبي (صلى الله عليه وآله)، داخلون في ذلك

(۱) نزول هذه الآية في أهل البيت (ع)، وأنهم محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم الصلاة والسلام، وقد أقر به جمعٌ غير من علماء السنة، نذكر منهم على سبيل المثال: صحيح مسلم، الترمذى، مسنـد أـحمد، مستدرـك الحاـكم، خـصائـص النـسائـى، تـلخـيـص الـذـهـبـى، معـجم الطـبرـانـى، شـوـاهـد التـنـزـيل لـلـحـسـكـانـى، البـخـارـى فـي التـارـيخ الـكـبـيرـى، الإـصـابـة لـابـن حـجـر العـسـقلـانـى، تـذـكـرـة الـخـواـص لـابـن الـجـوـزـى، تـفـسـير الرـازـى، يـتـابـعـ المـوـدةـ، مـنـاقـبـ الـخـوارـزـمىـ، السـيـرـةـ الـحـلـبـيـ، السـيـرـةـ الدـحـلـانـيـ، أـسـدـ الغـابـةـ لـابـنـ الـأـثـيـرـ، تـفـسـيرـ الـطـبـرـىـ، الدـرـ المـنـشـورـ لـلـسـيـوطـىـ، تـارـيـخـ اـبـنـ عـساـكـرـ، تـفـسـيرـ الـكـشـافـ لـلـزمـخـشـرىـ، أـحـكـامـ الـقـرـآنـ لـابـنـ الـعـرـبـىـ، تـفـسـيرـ الـقـرـطـبـىـ، الصـوـاعـقـ الـمـحرـقـةـ لـابـنـ حـجـرـ، الإـسـتـيـعـابـ لـابـنـ عـبـدـ الـبـرـ، الـعـقـدـ الـفـرـيدـ لـابـنـ عـبـدـ رـبـهـ، مـنـتـخـبـ كـنـزـ الـعـمـالـ، مـصـايـحـ السـنـةـ لـلـبـغـوـيـ، أـسـبـابـ النـزـولـ لـلـوـاهـدـيـ، تـفـسـيرـ اـبـنـ كـثـيرـ، وـغـيـرـهـ الـكـثـيرـ، فـلـيـرـاجـعـ فـيـهـ الـمـلـحـقـ الـتـوـثـيقـيـ بـذـيلـ الـمـرـاجـعـاتـ طـ ۲ـ بـيـرـوـتـ ۱۹۸۲ـ مـنـ أـجـلـ مـعـرـفـةـ الـمـصـادـرـ مـعـ طـبـعـاتـهاـ وـصـفـحـاتـهاـ.

وننقل عن الشيخ معتصم سيد أحمد في كتابه *الحقيقة الضاغطة* "لم يقل أحد أن آية التطهير نازلة في أزواج النبي (ص) إلا عكرمة ومقاتل" ثم أشار إلى "اشتهر عكرمة بالكذب على ابن عباس، حتى كان ابن المسيب يقول لمولى له اسمه برد: لا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس، وفي ميزان الاعتدال أن ابن عمر قال ذلك أيضاً لمولاه نافع" وفي وفيات الأعيان ج ۱ ص ۳۲۰ "يقول عبد الله بن أبي الحمرث: دخلت على ابن عبد الله بن عباس وعكرمة موقف على باب الكنيف، فقلت: أتفلون هذا بمولاكم؟ فقال: إن هذا يكذب على أبي" وأما مقاتل فuded النسائي في جملة الكنديين المعروفين بوضع الحديث (دلائل الصدق ج ۲ ص ۹۵). وقال الجوزجاني كما في ترجمة مقاتل من ميزان الذهب: كان مقاتل كذاباً جسورة (الكلمة الغراء لشرف الدين ص ۲۱۷). وقال للمهدي العباسي: إن شئت وضعت لك أحاديث في العباس، قال: لا حاجة لي فيها (الغدير ج ۵ ص ۲۶). وعكرمة ومقاتل كانوا معروفين بكرههما وعداوتهم لعلي (ع).

لإخراجه عن المضمون الحقيقي، ليس اعتماداً على نص يمكن الركون إلى صحته يوضح ذلك، بل اعتماداً على أن النص قد جاء في المصحف الشريف في سياق آيات تخاطب زوجات النبي (صلى الله عليه وآله) علماً أن السياق لا يقوم دليلاً بذاته حين توفرُ أسباب للنزول متعددة لجملة من الآيات التي تم جمعها في سياق واحد، إذ هذا يغلب على ما قد يظهر من السياق، لأن القرآن نزل منجماً ولم يتم جمعه على أسباب النزول، على أنه من المتفق عليه أن النبي (صلى الله عليه وآله) في مناسبات عديدة قد أشار إلى أن أهل بيته هم على وفاطمة عليهما السلام قبل أن يكون لها ولد، وأنهم هما والحسن والحسين عليهم السلام بعد أن ولداهما، مما يشير إلى أن آل محمد (صلى الله عليه وآله) هم إلى جانب سيدهم الأكبر محمد (صلى الله عليه وآله) علي وفاطمة وبنوهما سلام الله عليهم جميعاً، وكانت هذه الإشارة في كثير من المناسبات، مثل زواج علي وفاطمة (ع)، ومثل جمعهم تحت الكساء الذي تكرر في عدة مواقف، ومثل وقوفه (صلى الله عليه وآله) على بابهم وقت كل صلاة لدعوتهم إلى الصلاة مدة ٩ شهور، وكان دوماً يقرن هذا التحديد مع قراءة آية التطهير، ليعلم أن هذا النص يعني هؤلاء دون غيرهم، وفي مراجعة أسباب النزول التي يقر بها كل من السنة والشيعة، نجد أن النزول كان متراافقاً مع جمع هؤلاء مع النبي (صلى الله عليه وآله) تحت الكساء، ولقد سمي بعد ذلك بحديث الكساء، وهو نص متواتر بين العامة والخاصة، لذا لا مجال للتشكيل بسنته مع تواتره، علماً أن معظم طرقه صحيحة السند لدى الجمهور، فيكون التشكيل بسنته

من قبيل الجهل بهذه الحقائق، وليراجع البحث التوثيقي للحديث في كتاب العصمة (١) الذي نوهنا به قبل قليل، وهذا كله يؤدي بنا إلى قول بأن اعتبار أهل البيت (ع) أنهم هم محمد وآلـه (صلـى الله عـلـيه وآلـه) هو مما يوافق الواقع الذي لكل إنسان في أهل بيته من جهة أولـى، وهو مؤيد بالنص النبوي المتفق عليهـ من جهة آخرـى، أما الدعوىـ بأن الزوجاتـ فيـهمـ فلا تـعتمدـ علىـ نـصـ صـحـيـحـ يؤـيـدهـ، بلـ يـعتمـدـ علىـ سـيـاقـ الآـيـاتـ، الأـمـرـ الـذـيـ لاـ يـصلـحـ دـلـيلـاـ عـلـىـ سـبـبـ النـزـولـ فـيـ هـذـاـ المـوـرـدـ أوـ غـيـرـهـ مـنـ آـيـاتـ الـقـرـآنـ فـيـ وـجـهـ أـسـبـابـ نـزـولـ مـعـلـومـةـ، هـذـاـ مـنـ جـهـةـ أـولـىـ، بـيـنـمـاـ نـجـدـ فـيـ عـدـةـ روـاـيـاتـ مـوـثـقـةـ لـحـدـيـثـ الـكـسـاءـ لـدـىـ صـحـاحـ السـنـةـ مـرـوـيـةـ عـنـ أـمـهـاتـ الـمـؤـمـنـينـ أـمـ سـلـمـةـ (رـ)ـ وـعـائـشـةـ (رـ)ـ أـنـ زـوـجـاتـ النـبـيـ (صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)ـ مـسـتـشـتوـنـ مـنـ الـآـلـ، وـهـكـذـاـ لـاـ يـقـيـىـ مـنـ سـبـبـ وـجـيـهـ لـلـإـدـعـاءـ بـذـلـكـ.

إنـ هـذـهـ الحـقـيـقـةـ لـيـسـ أـمـراـ جـدـلـياـ نـظـرـيـاـ، بلـ أـمـرـ بـالـغـ الأـهـمـيـةـ لـأـنـ هـذـهـ الصـفـةـ، آـلـ مـحـمـدـ (صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)، لـيـسـ حـالـةـ مـنـ الـقـرـابةـ

(١) كتاب العصمة للسيد كمال الحيدري، وكذلك يراجع الملحق التوثيقي للعلامة الشيخ حسين الراضي بديل المراجعات ط ٢ بيروت ١٩٨٢ حيث أثبت المصادر الكثيرة لحديث الكساء وفي مختلف مناسباته ص ٢٨، ٢٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، سيد أحمد في كتابه (الحقيقة الضائعة ص ٩٦) في كلامه عن حديث الكساء وأنه في النبي (ص) وعلى وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام " وهو من الأخبار الصحيحة المتواترة لم يضعفه أحد من الأولين والآخرين، ويطول بنا المقام إذا ذكرنا كل هذه الروايات، فإننا أحصيـتـ منهاـ سـبـعاـ وـعـشـرـينـ روـاـيـةـ كـلـهاـ صـحـيـحةـ".

توازي حالة أي أمرئ مع أهل بيته، بل هي منزلة ربانية المنشأ، على علاقة وثيقة بالدين والرسالة الخاتمة، ولا عذر لأي مسلم لا يعلم بها، مهما بلغ من البساطة وضالة العلم، ولئن كانت الأدلة الساطعة قائمة عليها بوفرة في القرآن والسنة، فإنما إلى جانب ذلك، قد ذكر بها تعالى المسلم خمس مرات كل يوم في صلاته حين يصلي على محمد وآل محمد (صلى الله عليه وآله)، وإذا جعلها جزءاً من الصلاة، كما عبر عنه الإمام الشافعي "من لا يصلي عليكم لا صلاة له". لذلك ليس عسيراً أن يدرك المسلم حتى الساذج، أن الصلاة على محمد وآله (صلى الله عليه وآله) التي هي جزء من الصلاة يتبعدها إلى الله ويقترب بها إليه، إنما هي تعبير عن منزلة فرضها الله تعالى لرسوله (صلى الله عليه وآله) العظيم الذي أخرج تعالى به الناس من الظلمات إلى النور، وبالمثل فإننا نضيف إليه آله بالصلاحة عليه وعليهم (١)، فليس ذلك لقربتهم منه (صلى الله

عن قوله تعالى * (أن الله وملائكته يصلون على النبي، يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً)، وفي كيفية الصلاة والسلام على النبي (ص)، يراجع في ذلك صحيح البخاري ج ٦ / ٢٧ ط دار الفكر، صحيح مسلم ج ٢ / ١٦ ط شركة الإعلانات، الترمذى ج ١ / ٣٠١ ح ٤٨١ وج ٥ / ٣٨ ط دار الفكر، النسائي ج ٣ / ٤٥ - ٤٩، سنن ابن ماجة ج ١ / ٢٩٢ ح ٩٠٣ سنن ابن داود ج ١ / ٢٥٧ ح ٩٧٦، أسباب النزول للواحدى ص ٢٠٧، المستدرك للحاكم ج ١ / ٢٦٨، مسنند أحمد ج ٢ / ٤٧ وج ٥ / ٣٥٣ ط الميمينية بمصر، موطأ مالك المطبوع مع شرحه تنوير الحوالك ج ١ / ١٧٩، ومثله تفسير القرطبي وابن كثير والفخر الرأي والدر المنشور، وللمزيد حول هذا مع مصادره والجزء والصفحة وكذلك حول أن الصلاة على محمد وآله جزء من الصلاة، يراجع الملحق التوثيقي بذيل المراجعات ط ٢ بيروت ١٩٨٢ ص ٧٢.

عليه وآلـهـ)، ولو قبلنا بهذا سبباً لهذه الصلاة، لكان اتهاماً للـهـ ورسولـهـ بمحابـاةـ بعض الناس لـقراـبـتهمـ منـ النـبـيـ وانتـسـابـهمـ إـلـيـهـ ودونـ استـحقـاقـ، بينماـ الإـسـلامـ لمـ يـجـعـلـ النـسـبـ فـيـ ذـاـتـهـ مـاـ يـمـيـزـ بـيـنـ النـاسـ لـاـ فـيـ الدـنـيـاـ وـلـاـ الآـخـرـةـ * (.. لاـ أـنـسـابـ بـيـنـهـ يـوـمـئـدـ..) * بلـ لمـ يـجـعـلـ فـضـلـاـ لـأـحـدـ عـلـىـ أحدـ فـرـداـ أوـ جـمـاعـةـ إـلـاـ بـالـعـمـلـ وـالـخـصـائـصـ الـذـاتـيـةـ مـنـ الطـهـرـ وـالـعـلـمـ وـالـتـقـوـىـ وـالـصـلـاحـ وـالـقـرـبـ مـنـ اللـهـ، وـهـذـاـ مـاـ لـاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ نـقـاشـ وـلـاـ استـدـلـالـ فـهـوـ مـنـ مـسـلـمـاتـ الـدـيـنـ وـالـقـرـآنـ، إـذـنـ هـذـهـ الصـلـاـةـ عـلـىـ الـآـلـ معـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) قـطـعاـ لـيـسـ تـفـضـيـلـاـ لـهـمـ لـأـنـسـابـهـمـ لـهـ فـحـسـبـ، وـإـذـ كـانـتـ صـلـاتـنـاـ عـلـيـهـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) تـنـوـيـهـاـ بـمـنـزـلـتـهـ مـنـ الـأـمـةـ وـالـرـسـالـةـ وـعـنـ اللـهـ تـعـالـىـ، فـاقـتـضـيـ حـكـمـاـ أـنـ تـكـوـنـ صـلـاتـنـاـ عـلـىـ آـلـهـ لـمـنـزـلـةـ جـعـلـهـاـ اللـهـ لـهـمـ كـمـاـ جـعـلـ المـنـزـلـةـ لـنـبـيـهـ، وـلـمـ يـكـنـ تـفـضـيـلـهـ لـهـمـ عـلـىـ النـاسـ لـمـجـرـدـ الـقـرـابةـ مـنـهـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ).

ويؤيدـ هـذـاـ، حينـ يـعـلـمـ الـمـسـلـمـ بـأـنـ اللـهـ تـعـالـىـ قدـ جـعـلـ أـجـرـ الرـسـالـةـ مـنـ النـاسـ لـلـنـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) مـوـدـتـهـ فـيـ قـرـبـاهـ * (قـلـ لـاـ أـسـأـلـكـمـ عـلـيـهـ أـجـراـ إـلـاـ مـوـدـةـ فـيـ قـرـبـيـ) * فـلـمـ يـكـنـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) وـلـاـ كـانـ اللـهـ تـعـالـىـ لـيـأـمـرـهـ، أـنـ يـطـلـبـ إـلـيـنـاـ مـوـدـةـ قـرـبـاهـ لـمـجـرـدـ قـرـابـتـهـمـ مـنـهـ وـأـنـسـابـهـمـ إـلـيـهـ، فـلـقـدـ تـنـزـهـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) عـنـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـحـابـةـ، وـتـعـالـىـ رـبـ الـعـزـةـ وـالـجـلـالـ عـنـ مـثـلـ هـذـاـ عـبـثـ، وـمـنـ يـدـعـيـ ذـلـكـ فـإـنـهـ كـمـنـ يـتـهـمـ النـبـيـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) فـيـ نـزـاهـتـهـ وـعـدـالـتـهـ وـصـدـقـ نـبـوـتـهـ، إـذـ أـنـ هـذـاـ تـصـرـفـ يـصـدـرـ عـنـ الـمـلـوـكـ وـالـسـلـاطـينـ، لـاـ عـنـ الـأـنـبـيـاءـ

المرسلين من الله، الذين لا يصدرون إلا عن أمره، والحق الذي لا مرية فيه، إن صاحب الرسالة المتنزه عن العيوب، والمتصف بالعدالة والحكمة وكمال النفس والأخلاق، إذ لم يكن ليطلب أجرا على رسالة بلغها ودولة أقامها، ومجتمعه أرساه، ونظام أرساه، ونور من الله أضاء به درب البشرية، ولم يكن في وجدانه ليحرض على أي شيء أكثر من حرصه على حفظ رسالته، لذا لم يكن أي أمر ليصلح لذلك أجرا، كمثل المحافظة على ما قد أنجز، لذلك إن طلب أجرا، فلا بد أنه مما يرجى منه حفظها واستمراريتها، ولا بد أنه من مقتضيات ذلك، لذا كانت موادته في قرباه أجراه الذي يترجم إرادته بذلك، وكانت هذه المودة سبيلاً لمن شاء أن يسلك السبيل إلى الله * (ما أسألكم عليه من أجر إلا من شاء أن يتroxد إلى ربه سبيلاً) * فما أسألكم عليه من أجر (أي موادته في قرباه) ليس بالأجر الشخصي لنفسي، بل ليس إلا سبيلاً إلى الله لمن شاء أن يتroxد إليه سبيلاً، ثم كان هذا الأجر الذي سأله عائداً على الناس لما فيه هدایتهم لا على النبي (صلى الله عليه وآلـه) شخصياً * (ما أسألكم عليه من أجر فهو لكم) * . ولم تكن هذه المودة سبيلاً إلى الله، وخيره عائداً عليهم إلا لأنـه يريد منها انقياد الأمة لهم من خلال وظيفتهم في الرسالة وحفظها.

من هذا يظهر جلياً أن عبارـة "آلـ محمد (صلى الله عليه وآلـه)" أو "أهلـ البيت (ع)" ليست لتقارن بقولـنا آلـ فلان أو أهلـ بيتـ فلانـ من الناسـ، التيـ هيـ علاقةـ بـشرـيةـ الطـابـعـ، بلـ هـذـهـ تـعبـيرـ عنـ منـزلـةـ جـعلـهاـ اللهـ

تعالى للمعنىين بها في رسالته وفضلهم بها على الناس، وهكذا نفهم بوضوح أن زوجات النبي (صلى الله عليه وآله) رضي الله عنهن لا علاقة لهن من قريب أو بعيد بمنزلة من هذا القبيل، فعلاقتهن الزوجية من النبي (صلى الله عليه وآله) علاقة شخصية إنسانية الطابع، لا علاقة بالرسالة وشأنونها، مما يخرجهن تلقائياً من آل محمد (صلى الله عليه وآله) ومنزلتهم، وما كان لهن من مؤهل من أي نوع لا ذاتي فيهن ولا لكونهن زوجات النبي (صلى الله عليه وآله)، ليترتب عليه موقع خاص في الرسالة، ولا وظيفة من وظائفها التي تقضي بهذا التفصيل، بينما المعنيون بعبارة الآل والمنزلة المتعلقة بها، هم على خلاف ذلك، من آل إبراهيم (ع) الذين اصطفى على العالمين * (واصطفينا آدم ونوحًا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين) * ومن الذرية التي جعل فيها تعالي النبوة والكتاب * (ولقد أرسلنا نوحًا وإبراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب) *، وهكذا نعلم أننا إذ نصلي على محمد وآل محمد (صلى الله عليه وآله)، وإذا أمرنا تعالي بموذتهم، فما ذلك إلا لمنزلتهم التي تندرج في هذا الاصطفاء الرباني لآل إبراهيم (صلى الله عليه وآله)، علماً أن الصلاة الإبراهيمية المتواترة روایة لدى جميع المسلمين، والمعلومة بالتواتر في السنة العملية لدى جميعهم، مما يقطع بصدورها عن النبي (صلى الله عليه وآله)، فإنها تركز هذا الفهم وتشبّه في أذهان المسلمين في أنها تقرن وتوازي الصلاة على محمد وآل محمد بالصلاحة على إبراهيم وآلاته، وتجعلها من خاللها، ليعلم أنه وآله من ذرية إبراهيم المصطفاة على العالمين، وإن

استقصاء النصوص الإبراهيمية في تفسير موضوعي تجلي هذه الحقيقة، وهو ما سيجده القارئ لاحقاً خلال البحث المفصل في تفسير آية الاجتباء للشاهدية من هذا الكتاب.

بعد هذا نعود إلى دلالة آية التطهير على عصمة آل محمد (صلى الله عليه وآله): إن إدھاب الرجس يعني نفي كل فعل من السوء صغیراً أم کبراً، ويعني نفي الضلال تماماً لأن كل ذلك من الرجس الذي يعترى الإنسان، وإن لا خلاف في الدلالة اللغوية للنص يبرز ادعاء البعض بأن الإرادة الربانية هنا موقوفة على العمل والالتزام بما أمر الله وشرع، أي موقوفة على إرادتهم هم بالالتزام بذلك، فتكون إرادة الله متعلقة بما سن من شرائع لإدھاب الرجس، ولكن ظهرت غرابة هذا المنطق فإن خطأه أظهر لما يقتضيه من إضافة عنصر على الآية خارج عنها في عملية إسقاط لا ضرورة له لا كتمال المعنى بذاته، فضلاً عن ذلك فالإضافة لو قبلنا بها على سبيل الجدل، فإن النص يبقى دالاً على تعلق الإرادة بإدھاب الرجس، وما تقدیر التشريع إلا من قبيل افتراض الواسطة التي يريد تعالى بها إتمام متعلق الإرادة الذي هو إدھاب الرجس كما يدل سياق النص، فيكون سن تلك التعاليم من ضمن الإرادة القاضية بإدھاب الرجس، وقد تكون الواسطة التي قرر تعالى بها إدھاب الرجس عنهم أمراً آخر يعلمه هو سبحانه، الذي خلق لكل حلق مقاديره، وقوله المؤكّد بـ*(إنما)* ثم لام التأكيد *ـ(ليذهب)* يشير إلى تأكيد مكرر للإرادة الإلهية في إدھاب الرجس عنهم، وجاء التعبير بصيغة المضارع من قبيل التأكيد

على حقيقة كائنة لا ريب فيها كقوله * (إن الله يصطفى من الملائكة والناس رسلا) * فعبر عنه بالمضارع كحقيقة ناجزة. فإن إرادة الله ناجزة لا تكون موقوفة خلافا لإرادة المخلوقين، وهي إذا صدرت حصلت * (إنما شأنه إذا أراد الله شيئاً أن يقول له كن فيكون) * فالنص يعبر عن إرادة إلهية مؤكدة، قائمة كحقيقة راهنة، لا مفر منها في إدھاب الرجس عن أهل البيت (ع).

وفي المحصلة فإن هذا النص العظيم يدل على أن الله تعالى قد عصم آل محمد (صلى الله عليه وآله) وأنهم هم مصدق الولاية العاصمة للأئمة التي فرضها لهم بنص أولي الأمر (١).

٢ - آية الولاية * (إنما ولیکم الله ورسوله والذین آمنوا الذین یقیمون الصلاة ویؤتون الزکاة وهم راكعون) * والروايات في نزولها بعلی (ع) مستفيضة وإليه ذهب تقریباً جميع المفسرين، وهي ذكرت أول الأئمة بصفة ليست في أحد غيره ليعلمه الناس. فإن علم أول الأولياء علموا جميعاً لدلالة السابق على اللاحق. ولتفصیل النقاش حول هذا النص يرجع إليه في مكانه في هذا الكتاب.

(١) وهذا ما أشار إليه أمير المؤمنین علي (ع) بقوله " إن الله عز وجل فضلنا أهل البيت، وكيف لا يكون كذلك والله عز وجل يقول في كتابه * (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويظهركم تطهيرا) * فقد طهرا الله من الفواحش ما ظهر منها وما بطن، فنحن على منهج الحق " فالضلال هو من الرجس وأهم ما فيه فالذين أذهب عنهم الله الرجس، يكونون على منهج الحق، واتباع الناس لهم عصمة من الضلال.

٣ - آية الاجتباء للشاهدية، وللتفصيل والمناقشة تراجع في مكانها من هذا الكتاب. وفيها تحديد للشاهدين بأنهم من ذرية إبراهيم من ابنه إسماعيل عليهما السلام، وآل محمد (صلى الله عليه وآلها) هم الأساس والجوهر في هذه الذرية في عصر القرآن الكريم، فلا يكون عسيراً معرفتهم بعد كل التفضيل الذي جعله لهم على بقية الناس في الصلاة عليهم ووجوب مودتهم ومن النصوص النبوية المتواترة التي سنتعرض بعضها بعد حين، علماً أن الشاهدية من وظائف الإمامة كما سيأتي بيانه.

نصوص نبوية شريفة:

لنلاحظ هنا أننا سنأتي فقط بالنصوص النبوية التي اتفق المسلمين جميعاً على صدورها عن النبي (صلى الله عليه وآلها)، لذلك سنأتي بمصدرها من صحاح أهل السنة لا من صحاح الشيعة.

أولاً: حديث الثقلين:

(إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبداً، كتاب الله وعترتي أهل بيتي، فلا تقدموهما فتهلكوا ولا تتأخروا عنهما فتهلكوا، ولا تعلمونهما فإنهما أعلم منكم وإن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض) (١).

(١) الترمذى والنسائي عن جابر ونقله الهندي وهو في ص ٤٤ من كنز العمال الجزء الأول، والترمذى عن زيد بن أرقم الحديث ٨٧٤ من الكنز ص ٤٤ ج ١. وبألفاظ متعددة لها

والعبارة واضحة في أن العترة هم المرجعية الصالحة للأمة التي بها ترتبط مرجعية القرآن، فلا تكتمل الهدایة ولا يمتنع الضلال إلا بهما معا، فلا مجال للإدعاء أن ذلك فقط في حيز التعلم والإرشاد من شأن الرسالة، لأن الرسالة هي الناظم لحياة الأمة، والمهين على كل شؤونها بما فيها الحاكمية العليا، لذا فهذا النص والنصوص التي تليه تدل على أن الأمة في كل شؤونها تعتصم بهم من الضلال، وأنهم في محل الرأس من الجسد وفي موقع الحاكمية العليا.

ذات المعنى: الإمام أحمد في المسند عن زيد بن ثابت بطريقين صحيحين ص ١٨٢ و ١٨٩، الحكم على شرط الشيحيين ص ١٤٨ من المستدرك والإمام أحمد عن أبي سعيد الخدري بطريقين صحيحين في المسند ص ١٧ و ٢٦، والحاكم في سياق حديث الغدير عن زيد ابن أرقم في المستدرك ص ١٠٩ و ٥٣٣ بطريقين والطبراني عن عبد الله بن حنطب كما في الأربعين للتبهانى وابن حجر في الصواعق ص ٧٥، وغيرها الكثير، ولقد أحصى العلامة الشيخ حسين الراضي في ملحقه التوثيقي بذيل المراجعات ط ٢ بيروت ١٩٨٢ خمساً وثلاثين صحابياً ذكر أسمائهم تنتهي إليهم أسانيد الحديث الكثيرة، وتمكن مراجعة المصادر موثقة هناك، فهو حديث متواتر وله ألفاظ عديدة وكلها تفيض التمسك بالقرآن والعترة الطاهرة. قال ابن حجر الشافعي "ثم علم أن لحديث التمسك بذلك (الشقيقين) طرقاً كثيرة وردت عن نيف وعشرين صحابياً... الخ" كما جاء في الصواعق المحرقية ص ١٤٨ ط المحمدية وص ٨٩ ط المنية بمصر، وفي ينابيع المودة ص ٢٩٦ ط إسلامبول. ولقد ذكر الكاتب السوداني الشيخ معتصم سيد أحمد، في كتابه (الحقيقة الصائعة)، ص ٦٥ و ٦٦ و ٦٧ ط دار المحة البيضاء - بيروت ١٩٦٦ م) ما نصه: "لقد توأتر هذا الحديث عن مجموعة من الصحابة إليك بعض أسمائهم، فذكر منهم ٢٤ صحابياً، ثم قال: وقد توأتر هذا النقل في عهد التابعين أيضاً، وإليك بعضهم، فذكر أسماء ١٩ تابعياً، وذكر عدد الناقفين خلال القرون: الثاني ٣٦، الثالث: ٦٩، الرابع: ٣٨، الخامس: ٢١، السادس: ٢٧، السابع: ٢١، الثامن: ٢٤... الخ".

فانظر كيف أنه يحمل ذات الدلالات التي حملها لنا نص أولي الأمر:

وجوب التمسك بالكتاب والعترة، ويفسر النص ذاته هذا التمسك بالملازمة وذلك بعدم التقدم والتأخر، أي بالطاعة الشاملة التي تمثل الولاية العامة.

أن هذا السبيل عاصم من الضلال كلية (لن تضلوا بعدي أبداً).
أن العترة كالقرآن لديهم علوم ليست لدى الأمة، فهي والكتاب أعلم.

وأن هذه الولاية مستمرة إلى يوم القيمة.
 وأنها بمنزلة الكتاب، فلا تكون العصمة من الضلال إلا بهما معاً.
 فهذا كله يؤكّد ما يظهر من نص أولي الأمر، ويبيّن أن أولي الأمر الذين فرض تعالي ولايتهم العامة هم آل محمد (صلى الله عليه وآله) تحديداً. ولا ليس في من هم الآل الأطهار، بعد بيانات النبي (صلى الله عليه وآله) الوافرة في كثير من المناسبات كما سبق الذكر.

ثانياً: (وليقتد بأهل بيتي من بعدي، فإنهم عترتي، خلقوا من طينتي ورزقوا فهمي وعلمي) (١). وفي روايات أخرى (إنهم لن يخرجوك من هدى ولن يدخلوك في باب ضلاله) (٢)

(١) كنز العمال ج ٦ حديث رقم ٣٨١٩، ومسند أحمد: ٥ / ٩٤ ،

(٢) كنز العمال (١٢) الفصل الثاني في فضائل علي،

ثالثاً: (في كل خلف من أمتى عدول من أهل بيتي ينفون عن هذا الدين تحريف الضالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، ألا وإن أئمتكم وفككم إلى الله فانظروا من توفدو) (١).

رابعاً: (إن مثل أهل بيتي فيكم كسفينة نوح من ركبها نجى ومن تركها غرق) (٢) وهو من الأحاديث المتواترة.

خامساً: " إنما مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجى ومن تخلف عنها غرق، وإنما مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطة فيبني إسرائيل من دخله غفر له " (٣).

سادساً: النجوم أمان أهل الأرض من الغرق، وأهل بيتي أمان لأمتى من الاختلاف، فإذا حالفتها قبيلة من العرب اختلفوا فصاروا حزب إبليس " (٤).

سابعاً: عن زياد بن مطرف " سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: (من أحب أن يحيا حياته ويموت ميتتي ويدخل الجنة التي

(١) أخرجه الملا في سيرته كما في تفسير قوله تعالى * (وقفوهم فإنهم مسؤولون) * ص ٩٠ من الصواعق لابن حجر.

(٢) الحاكم في المستدرك ج ٣ عن أبي ذر ص ١٥١.

(٣) الطبراني في الأوسط عن أبي سعيد وهو الحديث ١٨ من الأربعين الخامسة والعشرين في أربعين الأربعين للنبهاني ص ٢١٦ ،

(٤) الحاكم في المستدرك عن ابن عباس ص ١٤٩ من ج ٣.

وعدني ربِّي، وهي جنة الخلد، فليتول علينا وذريته من بعده، فإنهم لن يخرجوكم بباب هدى، ولن يدخلوكم بباب ضلاله (١).

وهناك نصوص نبوية كثيرة في صلاح أهل السنة، بعضها متواتر كحديث الثقلين تفيد القطع، وبعضها متفاوت الشهرة مع اتفاق جميعها على ذات المدلول لتفيد التواتر والقطع فيما اتفقت عليه من مضمون.

ثامناً: حديث الغدير (٢): (.. ألسْتَ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، قَالُوا بَلِّي، قَالَ: فَمَنْ كَنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالَّيْ مِنْ وَالَّهِ وَعَادِي مِنْ عَادَهُ، وَانْصَرْ مِنْ نَصْرِهِ وَاخْذُلْ مِنْ خَذْلِهِ وَأَدْرِي الْحَقَّ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ).

(١) الحديث ٢٥٧٨ من الكنز ص ١٥٥ من ج ٦، ومثله عن ابن عباس كل من الطبراني في الكبير والرافعي في مسنده وهو الحديث ٣٨١٩ من الكنز ص ٢١٧ ج ٦، وعن زيد الحاكم في المستدرك ج ٣ ص ١٢٨، وللمزيد من هذه الأحاديث الصحيحة وحول الذي ذكرناها، يراجع الملحق التوثيقي بذيل المراجعات ط ٢ بيروت ١٩٨٢ لمعرفة المصادر ص ٤٤ ولغاية ص ٣٠، وتجد هناك أيضاً كثيراً من الصلاح التي تتفق بالمدلول على مرجعية علي (ع) وأهل البيت (ع) وعلى ولایتهم.

(٢) عن الملحق للعلامة الشيخ حسين راضي بذيل كتاب المراجعات ط ٢ بيروت ١٩٨٢ رواه أحمد بن حنبل من ٤٠ طريقاً، وابن جرير الطبرى من ٧٢ طريقاً، والجزري المقرى من ٨٠ طريقاً وابن عقدة من ١٠٥ طررقاً وأبو سعيد السجستاني من ١٢٠ طريقاً، وأبو بكير الجعابي من ١٢٥ طريقاً، محمد اليماني ذكر أنه له ١٥٠ طريقاً، ورواه أبو العلاء العطار الهمданى من ٢٥٠ طريقاً، مسعود السجستانى يرويه بـ (١٣٠٠) إسناد، وقال الشيخ عبد الله الشافعى فى كتابه المناقب ص ١٠٨ (مخطوط) وهذا الخبر أى حديث الغدير، قد تجاوز حد التواتر، فلا يوجد خبر قط نقل من طرق كهذه الطرق... كما في إحقاق الحق ج ٦ / ٢٩٠

ولقد ألف محمد بن مسعود الطبرى المتوفى ٣١٠ كتاب الولاية في طرق حديث الغدير، رواه فيه بخمس وسبعين طريقاً وذكر بن كثير في البداية والنهاية ج ١١ ص ١٤٧ .. وقد رأيت له (أى الطبرى) كتاباً جمع فيه أحاديث الغدير في مجلدين فخمين وكتاباً جمع فيه حديث الطير المشوى " وأبو العباس أحمد بن عقدة المتوفى ٣٣٣ له كتاب الولاية رواه فيه بمائة وخمس طرق، وأبو بكير الجعابي المتوفى ٣٥٥ له كتاب م (من روى حديث غدير خم) رواه بمائة وخمسة وعشرين طريقاً ولقد ذكر الشيخ الراضى في الملحق المذكور أسماء الصحابة الذين رواه فبلغوا ١١٦ صحابياً وهذا لا يشمل كل من رواه من الصحابة، وذكر من التابعين أسماء بلغت ٨٤ تابعياً.

أقول: إن هذا الحديث قد تجاوز حدود التواتر القاطع للحججة، بحيث لم يكن في تاريخ الأمم من حادثة رویت بمثل الوثاقة التي روی فيه حديث الغدير وحداثته لدى المسلمين، فهذا الحديث هو من أثبت السنن وأثبت الحوادث التاريخية روایة ونقلًا، رغم كل محاولات السلطة السياسية لتصفية أثره، وحمل الناس على إهماله، وحملهم على سب علي (ع)، والتنكيل بمن يذكره وولده بخير، هذا بالرغم مما يحمل من الدلالة المعارض لشرعية السلطة الحاكمة، مما يشير إلى شدة وثافة هذا الخبر وشهرته.

ولمن يريد استقصاء الحديث بروايته وأسانیده فليرجع إلى كتاب الغدير للعلامة الأميني

رحمة الله.

(١٧٧)

وحدثت الغدير متواتر لدى المسلمين، وفي هذه المناسبة يوم غدير خم عاد النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ليذكر الناس بمرجعية الشفطين التي ذكرنا حديثها سابقاً، ثم أتبعه ببيان أن علياً (ع) هو الولي بعده، وأن ما كان من ولادة للنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) (أليست أولى بالمؤمنين من أنفسهم) فهو لعلي (ع) (فمن كنت مولاه فعلي مولاه وكما أكد أن الهدف من ولادة العترة إلى جانب الكتاب هو عصمة الأمة من الضلاله

فكذلك أكَدَ أن اتباعه على وولايته عصمة للأمة من ذلك (وأدر الحق معه كيَفِما دار).

تاسعاً: أخرج النسائي في ص ١٧ من خصائصه العلوية عن بريدة عن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) (ولا تبغضن يا بريدة لي عليا، فإن عليا مني وأنا منه، وهو وليكم بعدي)، ومثله بالفاظ أخرى أخرجه أبو داود الطیالسي عن ابن عباس في الاستيعاب، وعن عمران بن حصين أخرجه أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ ص ٤٣٨ ج ٤، ومثله في الكنز الحديث ٦٠٤٨ ص ٣٩٦ ج ٦، وعن وهب بن حمزة الحديث ٢٥٧٩ ص ١٥٥ ج ٦ من الكنز (وللذِي يرُغِبُ بِرِجُعِهِ إِلَى مَصَادِرِهِ الْكَثِيرَةِ فِي الْمَلْحُقِ التَّوْثِيقِيِّ بِذِيلِ الْمَرَاجِعَاتِ ط ٢ بِيْرُوْت٢١٩٨٢).

عاشرًا: حديث المنزلة (يا علي أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي) (١) فقد أعطى النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) عليا (ع) منازل

(١) هو في البخاري ج ٣ ص ٥٨، ومسلم ص ٣٢٣ ج ٢، والمستدرك ص ١٠٩ ج ٣، وقد أثبته كل صحاح الجمهور وروي في مجموعها عن كل من سعد بن أبي وقاص وابن عباس وأسماء بنت عميس وأبي سعيد الخدري ومعاوية بن أبي سفيان وأم سلمة وحبيش بن حنادة وابن عمارة وجابر بن سمرة وزيد بن أرقم والبراء بن عازب وعلى بن أبي طالب وجابر بن عبد الله، وأورده ابن عبد الله في الاستيعاب ثم قال وهو من أثبت الآثار وأقيمتها، وأم سلمة (الحديث ٢٥٥٤ من الكنز ج ٦ ص ١٥٤) وعن زيد بن أبي أو في في حديث المؤاخاة الأولى (الحديث ٩١٨ ج ٥ ص ٤ من الكنز للمنتقى الهندي وعن حذيفة بن أسد الغفاري في الكلام عن سد الأبواب على المسجد إلا باب علي في الباب ١٧ من ينابيع المودة، ومثله ما يؤكدي ذات الدلالة أخرجه الشعلبي في تفسير آية الولاية عن أبي ذر ولقد ذكر الشيخ حسن الراضي في ملحقه التوثيقي بذيل المراجعات ط ٢ بِيْرُوْت٢١٩٨٢ ستة وعشرين صحابيا تنتهي طرقمهم الكثيرة إليهم وذكر عشرات المصادر في صحاح العامة ص ١١٧ لغاية ١٢٥ جاء خلالها على ذكر مصادر المؤاخاة الأولى.

هارون (ع) إلا النبوة، فكان الأخ والوزير والعضد والشريك في الأمر، وعزز ذلك بالمؤاخاة بين نفسه (صلى الله عليه وآله) وبين علي (صلى الله عليه وآله) في المؤاخاة الأولى والثانية المرويتان بالطرق الصحيحة في صحاح الجمهور، فمن يكون بعده غيره ولـي المؤمنين؟ ولـيلاحظ أن هذا الحديث متواتر.

أحد عشر: (يا عمار إذا رأيت عليا قد سلك واديا، وسلك الناس واديا غيره، فالسلك مع علي ودع الناس، فإنه لن يدلـك على ردـى ولـن يخرـجك من هـدى) (١).

هذه النصوص الشريفة كلـها تؤـكـد على مضمـون واحد وهو وضع العترة من الأمة موضع المرجـعـية العـلـيـا لـلـرسـالـة، عـلـمـا أـنـ الرـسـالـة تـشـمـلـ كـلـ وـجـوهـ حـيـاةـ الـأـمـةـ بـمـاـ فـيـهـ الشـائـنـ السـيـاسـيـ وـالـحـكـوـمـةـ، وـكـلـهاـ تـؤـكـدـ عـلـىـ أـنـ عـصـمـةـ الـأـمـةـ مـنـ الضـلـالـ يـكـونـ بـالـعـتـرـةـ، فـثـبـتـ بـذـلـكـ، أـنـ اـتـبـاعـهـمـ وـاجـبـ فـيـ كـلـ مـاـ تـلـامـسـهـ الرـسـالـةـ الإـلـهـيـةـ مـنـ جـوـانـبـ، وـظـهـرـ أـنـهـمـ مـصـدـاقـ الـوـلـاـيـةـ الـرـبـانـيـةـ الـعـاصـمـةـ لـلـأـمـةـ مـنـ الضـلـالـ التـيـ نـصـتـ عـلـيـهـ آـيـةـ أـوـلـيـ الـأـمـرـ، فـضـلـاـ عـنـ أـنـ كـثـيـراـ مـنـ هـذـهـ النـصـوـصـ كـحـدـيـثـ الثـقـلـيـنـ وـحـدـيـثـ الـغـدـيرـ فـيـهـ

(١) أـخـرـجـهـ الـدـيـلـمـيـ عـنـ عـمـارـ وـأـبـيـ أـيـوبـ صـ ١٥٦ـ جـ / ٦ـ مـنـ الـكـنـزـ، وـلـهـ مـصـادـرـ أـخـرـىـ فـيـ الـمـلـحـقـ التـوـثـيقـيـ بـدـيـلـ الـمـرـاجـعـاتـ طـ ٢ـ بـيـرـوـتـ ١٩٨٢ـ.

الأمر المباشر من الرسول (صلى الله عليه وآله)، بالتزام العترة ووجوب طاعتهم، والأحاديث المتعلقة بعلي (ع) بما فيها حديث الغدير تحمل من المعنى ما أثبتته تلك الأحاديث للعترة وتشير إلى أنه أولها في هذا الموضع من المرجعية للأمة والولاية العامة عليها ومن وجوب الطاعة له.

هذا ولقد ذكرنا أن لدى الشيعة نصوصاً كثيرة عن كثرة من الصحابة وعن أئمة آل محمد (صلى الله عليه وآله) تظهر أن أول الأئمة بعد النبي هو علي (ع) ثم الحسن فالحسين ثم التسعة المعصومون من ذرية الحسين عليهم السلام جمِيعاً، تذكرهم بأسمائهم وخصائصهم المميزة لهم، وأخرهم صاحب العصر ابن الحسن، قائم آل محمد، ومهدى هذه الأمة أرواحنا له الفدى ولآباءه الطاهري، هكذا ليكون المجموع بعد النبي (صلى الله عليه وآله) اثنا عشر إماماً عليهم السلام، فلقد روى بعض محدثي العامة أحاديث عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) بذات المعنى، وتذكر أسماءهم، دون أن تبلغ حد التواتر، ييد أن لدى الجمهور أيضاً ما هو متواتر ويشير إلى الأئمة الاثني عشر ويفكـد ما لدى الشيعة في ذلك. وهو حديث الأئمة الاثني عشر المتواتر بالمعنى (الأئمة بعدي اثنا عشر) (١) أو (الخلفاء بعدي اثنا عشر) فهذا الحديث قد أثبتته صحاح الجمهور وصحاح الشيعة قبل أن تكتمل عدة أئمة أهل البيت (ع) بإثنين عشر. مما

(١) مسلم ج ٦ ص ٤ وص ٣، البخاري ج ٨ ص ١٠٥ و ١٢٨ وص ١٢٧ ينابيع المودة ج ٣ ص ١٠٤ وجاء هنا في صيغة (كلهم من بني هاشم)، وص ١٠٥ وهذا الحديث متواتر في المضمون بأن الأئمة بعد النبي (ص) اثنا عشر وذلك لدى جميع المسلمين.

يقطع بأنه حديث صحيح، ويقطع الطريق على من يحاول أن يدعي بأنه وضع ليعكس الواقع الثاني عشرى لدى الشيعة الإمامية الثانية عشرية، وإذا ضم هذا الحديث إلى حديث الثقلين الذي ينبيء أن إماماً العترة قائمة إلى يوم الدين، كان فيه تأييد لما تقوله الشيعة من أن الإمام الثاني عشر من العترة الطاهرة هو الإمام صاحب العصر والقائم بالأمر من آل محمد (صلى الله عليه وآله). وهذه يزيدها تأكيداً ما روى من السنة الصحيحة "من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية (١) وما في معناه في الرواية" من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية (٢) لتفييد أن في كل زمان إمام طاعته فريضة ربانية، من لم يودها مات ميتة جاهلية، فالبيعة هنا دلالة على الاعتراف بالولاء للإمام والالتزام بالطاعة، ولئن كان النص الأول وما هو على شاكلته أصرحها في ذلك، لكن النص الثاني وأمثاله يفيد تلك الدلالة لما تقتضيه من إمام في كل زمان تجب له البيعة، فإذا ضم هذا إلى حديث الثقلين الذي دل على أن الإمامة هي لآل محمد (صلى الله عليه وآله) وأنها مستمرة إلى يوم القيمة، وأن عدة الأمة بعد النبي اثنا عشر علم صدق ما تقوله الشيعة الثانية عشرية بالدليل مما صح من النصوص لدى جميع المسلمين. وما يجب التوقف عنده أن هذه الولاية تعدل في أهميتها الدين كله، فمن آمن وصلى وصام، وحج وزكي وترك المحرمات، وتحلى بمكارم الأخلاق، فلم يكمل ذلك بالإقرار بهذه

(١) تراجع مصادر الكثيرة في الغدير للعلامة الأميني ص ٣٦٠.

(٢) صحيح مسلم ج ٦ / ٢٠ - ٢٢ باب الأمر بذرöm الجماعة، وله مصادر أخرى كثيرة.

الولاية لإمام زمانه مات ميّة جاهلية، وهذه المنزلة العظمى التي للإمام تنسجم مع آية أولى الأمر التي جعلت ولايتهم مع ولاية النبي (صلى الله عليه وآله) فريضة واحدة، وجعلتها جزءاً من الدين وبعض الشريعة، وجعلها حديث الثقلين معادلة للقرآن، ولا تعتصم الأمة من الضلال إلا بها جنباً إلى جنب مع كتاب الله، الذي جعل فيها إكمال الدين * (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) * بعد أن بلغ النبي (صلى الله عليه وآله) بولالية علي في غدير خم وأخذ له من الناس البيعة، فكانت من هذا كله جزءاً من الدين الأكثر أهمية بعد النبوة، لأنها سبيل الهدایة للأمة والبشرية، فيها حفظ الرسالة والكتاب، وتحقيق أهداف الدين، ودرء التحرير عنه وإبطال الريب، وأداء لوظيفة الرسالة اتجاه الأمة وعلى الصعيد العالمي، بالأسلوب الذي ينسجم مع رؤية صاحب الرسالة ومع الأهداف الربانية.

إننا نفهم أن ولاية بهذا الحجم تكون شأنًا إلهياً، وبوزن الدين كله، لما يتوقف عليها من سلام الرسالة واستمرار فاعلية دورها في الاهتداء والهداية بها واستمراريتها، فمن مات ولم يتحقق بها مات جاهلياً، ولا تكون كذلك ولاية متوقفة على مشيئة الناس، تتيح أن تنتج عن اختيار منهم أو عن غلبة عليهم، ولاية فاسق يئن الدين من موبقاته أو ولاية منافق يكيد للدين وأهله، أو ولاية مقصر في العلم يخبط فيها على غير هدى، أو ولاية طامع لا يهمه من شأن الدين والرسالة من شيء، بل همه الملك والسلطان.

وفي المحصلة فإنه ليس عسيراً على من نظر إلى الموضوع بنزاهة ضمير، وسلامة عقل وقلب، أن يعلم حقيقة إماماة آل محمد (صلى الله عليه وآلها)، حتى من النصوص النبوية التي أخذت طريقها عنوة إلى صحاح الجمهور، لا سيما إذا ضمت إلى النصوص القرآنية الناصعة البيان، فإذا أضفناها إلى النصوص القرآنية المذكورة حصلنا على: (أن الله تعالى قد جعل ولالية عامة على الأمة والرسالة للرسول (صلى الله عليه وآلها) وأولي الأمر (عليهم السلام)، وأن ولاتهم هذه عاصمة من الضلال، وأن هذه الوظيفة اجتباء رباني من الذرية المصطفاة ذرية إبراهيم من إسماعيل عليهما السلام، وأن أولي الأمر هم آل محمد (صلى الله عليه وآلها)، وأن ولاتهم فريضة قائمة إلى يوم الدين، وأن عددهم اثنا عشر بعد نبوة محمد (صلى الله عليه وآلها) وإمامته. وأن هذه الولاية من الشأن الخطير بحيث جعلها تعالى مع ولالية رسوله (صلى الله عليه وآلها) فريضة واحدة، ومعادلة للقرآن وموازنة للدين كله، فمن مات مقصراً عنها مات ميتة جاهلية، فهي جزء من الدين، وركن من الرسالة، تندفع بدونه، وشأن رباني، لم تعقلها الرسالة ولا تركتها للناس وما يرون فيها، وأنها أصل من الأصول ولا تكون من الفروع في أية حال.

الفصل الثالث

نص الاجتباء للشاهدية

الشاهدية الكبرى والشاهدون المباركون

١ - المعنى الإجمالي

٢ - الاجتباء

٣ - من هم المحجتون وأبوهم إبراهيم وسماهم المسلمين قبل القرآن؟

٤ - الشاهدية الكبرى والشاهدون:

- الرسالة الإلهية الخاتمة هي سبيل الهدایة الربانية للبشرية

- الهدایة بالرسالة الإلهية لا تتحقق إذا لم تحفظ من النص والتحريف.

- الشاهدية حلقة متوسطة بين النبي (ص) والناس في خط الهدایة الإلهية
للبشرية إلى يوم الدين.

- الشاهدون هم المستحفظون على حقائق الوحي بعد النبي، يشهدون

لها وبها، لا بظنونهم، هم مرعاتها وهم حجاج الله بعد خاتم الأنبياء.

٥ - الأمة الوسط: والتفسير الموضوعي للنصوص.

٦ - النخبة والشاهدية.

٧ - النصوص الإبراهيمية والحقيقة القرآنية.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

* (الله يصطفى من الملائكة رسلاً ومن الناس إن الله سمى
بصير) * (٧٥) * (يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم وإلى الله ترجع الأمور) *
(٧٦) * يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا
الخيرات لعلكم تفلحون) * (٧٧) وحahدوا في الله حق جهاده هو
اجتباككم وما جعل عليكم في الدين من حرج، ملة أبيكم إبراهيم هو
سماككم المسلمين من قبل وفي هذا ليكون الرسول عليكم شهيداً
وتكونوا شهداء على الناس، فاقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واعتصموا
بالله هو مولاكم فنعم المولى ونعم النصير) * (٧٨) (١).
الدلالة:

لقد بدأ الوحي الإلهي العظيم بالكلام عن اصطفاء الرسل ليذكر
الناس بأن اختيار الله تعالى بعض الناس للوظائف الربانية يصدر عن

(١) سورة الحج.

حكمته وعلمه بهم، فهو السميع البصير، علمه بأحوالهم التي تجعلهم مؤهلين لما يحملهم بهذا الاصطفاء من مهام وأعباء، وإليه ترجع الأمور، فهو الحاكم والمدبر ولا شأن للناس بهذا الاصطفاء. ويذكرنا الكلام عن الاصطفاء هنا بما علمناه من قوله تعالى: * (واصطفينا آدم ونوحًا وآل إبراهيم وأل عمران على العالمين) * وقوله تعالى * (ولقد أرسلنا نوحًا وإبراهيم وجعلنا في ذريتهم النبوة والكتاب..) * فيحضر لنا أن هذا الاصطفاء وجعل النبوة والكتاب في هذه الذريات المصطفاة إنما هو من الشأن الرباني الصادر عن حكمته تعالى، وعلمه باستعدادات خلقه ومصالح عباده، الذي أشارت إليه هذه الآية، وأن الاصطفاء المذكور فيها للرسل هو من سُنْخ وضمن خط الاصطفاء الذي خص به هذه الذريات.

ويتبع ذلك الكلام عن الاصطفاء كلامه تعالى عن اجتباء الذين آمنوا، الذين أبواهم إبراهيم لمهمة الشاهدية الكبرى، فنعلم أن هذا الاجتباء كان من خلال ذلك الاصطفاء على العالمين، ومن سُنْخه، إذ يأتي خطاب مباشر بعنوان الذين آمنوا، يأمرهم أمراً خاصاً ببعض تكاليف المؤمنين، لما فيها من أبعاد في عقل المؤمن وضميره، ذات أثر في الوظيفة الاجتماعية، والوظيفة موضع الاجتباء، من عبادة، و فعل الخيرات والجهاد في سبيل الله حق الجهاد، ويتابع خطابهم يقوله * (هو اجتباكُم، وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبِيَّكُم إبراهيم، هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا ليكون الرسول شهيداً عليكم، وتكونوا شهداء على الناس..) *

فنعلم من هذا أن الاجتباء هو ليكون الرسول شهيداً عليهم ويكونوا

شهداء على الناس، أي لمهمة الشاهدية. ونعلم أيضاً أن الخطاب الذي بدأه بعنوان الذين آمنوا مخصوص لفئة من عموم المؤمنين قد ميزها بثلاثة أوصاف هي: الاجتباء لهم، أبوهم إبراهيم، سبق تسميتهم من قبل المسلمين من قبل أبيهم إبراهيم. وكل واحد من عناصر التمييز هذه كافية ولو منفردة لتحقيق التمييز المذكور. غير أنه تجب الإشارة هنا إلى ادعاء البعض في أن الخطاب بصيغة الجمع * (يا أيها الذين آمنوا..) * يجعله خطاباً موجهاً إلى كافة المؤمنين لذا يدعون أنها تفرض تعليم ما تلاها من أوصاف أعطيت للمخاطبين، ليصبح جميع المسلمين مجتنيين وأبوهم إبراهيم وسماهم المسلمين من قبل نزول القرآن.

بيد أن صيغة الخطاب المذكور لا تدل على أن الخطاب لجميع المؤمنين. نعم هي صيغة جمع يصح لو كان المخاطبون جماعة من المؤمنين دون جميعهم، وهذا معلوم من أساليب الخطاب والبيان، فأنت لا تخاطب أربعة عشر مؤمناً كلاً باسمه في خطاب يخصهم جميعاً، تخاطبهم بصيغة الجمع والعنوان الذي تريد إبرازه فيهم مما اشتراكوا به جميعاً، فإن كان عنوان الإيمان ما ترغب إبرازه وهم جميعهم مؤمنون خاطبهم به، دون أن تعني بالضرورة المؤمنين قاطبة. وليس في الخطاب ذاته ما يرجح أحد الاحتمالين. بل يحتاج الترجيح إلى قرينة خارجية، لذلك لا تصلح صيغة الجمع في الخطاب بذاتها قرينة على ما عدتها في أي من الاتجاهين لذا فإن الوجه الأظهر دلالة في عناصر التوصيف التي تلت هذا الخطاب، له أن يفرض نفسه، بل له أن يرتد على الخطاب بعنوان الذين آمنوا قرينة

مخصوصة بمن تتوفرت له هذه الصفات دون غيره. فالجماعة من المؤمنين الذين علم بقرينة أو بدليل اجتباؤهم أو أن أباهم إبراهيم أو أنه سماهم المسلمين من قبل، يكونون المعنيين بالخطاب دون سواهم. وفي القرآن الكريم كثير من المناسبات خوطب فيها بعض المؤمنين بصيغة الذين آمنوا، فلئن لم يكن في الخطاب إشارة إلى صفة أو حالة تختص بهم دون غيرهم من المؤمنين، كان قابلاً لعميم ما خصهم به من خطاب، لكن حين يميز المخاطبون بصفة فيهم تختصهم دل على اختصاص الخطاب بهم. كقولك يا أيها المؤمنون الذين أبوهم حذيفة بن اليمان أو الذين سماهم أبوهم كذا مما كان قد علم. وهكذا كان هذا النص العظيم فقد ميز المؤمنين المخاطبين بأنهم المحتجبون، والذين أبوهم إبراهيم والذين سماهم المسلمين من قبل بعثة محمد (صلى الله عليه وآله)، ولما لم تكن صيغة الجمع بالذين آمنوا قادرة على عميم هذه الميزات، لأنها هي بذاتها بحاجة إلى دليل على عموم الخطاب، أصبحت خصوصية الميزات قادرة على تحصيص الخطاب بمن توفرت فيهم، ولقد علمنا أن هذه الصفات قائمة في أهل البيت عليهم السلام دون غيرهم بعد سيدهم المصطفى (صلى الله عليه وآله)، تارة بالدليل القرآني والنبوي معاً، كما في الاجتباء والتسمية بال المسلمين قبل نزول القرآن، وتارة بالدليل الواقعي من حيث أن أباهم إبراهيم (ع)، فبأي حق بعد هذا نسمح لأنفسنا بادعاء صفة ليست لنا، تمحلاً لكي نخرج النص عن دلالته على شاهدية آل محمد (صلى الله عليه وآله) وإمامتهم. فلنرى فيما يلي مزيداً من التفصيل.

أولاً: * (هو اجتباكم..)

إن الاجتباء هو انتقاء الأفضل بعناية، وهو من هذه الناحية تعبر آخر عن الاصطفاء، ولعله يستبطن معنى إضافيا في تقريب المجتبى إلى ذات المجتبى، وجعله خصيصته، وفي آية حالة فإن المضمون كالاصطفاء فيه انتقاء للأمثال والأصلح، ولقد ناقشنا هذا الأمر خلال بحثنا حول الآية * (ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا) * فليراجع هناك، إذ ما قيل فيه يجري هنا بتمامه، ولا ضرورة للتكرار، على أن استعراض النصوص الواردة في الاجتباء يزيد الصورة وضوحا.

بسم الله الرحمن الرحيم.

* (أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين من ذرية آدم وممن حملنا مع نوح ومن ذرية إبراهيم وإسرائيل وممن هدينا واجتبينا..) *

(١). * (إن إبراهيم كان أمة قانتا لله حنيفا ولم يك من المشركين (١٢٠) شاكرا لأنعمه، إجتباه ودها إلى صرط مستقيم (١٢١) وأتيناه في الدنيا حسنة وإنه في الآخرة لمن الصالحين (١٢٢)) * (٢).

* (ثم اجتباه ربها فتاب عليه وهدى) *

(٣). ----- (١) سورة مريم / الآية ٥٨.

(٢) سورة النحل.

(٣) سورة طه / ١٢٢ .

* (فاجتباه ربه فجعله من الصالحين) * (١).

* (وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه، نرفع درجات من نشاء، إن ربك حكيم عظيم (٨٣) ووهدنا له إسحاق ويعقوب، وكلا هدينا، ونوحًا هدينا من قبل ومن ذريته داود وسليمان وأيوب ويوف وموسى وهارون، وكذلك نحزي المحسنين (٨٤) وزكريا ويحيى وعيسى وإلياس، كل من الصالحين (٨٥) وإسماعيل واليسع ويونس ولوط، وكلا فضلنا على العالمين (٨٦) ومن آبائهم وذرياتهم وإنواعهم، واجتبيناهم وهديناهم إلى صراط مستقيم (٨٧)) * (٢).

* (وكذلك يجتبك ربك ويعلمك من تأويل الأحاديث ويتم نعمته عليك وعلى آل يعقوب كما أتمها على أبوائك من قبل إبراهيم وإسحاق، إن ربك عظيم حكيم) * (٣).

وفي النص الآتي أفضل تعبير الاجتباء عامة * (وإذا لم تأتهم بآية قالوا لولا اجتبيتها، قل إنما أتبع ما يوحى إلي من ربِّي، هذا بصائر من ربكم، وهدى ورحمة لقوم يؤمنون) * (٤).

 (١) سورة القلم / الآية ٥٠.

(٢) سورة الأنعام.

(٣) سورة يوسف / الآية ١٦.

(٤) سورة الأعراف / الآية ٢٠٣.

فانظر إلى تعريض المشركين بالنبي (صلى الله عليه وآله) في أنه هو الذي ينشئ الآيات ويتقن صنعها، إذ يقولون له لو لا أنشأتها فاجتهدت في اختيار الأفضل من اللفظ والبيان مما يستنبطه معنى اجتبيتها. وكأنهم يقولون لو لا أنشأ لها آية فبذل الجهد في تنميقها، تعبيرا عن بلاغة آيات القرآن التي لا يضاهياها شئ عهده المشركون قبله من البلاغة.

ألا يظهر من هذه النصوص مجتمعة حقيقة الاجتباء الرباني، كيف أنه يأتي دوماً تعبيراً عن اصطفاء الأمثل من الخلق، ويأتي دوماً تعبيراً عن عنانية ربانية خاصة بعباد قد قربهم تعالى لما لهم من خصوصية الأمثلية في الصلاح والهدي، يصطفون من خلال رسالته ومن أجل وظائفها؟ فلو وضعنا النص الذي نحن بصدده قبلة النصوص القرآنية التي تتكلم عن الاجتباء، ألا يظهر لنا حينئذ أن الاجتباء في هذا النص سيصاب بالتشويه ويدفع خارج سياقه القرآني بل وخارج مضمونه اللغوي إذا اعتبرنا أنه يعني جميع المسلمين، والذين اعتدنا سماع الخطاب القرآني لهم بصيغة الذين آمنوا؟ بينما منهم جهله لا يكادون يفهون حديثاً، ومنهم فاسدون مفسدون لا يجد العقل وجهاً لأمثالتهم حتى يكونوا من المجتبين وفي عدادهم، بل إن القرآن الكريم ذاته يخبرنا أن فيهم المنافقون والفسقة والظالمون والفجرة والذين لم يلمس الإيمان قلوبهم ولا عقولهم؟ فبأي معنى يكون مثل هؤلاء من المجتبين، وإن الوجдан ليمج وإن العقل ليأبى أن يميز الذي تلفظ بالشهادتين فلم تلامسان عقله وقلبه فكان جاهلاً لا يكاد

يفقه حديثا، أو كان مفسدا في الأرض مؤذيا للناس بيده ولسانه، على من صلح عمله وسلم قلبه، فلم يحمل غلا للذين آمنوا، وقد أجرى الله به النفع الكبير لعياله، لكنه لم يسمع بالإسلام أو لم يبحث فيه إذ صدّه عن ذلك سوء الأمثلة التي رأها فيمن أسموا بال المسلمين بهتانا؟ فهل هؤلاء أمثل طريقة من هذا وقد أتيح لهم الإيمان ففسدوا رغم إقرارهم؟ أفيكونون المنتجبين المقربين إلى رب الخلق أجمعين، بينما إثمهم أكبر إذ قامت الحجة عليهم، وقال تعالى * (يوم لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل ولم تكسب في إيمانها خيرا) * أم نريد أن نضاهي قول الذين كذبوا على الله من اليهود في قوله إنهم شعب الله المختار؟.

يقول تعالى * (ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ، وَحَسَنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا) * (سورة النساء ٦٩). فطاعة الله ورسوله تعني الدرجات السامية من الالتزام بالرسالة مقتضياتها، وهي حال أخير الناس. فهؤلاء رفاق للشهداء ولكن ليسوا منهم كما يوضح النص * (وَحَسَنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا) *، فكونهم معهم لا يعني أنهم منهم مثلكما لا يعني أنهم من النبيين، فالآية عبرت عن المعنية "مع" ولم تقل "من". فإذا كان الأخيار من المسلمين بصحبة الشهداء ولكن ليسوا الشهداء أنفسهم، فهل يبقى وجه لاعتبار آيات الشاهدية أنها تعني مجمل المسلمين؟ وإذا كان هذا حال أهل الطاعات بما بالكم بأهل المعا�ي والسوء؟

أم نقول أن الله تعالى قد اجتبى عباده للإسلام. فهل يبقى من حساب على الذي كفر إذ استثنى من الاجتباء.

إن التصديق برسالات الله لا يكون اجتباء ربانيا، بل هو تكليف أو جبه تعالي على كل نفس قامت عليها الحجة برسله، بل الاجتباء هو للأمثال من عباده يصطففهم ويجتبهم بحكمته ليحملوا رسالته و يقوموا بكتبه، ليكونوا أعلام الهدى لمن يشاء أن يهتد. قال تعالى * (ما كان ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب وما كان الله ليطلعكم على الغيب، ولكن الله يجتبى من رسنه من يشاء، فآمنوا بالله ورسنه، وإن تؤمنوا فلکم أجر عظيم) * (١)، فهذا النص ينبعنا أن من الذين صدق عنهم عنوان الخطاب بالمؤمنين خبيث وطيب، فكيف يجتبى الله الخبيث إن كان كل هؤلاء مجتبين؟ فالاجتباء هو شأن للرسل * (ولكن الله يجتبى من رسنه من يشاء) * وهو أمر رباني لا شأن للناس به، * (وما كان الله ليطلعكم على الغيب) *، أما شأنهم فالتصديق الذي هو تكليف على كل نفس * (فآمنوا بالله ورسنه) * وعليه الحساب * (وإن تؤمنوا وتتقوا فلکم أجر عظيم) *.

وكذلك قال تعالى * (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحًا والذى أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى)، أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه، كبر على المشركين ما تدعوههم إليه. الله يجتبى

(١) سورة آل عمران / الآية ١٧٩.

إِلَيْهِ مِنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مِنْ يُنِيبِ) * (١). فَلَقَدْ كَبَرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ دُعُوتُكُ، فَلَيَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحْتَبِي إِلَيْهِ مِنْ يَشَاءُ لِرِسَالَتِهِ بِحُكْمِهِ، لَا تَعَا لِأَهْوَائِهِمْ، بَيْنَمَا يَهْدِي إِلَيْهِ مِنْ يَسْلِمُ بِأَمْرِهِ وَاحْتِيَارِهِ (مِنْ يُنِيبِ) فَيُسْتَعْجِبُ إِلَى مَا دَعَاهُ إِلَيْهِ الرَّسُولُ.

ففي محصلة الكلام عن الاجتباء، أنه في اللغة الاختيار الممزوج بالجهد المتقن لاستخلاص الأمثل من كل شيء، وأن الاجتباء الرباني للبشر كما يفهم من السياق القرآني يحمل معنى من العناية الإلهية يخص بها الأمثل من عباده ليصطفيهما بما يتصل بشأن رسالاته ووظائفها، والاجتباء في هذا النص الذي نحن في معرض شرحه لا وجه لإخراجه عن المضمون اللغوي والسياق القرآني للاجتباء الإلهي. ولئن كان يعني أن المخاطبين هم مجتبون، لكنه لا يعني أن جميع المؤمنين كذلك، ذلك لأن صيغة الخطاب بالذين آمنوا لا تعني بالضرورة المؤمنين قاطبة، بل تصح أيضاً لو كان الخطاب موجهاً إلى مجموعة منهم دون جميعهم، وهذا الخطاب بحاجة إلى دليل خارجي عنه يملي أحد الاحتمالين لذا فإن صيغة الخطاب هذه بعنوان الدين آمنوا لا تصلح دليلاً على تعميم الاجتباء لكافة المسلمين بينما هي بذاتها بحاجة إلى دليل على هذا الشمول، بل على العكس من ذلك فإن مضمون الاجتباء الذي أوضحتناه آنفاً، له أن يرتد على صيغة الخطاب ليخصصها بالجماعة من المؤمنين الذين يحققون هذا المضمون، ولقد علمنا بالدليل الواقعي والدليل القرآني أن كثيراً من الذين يدخلون في

(١) سورة الشورى / الآية ١٣ .

عنوان الخطاب بال المسلمين أو بالمؤمنين لا يتحققون شيئاً من ذلك المضمون. هنا يلح السؤال علينا من هم هؤلاء المؤمنون المجتبون في أمة القرآن، فيأتيانا الجواب سريعاً من وجوه عدة من النص ذاته الذي نحن بصدده، ومن نصوص قرآنية أخرى، ومن نصوص نبوية لا يرقى الشك إلى صدورها عن رسول الله (صلي الله عليه وآله).

فالنص يتبع خطاب هؤلاء المؤمنين المجتبين بقوله تعالى * (ملة أبيكم إبراهيم)، فيتضح أن الخطاب خاص بآل إبراهيم في أمة القرآن الذين أخبرنا تعالى بأنهم من الذريات المجتباة * (واصطفينا آدم ونوحًا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين)، ثم ما بعده يعطي مزيداً من التوضيح بقوله تعالى * (هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا..) * أي أبوكم سماكم المسلمين قبل القرآن. فلنرى تفصيل ذلك.

ثانياً: قوله تعالى * (ملة أبيكم إبراهيم..) * هذا الوصف لا يجوز أن يترك أدنى شك حول من هم المخاطبون، إذ ميزهم من جميع المؤمنين والناس بأن أباهم إبراهيم (ع)، فهم الذين آمنوا المعنيون بالخطاب، المحتبون دون الناس لمهمة الشاهدية الكبرى، بما يتوافق مع مضمون الاجتباء في خصوصيته للأمثل من العباد بحكمة الله من أجل الوظائف الربانية، ويتوافق مع كتاب الله الذي أخبرنا عن اصطفاء ذرية إبراهيم (ع) على العالمين، وجعل الكتاب والتبوء والإمامنة فيها. ولا يجوز القول بأن ملة أبيكم إبراهيم تعني جميع المسلمين قياساً على * (من آمن بي فهو

مني) * إذ هذه العبارة لا تشير إلى أنه منه نسباً ليكون أباً، بل يعني أنه يمت إليه بالإيمان، وهو واضح الدلالة عليه. بل ذلك الاعتبار غير جائز لجملة أسباب، أولها أن الأصل في معنى الأب في اللغة هو الدلالة على العلاقة النسبية من والد وجد وعم، أما المعاني الأخرى كالأبوة المعنوية فهي من المجاز فلا ثبت إلا بدليل. ثانيها: أن هذا المعنى النسبي يتواافق مع الاستعمال القرآني للفظ الأب الذي لم يرد إلا للدلالة على هذا المعنى في كل النصوص الأخرى، و * (وادعوهم لآبائهم) * و * (.. ما سمعنا بهذا في آبائنا الأولين..) * و * (.. إذ قال لأبيه..) * وغيرها لتدل على الأب والعم والأجداد. ثالثها: أن معنى العلاقة النسبية في اللفظ أظهر من المجاز المفترض بمعنى التبعية في الدين، فال الأول ثابت في أصل اللفظ، فهو الأولى أما الثاني فعارض عليه بالمجاز، لذا يحتاج إلى دليل، وهو مفقود في النص ذاته وسواء من نصوص الكتاب، أما الخطاب بصيغة الذين آمنوا في الآية التي سبقتها، فهو كما سبق القول يصح أن يكون خطاباً لجماعة منهم دون جميعهم، وأنه لا يحمل في ذاته دليلاً على أحد الاحتمالين، بل بحاجة إلى دليل من خارجه على الدعوى بعمومه لجميع المؤمنين، لذا لا يصح بذاته قرينة على تعميم سواه، وهكذا فإن الأصل الظاهر في الدلالة اللغوية لمعنى الأب على العلاقة النسبية يفرض نفسه، بل هذه تغدو قرينة على تحصيص الخطاب الأول بمن علم أنهم أبناء إبراهيم (ع)، ويزيده قوة وتماسكاً وصفهم الذي يليه * (هو سماكم المسلمين من قبل) *.

ثالثاً: قوله * (هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا..) * يؤكّد الدلالات السابقة الذكر، بأن المعنى هم آل إبراهيم من ابنه إسماعيل عليهم السلام، وذلك من قوله تعالى حكاية عن دعاء إبراهيم لابنه إسماعيل وذريته * (ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك) *. قوله * (من قبل) * أي من قبل نزول القرآن الكريم، ذلك حين نشوء هذا الدعاء الذي أشار إليه، وليس في المسلمين قبل ولا بعد نزول القرآن أحد ينطبق عليه هذا الوصف إلا هؤلاء، ولا أي جماعة أخرى من المسلمين قد سماهم بالأمة المسلمة سواهم، ويزيد تأكيداً ووضوحاً تتمة دعاء إبراهيم عليه السلام * (ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياتك ويزكيهم ويعلّمهم الكتاب والحكمة..) * قوله * (فيهم) * يعود إلى ذريتنا، فكانت رسالة محمد (صلى الله عليه وآله) التي بعثه بها للناس عامة رسالة لهم بالخاصة (١)، فكانوا هم خاصة المسلمين، وكانت الأمة المسلمة من الذرية الإبراهيمية خاصة الخاصة، وإنما سمي من أسلموا لله المسلمين تبعاً لأسمائهم وأسمهم الذي سماهم به قبل نزول القرآن الكريم، وكانوا خلاصة الإسلام وعصارته ومرکز ثقله والنخبة فيه، والعقل يحكم أن الشاهدين على الخلق بدین الله لا يصح أن يكونوا إلا هكذا في موقعهم من الدين.

(١) وهذا مصدق قوله تعالى * (وأنذر عشيرتك الأقربين) * .

الشاهدية الكبرى والشاهدون المباركون:
وهكذا يظهر بوضوح أن الخطاب في هذه الآية الكريمة بصيغة
الذين آمنوا، خاص بالذين آمنوا المجتبين الذين أبواهم إبراهيم، تلك الأمة
المسلمة من ذرية إسماعيل (ع) الذين سماهم المسلمين من قبل، وقد اجتباهم
تعالى لمهمة الشاهدية الكبرى على الناس، فجعل لهم حلقة متوسطة بين
النبي (ص) الذي تلقى الوحي، وبين الناس المستهدفين بالهداية، هذا الهدف
الأساس من الرسالة الخاتمة الذي لا يتحقق إن لم تحفظ حقائقها عبر
الزمان؛ فهو لاء الشاهدون هم الذين يشهدون لهذه الحقائق ويشهدون بها.
هم يشهدون لها حين ينشأ الجهل أو التحرير، فتتعرى البدع ويحصل
العلم لطالبه، وهم يشهدون بها حين يقصر الناس أو ينحرفون عنها،
ليأوون إلى الحق طلابه. ولا يحد العقل معنى وجيهها لهذه الشاهدية غير
هذا، ولا سببا لجعلها متوسطة بين النبي (ص) وبين الناس، إلا ما له علاقة
بتتحقق هدف الرسالة في هدايتهم وفي صون الرسالة لتبقى هادبة إلى يوم
الدين. لذا فهذه الشاهدية تعني بالضرورة أن لدى الشاهدين العلم بحقائق
الوحي كاملة، مطابقة لأصله، وأنهم هم المستحفظون عليها، وأن لهم
مرجعيتها. ومثل هذه الموقعة الخطيرة المرتبطة بهدف الرسالة في الهداية، لا
يكون إلا عن اصطفاء رباني للقلة الأمثل من الخلق التي قد هيأها لذلك،
وهذا هو منطوق الآية في قوله " هو اجتباكم ". أما من عداهم مهما بلغ
من العلم والتقوى، فإنه يبقى عرضة إلى النقص في العلم والضلال في

الرأي والعمل (راجع أنماط السلوك في مجتمع الصحابة)، لذلك فهو من الناس المستهدفين بالشهادة. وهنا يلزم التمييز بين هذا الشاهدية الكبرى على جميع الخلق، كوظيفة ربانية المصدر هادفة إلى حفظ الدين والهداية به، وبين شهادة ظرفية قد تكون لبعض الناس على بعضهم فيما اختلفوا فيه من الحق، فيكون الشاهد في هذه الواقعة مشهودا عليه في غيرها، وهذا أمر آخر يختلف في المضمون عن الشاهدية الكبرى المستحفظة على الدين والمتعلقة بخط الهداية الربانية الممتد من آدم إلى يوم الدين.

فمهمة الشاهدية هكذا هي وظيفة ربانية كبيرة تعبّر عن أن الشاهدين هم حجج الله على الناس إن هم ضلوا عن السبيل الحق، وتعبير عن الإمامة العامة على الناس، تعبير عنها من خلال توصيف وظائفها، وسند ذكر المزيد من هذه الناحية لاحقا من خلال دلالات آيات الشاهدية.

على أن لقائل أن يقول أن ذرية إسماعيل التي دخلت الإسلام آخرون إلى جانب آل محمد (صلى الله عليه وآله)، لكن العارف بحقائق الكتاب والسنة والواقع الاجتماعي لا يلتبس عليه الأمر فيمين هم المعنيون، فالإسلام الذي سأله إبراهيم (ع) للأمة المسلمة من ذريته ليس الإسلام بمفهومه السطحي، ولا هو مواز لإسلام الناس العاديين من المؤمنين، حتى يجعل منه تعالى قدوة للناس ينوه بها في القرآن، ويسأل بها إبراهيم (ع) ربه تعالى قبل القرآن في الزمن الغابر، بل هو من سُنْخ إسلام إبراهيم وإسماعيل حسب منطق الآية نفسها، إذ كان الكلام شاملًا لهما وثلاثة من ذريته عَبْرَ عَنْهَا * (ومن ذريتنا) * أي بعضاً منها، دعاها بالأمة المسلمة،

وسائل لنفسه وإسماعيل عليهما السلام ولهذه الأمة الإسلام الذي رغب فيه لنفسه إلى الله، وهو عند الله في المنزلة الغنية عن التوصيف، فإسلامه هو التوحيد الخالص، ودعاؤه هذا مرادف لقوله تعالى في معرض الكلام عن توحيد إبراهيم * (وجعلها كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون..) * ومواز لدعائه * (.. واجعل لي لسانني صدق في الآخرين) * وفيه توضيح لمضمونها.

فتخصيص دعاء إبراهيم (ع) هذه الثلة من ذريته بالإسلام الذي رغبه لنفسه وابنه إسماعيل وهما النبيان المصطفان، يعني أنهم هم من الخاصة من الذرية الإبراهيمية المصطفاة على العالمين، وهم بحكم هذا النص سيكونون بعد إسماعيل وفي حقبة محمد (صلى الله عليه وآله) الذي بعث بالخاصة إلى الذرية في العموم، مما يجعله (صلى الله عليه وآله) مع هذه الثلة الأمة المسلمة المعنية، ويجعلهم معاً مصداق قوله * (وجعلها كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون) *، فهم من هذه الكلمة الباقية ومن حملة عهده ودعاته، يرجع بهم الناس إلى التوحيد، ومصداق قوله * (واجعل لي لسان صدق في الآخرين) *، فهم في الأمم المتأخرة لسان صدق له، هو الناطق بدعوته، ويجعلهم المصطفين في حقبة القرآن الذين أورثهم الله الكتاب * (ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا) *. فمن يكون هؤلاء غير محمد وآله (صلى الله عليه وآله)، الذين طهرهم تعالى (١) وأمر بالصلاحة عليه

(١) يقول الإمام الحسن (ع) " وأقول عشر الخلائق فاسمعوا، ولكنكم أبغدة وأسماع فعوا، إنما أهل بيت كرمنا الله بالإسلام واختارنا واصطفانا واجتبانا فأذهب عنا الرجس وطهرنا تطهيرا " نقلناه عن كتاب الحقيقة الضائعة للشيخ معتصم سيد أحمد ط ١ ص ٩٨، دار المحة البيضاء - بيروت ١٩٦٦ .

وعليهم بالصلاحة الإبراهيمية، التي يجب أن تكون مصدراً لفهمنا أن هذا التمييز بالصلاحة والتسليم والتبرير هو من خلال الاصطفاء للذرية الإبراهيمية، ولقد كان حرص النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) شديداً على إظهار من هم أهل بيته الذين طهرهم الله والذين خصهم بالصلاحة عليهم معه. ووصفهم تعالى في كتابه * (نور على نور يهدى الله لنوره من يشاء) * و * (في بيوت أذن الله أن ترفع ويدرك فيها اسمه) * ولطالما دأب النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) على إظهار هذه الحقائق في بياناته الكثيرة من حديث الثقلين والنجم والنافر والسفينة والغدير وما لا يسع إحصاؤه. فلشن شملت أبواة إبراهيم سوئ آل محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قليلاً من الذين اتبعوه بصدق، فكان هؤلاء الخاصة في الإسلام، فإن الأمة المسلمة من ذريته التي دعا بها الله تعالى والتي إسلامها موازي لإسلام آبائهما المقربين، هم المصطفون من هذه الذرية، وهم نخبة النخبة والشاهدون من كل أمة لا يكونون إلا هكذا.

إذن هذا النص العظيم يفيد في النتيجة:
أولاً: أن مهمة الشاهدية وظيفة ربانية أساسها الاجتباء الرباني لعباد له علم أنهم أهل لحمل الرسالة وأمانتها، فهي اجتباء واصطفاء قد قدمت الآيات (٧٥. ٧٦) مبرراته من أنه ينطلق من علم الله بالذين خصهم

بالاصلقاء من الملائكة والناس، ومن علمه بمصالح عباده، وضرورات رسالاته.

ثانياً: أن الله تعالى قد اجتبى الأمة المسلمة من ذرية إبراهيم من إسماعيل عليهم السلام، لمهمة الشاهدية، فكان محمد (صلى الله عليه وآلها) الشاهد على الشاهدين وآلها المطهرون الشاهدين على الناس.

ثالثاً: توضيح حقيقة النصوص الأخرى التي تتكلم عن شاهدية الأمة الوسط * (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس، ويكون الرسول عليكم شهيداً..) * (١).

الأمة الوسط في النصوص الأخرى:

إن التفسير الموضوعي لآيات الشاهدية، يجعل هذا النص بوضوح دلالته حاكماً على سواه، والجمع بينه وبين الآيتين اللتين تتكلمان عن * (الأمة) * وهذه الآية قد أوردناها نموذجاً لهما، نجد من هذا الجمع المعنى المعقول والوجيه لصفة الوسيطة ولمعنى الأمة المراد. فالشاهدون يتسلطون في الشهادة الموقعة بين الناس والرسول (صلى الله عليه وآلها)، والأمة هي الأمة المسلمة من ذرية إسماعيل (ع).

علماً أن معنى * (أمة) * يدل على جماعة من الناس اختصوا بأمر واحد مميز لهم، ولئن ورد في القرآن الكريم الخطاب * (.. وأن هذه أمتك

(١) سورة البقرة / الآية ١٤٣

أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدهون) * فإنه جاء فيه كثير من الآيات التي استعملت لفظ أمة للدلالة على فئة من مجموع الذين اتبعوا الرسول دون جميعهم كقوله تعالى * (ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون) *، وقطعنهم أثنتي عشرة أسباطاً أمماً) * و * (لتكن منكم أمة يدعون إلى الخير..) * وهكذا فإن عبارة الأمة الوسط لا تعني ضرورة مجموع المسلمين، فلا بد لنا من أن نفهم نصوص الشاهدية مجتمعة في سياق موضوعي واحد لكي نحرز الصواب فيها. وأن النص الذي نحن في صدده كما أظهرنا بوضوح قد جعل وظيفة الشاهدية الكبرى منوطة بالمجتبين من آل إبراهيم من ابنه إسماعيل الذين ساهموا المسلمين قبل القرآن ونعتهم بالأمة المسلمة، لذا فحين يأتي الكلام عن الشاهدية الكبرى في آيات أخرى لا بد من فهم عبارة الأمة على هذا النحو من أنها هي الأمة المسلمة من ذرية إبراهيم (ع). ولو فرضنا جدلاً أن لفظ الأمة هو لعموم المسلمين فيكون لأن هؤلاء الشاهدين فيهم وليس لأنهم جميعاً شاهدون، على أن الاعتراف بأن الأمة الوسط يراد بها هذه الأمة المسلمة بالخاصة، كما وصفها رب العزة، دون التوسط والالتفاف في التعبير هو أولى وأوجب للأسباب التي قدمناها.

و ذات النقاش في معنى أمة ينسحب على قوله تعالى "كتم خير أمة أخرجت للناس تأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر وتومنون بالله" وذلك لذات الأسباب التي قدمناها، ولصلة هذا الكلام بوظيفة الشاهدية على الخلق، مما يفرض فهمها على ضوء آية الاجتباء للشاهدية التي نحن في

صاددها، وكذلك لتناقض دلالة الآية مع الواقع حين يحمل الخطاب على عموم المسلمين، إذ لم يقم المسلمون كأمة وجماعة بدور في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، على الصعيد الأممي، بل انشغلوا بالحروب والنزاعات الداميكية فيما بينهم، ثم بالدفاع عن بلادهم، فكان سلوك دولتهم أو دولهم بين الأمم كسلوك أي دولة، غاية ملوكها الحفاظ على السلطان وتوسيعه، ولم يكن لهم من هم الرسالة شيء، حتى أن التاريخ سجل أن بعض الملوك الأمويين لم يكونوا يقبلون إسلام بعض الجماعات في ولائهم، لكي لا ينقص مدخول بيت المال من الجزية، ولم يسجل التاريخ من بعد النبي (صلى الله عليه وآله) أن أحداً من الخلفاء أو الملوك قد بعث إلى دول العالم يدعوهم إلى الإسلام على سبيل المثال، على أن الفتوحات التي كانت في صدر الإسلام لم تأخذ طابع الأمر بالمعروف، لأنها لم تكن مسبوقة بدعوة واضحة من قبل الخلفاء، ولا بمحاولة للحوار الفكري من قوله تعالى * (وادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة) *، لذلك اتخذت طابع الفتوحات العسكرية، مما ترك أثراً سلبياً على علاقة الدين الجديد بالشعوب المجاورة، التي لم يصلها سلطان المسلمين، بينما كان دخول كثير من الشعوب بالإسلام بتأثير المسلمين الذين دخلوا بلادهم مسلمين كتجار لا كفاتحين، أكثر فعالية من الفتوحات ذاتها في بلاد آسيا وكثير من أفريقيا.

أما ما قيل حول الوسطية من توسط الإسلام بين اليهودية والنصرانية، أو بين المادية والروحانية، فما هو إلا محضر إفتراض لا يوحى

به شئ من النص، ولا يستند إلى مرتکز من الكتاب أو السنة أو الواقع، ولو كنا نتكلّم عن الإسلام واليهودية والنصرانية كأديان، فهي في جوهرها واحد، وأصل الوحي نموذج واحد، كما يخبرنا به القرآن الكريم * (وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه) *

ولو كنا نتكلّم عن الوضع الذي آل إليه اليهود والنصارى في مقابل الإسلام، فالمقارنة لا تصح، إذ يجب اعتبار ما آل إليه المسلمين في المقارنة، وهو لا يختلف كثيراً عن حال سابقيه، وقد جاء فيما قيل أنه روى عن النبي (صلى الله عليه وآلـهـ) ما ينبغي باقتداء المسلمين أثر الذين من قبلهم شبراً بشبر، والواقع يؤكـد ذلك.

ومن يتأمل في تعبير الوسطية من خلال النص ذاته والنصوص المتعلقة بالشاهدية، لا يجد معنى مقنعاً وجيهـاً من خلال النصوص ذاتـها ودون توسط افتراضات خارجة عنها، معنى له ارتكاز في الكتاب والسنة والواقع، إلا ما تظـهره آية الاجتباء التي نحن في صددهـا، بحيث يبدو أن توسط الأمة المسلمة من ذرية إسماعيل (ع) في الشاهـدية بين الناس وبين شهادة الرسول (صلى الله عليه وآلـهـ) هو المعنى الأصـيل للعبارة، الذي يتوافق مع السياق البيـاني لأـيـ من نصوص الشاهـدية، فكلـها تقرـر شهادة على مـرـحلـتين، على الناس، وعلى الشـاهـدين، فـتـجـعـلـ الشـاهـدين وـسـطاـ في

(١) سورة المائدة / آية ٤٨ .

الشهادة بين النبي (صلى الله عليه وآله) وبين الناس، فيكون الشاهدون هم الوسط، وهم الأمة المعنية: النخبة والشاهدية..

لقد عرّفوا النخبة بأنهم الفقهاء والرواة وأهل العلم والتقوى وزاد عليهم المحدثون المثقفين بالإسلام الذين يفهمون الإسلام حق الفهم والعاملين الإسلاميين، لعله ليقال إنهم قد جاءوا بجديد.

مما لا خلاف عليه أن آل محمد (صلى الله عليه وآله) هم النخبة، نخبة النخبة من الإسلام، وشاهدتهم يعني تعلق هذه الوظيفة بالنخبة، إنما تعريف النخبة على النحو المذكور أعلاه، وربط الشاهدية بها يخرج الأمر عن نصابه، وفيه الكثير من الشاعرية والتنمي والتجاو兹 للحقائق

الموضوعية، وهو من قبيل الاستطراد خارج الدلالة القرآنية في شرح معاني القرآن، بإسقاطات على النصوص لا يقوم عليها دليل من القرآن أو سنة أو عقل أو واقع. وليس في النصوص المتعلقة بالشاهدية ما يوحى بذلك. غير أنه بعد أن استقرت حال ولالية الأمر على ما هو عليه من أن الولاية لمن تولى، وأصبح إنكار إمامية آل محمد (صلى الله عليه وآله) سنة متواترة، كان لا بد من حرف مضمون أي نص قرآنی عن حقيقته، ليخرجوه عن دلالته على مرجعيتهم وإمامتهم، التي تتعارض مع إمامية الممسكين بزمام الأمة، ولا تتعارض مع سلوك آبائهم الأولين، بما فيه هذا النص الصریح الذي نحن بصدده، والذي لا يترك أدنى ريب في من هم الشاهدون على

الناس، فلكي يخرجوا الشاهدية عن آل محمد (صلى الله عليه وآلها) ادعوا أن المسلمين جمياً أبناء إبراهيم مجازياً (وفي هذا روح يهودية حيث يدعون لأنفسهم مثله، وما هم) فأصبح هكذا الخطاب لجميعهم وأصبحوا الشاهدين، ولما كانت هذه الدعوى ظاهرة البطلان، حيث أن كثيراً من المسلمين إن لم نقل أكثرهم، لا يصلح للشهادة على حمار حتى يشهد على الخلاق والآمن، وفيهم أساطين العلوم، ومنظرو المعارف البشرية، فلذلك قالوا إن الشهادة فيهم لأن الشاهدين وهم النخبة كما عرفوها، هي فيهم، لكن يبقى الإشكال قائماً بتعريف النخبة المذكورة.

والمتأمل بالنص لا يملك إلا أن يفهم أن الشهادة المطلوبة من الله تعالى إنما هي بالحق في كل أمر يخضع للشهادة، فإذا كان المعيار هو الرسالة الإلهية التي هي محل الابتلاء، فيشهدون على الناس لها وبها، علمنا حينئذ أن الشهادة المطلوبة هي بحقائق الرسالة ومعطياتها، بأصلها وحقيقة التي يريدها الله تعالى، لا بوجهات نظر شخصية تصدر عن الشاهدين، وهذا يقتضي بضرورة أن يكون لدى الشاهدين الوجه الحق للدين الإلهي، وأن يكونوا على درجة من العلم والطهر فلا ينطقون إلا بالحق، وهذا كله ناشئ من أن الشهادة هي لله، وهو الذي قد طلبها وأناط وظيفتها بالشاهدين حسب منطق هذا النص ذاته، وهذه الاعتبارات كلها مصدق قوله تعالى *(.. إلا من أذن له الرحمن وقال صوابا...) * وقوله تعالى: * (وأشرت الأرض بنور ربها ووضع الكتاب،

وجئ بالنبيين والشهداء، وقضى بينهم بالحق وهم لا يظلمون) * (سورة الزمر . ٦٩).

ولقد جعل النص الشهادة على مرحلتين، النبي (صلى الله عليه وآله) يشهد على الشاهدين بالحق الذي بلغه عن الله تعالى، وهم يشهدون على الناس به. ولو كان ما لديهم من العلم محرفاً عن أصله الذي لدى الله رسوله (صلى الله عليه وآله) لا يبقى محل لشهادة النبي عليهم، ولا محل لشهادتهم ولا اعتبار، وهذا يستبطن بالضرورة أن يكون النبي (صلى الله عليه وآله) قد جعل لديهم العلم الكامل بحقائق الوحي الإلهي، وأن يكون الله تعالى قد ميزهم عن باقي الناس، بأن هياهم بما يلزم من الفهم لاستداع ذلك لديهم، وبما يلزم من الطهر الذاتي لكي لا يضلوا فيه، كما ميز رسوله بالعصمة وهيأه لاستداع ما حبا به من العلم والوحي، خلافاً لغيرهم من الناس الذين يعتريهم النقص في العلم والضلال في الرأي أو العمل، كما يستبطن أنهم المستحفظون على تلك الحقائق الربانية وهم مرجعيتها، وأنهم حجج الله تعالى يحتاج بهم على عباده، بما يمثلونه من الوجه الصحيح للرسالة الإلهية علماً وعملاً، وكما أنهم يشهدون بحقائق الرسالة والوحي على الناس / فإنهم بالضرورة يشهدون لها كذلك، مما يعني أنهم مرجعيتها الذين بهم حفظ الله تعالى رسالته من التحريف، والأمة من الاختلاف والضلال. وهذا هو الجوهر في شاهديتهم، التي هي بحقيقة الدين لا بآرائهم الذاتية. وكما هو الحال في شاهدية النبي (صلى الله عليه وآله)، وكما يقول النص ذاته بكل وضوح، كانت شاهديتهم اجتباء

إلهيا، وتكتلها ربانيا لا تطوعا بشريا، مما يوضح أنها وظيفة من وظائف الرسالة، وحلقة متصلة بحلقة النبوة ومكملة لغایاتها، والنص واضح في هذا المعنى حين جعل الشاهدين حلقة تتوسط بين النبي (صلى الله عليه وآله) وبين الناس في خط الالتزام بالرسالة والاهتداء بها.

وفي المقابل فإن المتأمل في ما دعوه بالنخبة حسب تعريفهم، على افتقاره للدقة والوضوح، يجد أن من أعطى هذه الصفة يصدر غالبا في أفكاره وموافقه عن رأيه، لا عن علم يقين، والقول "الذين يفهمون الإسلام حق الفهم" لا يغير شيئا، فحق الفهم هذا هو في ظنهم ومن زاويتهم الشخصية. فلا يكون بالضرورة مطابقا للصواب أو المصلحة أو لأصل الدين، ولا يحترئ أحد على الادعاء بخلاف ذلك، إلا من زين له الشياطين أعماله وأقواله، ومثل هؤلاء لا يصلح للشهادة في دين الله الذي لا بد أن تكون بحقيقةه. على أن النخبة هذه متعددة المشارب، متشعبة الأهواء، مختلفة في فهم الأمور، وليس على رأي واحد في كثير من المواضيع، ولا في كثير من المواقف التي يتطلب من الأمة اعتمادها، ولم تكن في يوم من الأيام، هذا وقد افترق المسلمون إلى اثنين وسبعين فرقة، كما أخبر به النبي (صلى الله عليه وآله) ولكل فرقة نخبتها، فأي نخبة من هذه النخب هي الشاهدة.

أجل، كل هؤلاء عليهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تكتلها كفائيا للأمة، وسيشهد الشاهدون المباركون يوم لا تبقى إلا الحقيقة، بحقائق الدين والإيمان على كل من هؤلاء في الحيز الذي تصدى له، إذ

الشاهدية تتجاوز حيزهم كثيراً كثيراً، فهي وظيفة تخزن حفظ الدين مطابقاً لأصل الوحي مضموناً ونصوصاً، وتخزن القيمة عليه بروحه وأهدافه، في كل أبعاده الفردية والمجتمعية والإنسانية العالمية، والنخبة بالمفهوم المذكور هم من المتنورين في الأمة في أحسن تقدير، عليهم أن يقموها بواجبات كل مؤمن في خدمة الدين، أما الشاهدية فهي عليهم بكل الناس، بل قبل غيرهم، إذ من يراجع التاريخ، يرى أن مثل هذه النخب - التي كل منها ظن أنه يفهم الإسلام حق الفهم أو ظن مریدوه كذلك - كثيراً ما كان سبب الفتنة والانحراف وسفك الدماء، بل أكثر الذي حصل من هذا كان منها. بل إن من الأمثلة الدامغة على حقيقة هذه النخبة ما يطالع المرء من مسلك الفقهاء ونتائج اجتهداتهم في موضوع الخلافة، بعد العزوف عن إمامية آل محمد (صلى الله عليه وآله)، فيرى المهزلة حين خضع اجتهداتهم لتقلبات الخلافة، ليبرر ويعطي الشرعية لكل نماذجها، حتى الأسوأ منها، فخلافة الاختيار والشورى تصح حتى بسبق الواحد إلى بيعة آخر، ولو عن غير سابق مشورة، فيلزم بها الأمة بأسرها، كما تصح الخلافة بالاستخلاف وبالغلبة والسطو على المقاليد، وتجب طاعة الولي الفاسق والجائز، ويصبح تعدد الأئمة، وهكذا خضع الاجتهد لأسوأ تقلبات الخلافة بكل مفاسدها، يبررها ويشرعها، وعجزت هذه النخبة، خلافاً لما كان يرجى منها، عن بلورة نظام حكم إسلامي متميز، يكون معياراً يصحح مسار الخلافة. ولو كان ذلك لاختلف مسار تاريخ المسلمين برمه، فكشفت هذه الحقيقة عن انكسار النخبة أمام الواقع المنحرف، بل حملت الرعية على الخضوع له باسم

الدين، وفقد الإسلام دوره العالمي، ولإذمان هذا الخطأ علاقة كبرى بفشل المسلمين، وما آل إليه أمرهم من البوار. هذا هو حال النخبة التي يدعون شاهديتها على مر التاريخ. والمضحك أنهم لما أرادوا تجديد الحكاية، أضافوا إلى نخبة أسلافهم ما يمكن تلخيصه بالعاملين الإسلاميين، وهؤلاء في معظمهم تعبر عن جماعات الأحزاب الإسلامية المعاصرة التي كل واحد منها يصدر عن خلفية سياسية، ويتلقي التمويل من سلطة حاكمة خلفه، فأي شاهدية ترجى إذن..

ألا أن النخبة في المقياس القرآني، تختلف كلية عن ذلك التعريف، فالنخبة هي الأمثل طريقة في كل جماعة، لا يعلمها إلا ربها، ولا يدعها أحد من عباده إلا مغور مختال أشر، لذا كانت الشاهدية التي تتطلب هذه النخبة الأمثل اجتباء ربانيا، كما حكى هذا النص العظيم، ولم تكن طوعا ينتدب إليه الناس أنفسهم أو بعضهم، ولقد من تعالي على المسلمين والبشرية بأن جعل فيهم بقية الذرية الإبراهيمية التي اصطفى على العالمين، لا تفترق عن الوحي المنزل في القرآن، ثقلين لا يفترقا إلى يوم القيمة، ذرية إبراهيم المصطفاة، التي جعل فيها النبوة والكتاب، فلننظر ما أوحى رب العزة لرسوله الأمين (ص) من هذا الأمر بمحكم الكتاب المبين:

النصوص الإبراهيمية والحقيقة القرآنية:

إننا حين نجمع النصوص الإبراهيمية في كتاب الله تعالى في تفسير موضوعي، إلى جانب نص الشاهدية الاجتبائية الذي نحن بصدده، يظهر

لنا بوضوح تام كثیر من الحقائق القرآنية التي دأب أعداء آل محمد (صلى الله عليه وآلہ) على طمسها.

فالله تعالى قد اجتباهم بموجب هذا النص لمهمة الشاهدية الكبرى على الخلائق، وميزهم بأبيهم إبراهيم (ع)، لكي لا يفترى أحد ويحترئ على ادعائهما، وميزهم أيضاً بأنهم الذين سماهم أبوهم بال المسلمين من قبل نزول القرآن الكريم، إشارة إلى قوله تعالى * (ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا..) * فظهر أنهم الأمة المسلمة من ذريته من إسماعيل (ع) التي سألها الله، فأجاب تعالى سؤله فاجتباهم لمهمة الشاهدية، فعلمبا من هذا الاجتباء أنهم في عداد الذرية الإبراهيمية الطاهرة التي اصطفاها على العالمين * (واصطفينا آدم ونوحًا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين) * والتي جعل فيها النبوة والكتاب * (ولقد أرسلنا نوحًا وإبراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب..) * وأن ذلك الاجتباء من خلال هذين الاصطفاء والجعل، وأنهم من الكلمة التي جعلها باقية في عقبه، كلمة التوحيد وحملة عهده الشاهدين به على الناس ليرجعوا فيه إليهم ويهدوا إليه بهم * (وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إبني براء مما تعبدون (٢٦) إلا الذي فطرني فإنه سيهدين (٢٧) وجعلها كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون) * (٢٨) (١) فمحمد (صلى الله عليه وآلہ) وآلہ عليهم السلام هم من كلمة التوحيد

(١) سورة الزخرف.

التي أباقاها الله في عقب إبراهيم ليرجع الناس بهم إليه، وعلمنا أيضاً أنهم لسان صدقه في الآخرين * (وأجعل لي لسان صدق في الآخرين) * فهم لسانه الناطق بدعوته في الآخرين إلى يوم الدين، وأنهم من الأئمة الذين وعد الله إبراهيم (ع) في ذريته * (إذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال إني جاعلك للناس إماماً قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين) *، وأنهم أئمة معصومون لأن الإمامة التي وعدها تعالى لإبراهيم في ذريته لا تكون إلا في من لم يخالف لهم ظلم أبداً.

فهؤلاء هم آل محمد (صلى الله عليه وآلها) الذين قد طهرهم الله تعالى * (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً) *، ليدللنا على أنهم هم المصطفون في حقبة القرآن، الذين اجتباهم الله من ذرية إبراهيم من أجل هذا الموضع الديني الخطير. لذلك حرص النبي (صلى الله عليه وآلها) أشد الحرص على إظهار من هم أهل البيت المطهرون معه، ولم يفوّت مناسبة إلا وأظهر ذلك مراراً وتكراراً، مما يفسر كثرة المناسبات التي وردت في هذا المعنى. وهذا الحرص النبوي يترجم الحرص الإلهي على إظهار موقعتهم الرسالية حين أوجب الصلاة عليهم مع الصلاة على نبيه (صلى الله عليه وآلها)، وأنهم في موقع القمة من المؤمنين حين جعل مودتهم أجر الرسالة وكذلك حين جعلهم شركاء في المباهلة وأخبرنا أنهم مع رسوله من نوره * (الله نور السماوات والأرض، مثل نوره كمشكاة..) * وأنهم * (نور على نور) * وأنهم * (من شجرة زيتونة مباركة لا شرقية ولا غربية) * الشجرة الإبراهيمية المباركة

المصطفاة على العالمين، وأنهم * (في بيوت أذن الله أن ترفع ويدرك فيها اسمه..) *. وحرص النبي (صلى الله عليه وآله) بأمر ربه على أن يظهر أن آله (ع) هم من المصطفين من آل إبراهيم (ع) حين أمر المسلمين بالصلاحة عليه وآلها بالصلاحة الإبراهيمية المعلومة، وأنهم هم مرجعية الأمة وأن مرجعيتهم موازية لمرجعية القرآن، تعتصم الأمة بهما من الضلال، وما أكثر السنن الصحيحة، وكثير منها متواتر في الدلالة على ما ذكرنا، ولقد أوردنا بعضا منها في الفصل الثاني. هؤلاء هم الذين هيأهم الله تعالى واجتياهم لمهمة الشاهدية الكبرى، وهم الشاهدون المباركون.

الفصل الرابع

من عنده علم الكتاب

* (ويقول الذين كفروا لست مرسلا، قل كفى بالله شهيدا بي بي
وبيكم ومن عنده علم الكتاب) * .

- أي كتاب؟

- ما مضمون الشهادة؟

- من هو الذي عنده علم الكتاب؟

- الله تعالى ورسوله (ص) قد أوضحتنا لنا من هم الشاهدون من
خلال الواقع العملي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

* (وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مَرْسَلًا، قُلْ كَفِى بِاللَّهِ شَهِيدًا يَبْيَنِي
وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ) * (١)

في البداية لا بد من معرفة من هم الكافرون المعنيون بهذا الكلام
وذلك من خلال النظر في سياق الآيات في سورة الرعد المباركة ابتداء من
الآية ٣٠ * (كَذَلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا أُمَّمٌ لَتَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ
الَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ...) * ومروراً بالآياتين ٣٢ و ٣٣ *
(وَلَقَدْ اسْتَهْزَئَ بِرَسُولِنَا مِنْ قَبْلِكَ، فَأَمْلَيْتَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ثُمَّ أَخْدَتَهُمْ
فَكَيْفَ كَانَ عَذَابُ (٣٢) أَفْمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ
وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ، قُلْ سَمُونَهُمْ، أَمْ تَنْبَئُونَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ، أَمْ
بَظَاهِرٍ مِنَ الْقَوْلِ، بَلْ زَينَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرَهًا...) * ثُمَّ الآية (٤٠)

(٤٣) سورة الرعد / الآية

* (وَإِنْ مَا نَرَيْنَاكَ بَعْضَ الَّذِينَ نَعْدُهُمْ..) * وَالآيَةِ (٤٢) * (وَقَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ، فَلَلَّهِ الْمَكْرُ جَمِيعاً، يَعْلَمُ مَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ وَسَيَعْلَمُ الْكَافِرُ لِمَنْ عَقِبَ الدَّارَ) * .

نجد في سياق هذه الآيات الكريمة أن الكلام هو عن المشركين الذين يكفرون بالرحمن، واستهزأوا بالرسل من قبل، وجعلوا لله شركاء، وتوعدهم الله بالعذاب، وهم كمثل من قبلهم إذ مكر الذين من قبلهم. فهذه الصفات هي للمشركين، مما يجعل قوله تعالى * (ويقول الذين كفروا لست مرسلًا..) * عائدا على هؤلاء.

إن الهدف من الكلام عن هذا النص الإلهي هو أن نعلم من الذي عنده علم الكتاب الذي

عنته الآية الكريمة، ومن أجل ذلك لا بد من الإجابة عن عدة أسئلة، وإذا اتضح الجواب ظهر القصد، والأسئلة هي: أي كتاب؟ حقيقة علم الكتاب؟ أي شهادة؟ . ونمهد لذلك بما يلي:

أن قول الكافرين * (لست مرسلًا) * تستبطن رفضهم لرسالته بإنكار نبوته (صلى الله عليه وآله)، لذلك إن الشهادة التي أشار إليها النص هي للنبي (صلى الله عليه وآله) على الذين كفروا، بأنه مرسل من الله حقا، وأنه قد بلغهم بالحق ولم يذعنوا له، يشهد بها تبارك وتعالى والذي عنده علم الكتاب، فيما تعنيه * (من) * من واحد أو أكثر. فهل من أي إيحاء في

النص بأن هذه الشهادة مرتکزة على بشاره نبوته في التوراة أو الإنجيل؟
لتصبح الشهادة حينئذ بأنه نبي لأن اسمه في تلك الكتب؟ أليس هذا
إسقاطاً على النص وإضافة على المعنى؟ وهل أن ذكر اسمه في الذي سبق
من الكتب يصلح دليلاً على نبوته لولا وضوح حقانية دعوته، وظهور
منطقها وغلبتها على العقل والوجدان في مقابل نقاصها؟ وهل كان
تصديق الذين آمنوا مرتکزاً إلى أن اسمه جاء في التوراة أو الإنجيل، أم كان
تصديقهم نتيجة قناعتهم بمنطقها؟

ولو تدبرنا في النص جيداً لاستوقفتنا حقيقة أن الشهادة صادرة عن
الله تعالى أولاً وفي الأصل، وأنها قائمة بقيام النص إلى يوم الدين، الأمر
الذي يشكل المدخل إلى فهم المضمون. فهل شهادة الله تعالى بحاجة إلى أن
تكون من خلال الكتب المحرفة التي بين أيدي الناس، وهو حلٌّ وعلاً منزل
الوحي، ولديه أم الكتاب ولديه أصل الحقيقة ومنشأها؟

وهذه الشهادة الحية بحياة الإنسان، والتي لا تختص بزمن صدور
النص، بل بكل زمن إلى يوم القيمة، ما دام هناك كافرون منكرون لنبوة
خاتم الأنبياء، هل كان يصلح لها كتاب إذ خضع للتحريف يبقى خاضعاً
لمزيد منه ما دام أصحابه مصرین على الباطل؟ فلو أسقطوا منه البشاره
بعد صدور النص ومرور الزمن فهل يبقى شاهداً على أصحابه الغافلين
عن أصله؟ وهل تسقط الشهادة للحق على عموم الناس إذ لا يبقى لها
مصدق في للأجيال اللاحقة؟

كلا، إنها الشهادة الأزلية بأصل الحقيقة التي عند الله، ولا يغيرها إن خالفت أو وافقت ما في الكتب التي لدى الناس، لذلك جاءت منه أو لا وفي الأصل، وثم من الذي جعل لديه علمها في * (الكتاب) *، فاقضى أن تكون هذه المطابقة لتلك، ومن سببها لجهة كشفها عن أصل الحقيقة التي عند الله، والتي جعلها معلومة لهذا الشاهد من خلال علم الكتاب الذي جعله لديه، مما يرجح أن يكون الكتاب الذي فيه حقائق الرسالات الإلهية والوحي الإلهي، لا أحد الكتب التي دا�لها ما ليس من الله، فمثل هذه الشهادة لا يضرها إن خالفتها ما في أيدي الناس من كتب علم أنها محرفة، ولا يزيدتها موافقتها مصداقاً، بل هي كافية بذاتها. لذا ركز النص على هذه الحقيقة، فأبرزها حين بدأ بقوله * (قل كفى..) * فهي كافية لقرر الحقيقة الربانية، دون حاجة إلى إقرار آخر من جهة أخرى، طائفة كانت أم كتاباً، وسيزداد المطلب وضوها وتأكيدها بالإجابة على الأسئلة التي طرحتها بداية.

أي كتاب؟

على أنه في النص ذاته، لو أخذنا ضرورات المعهود من اللغة بالاعتبار، ما يكفي للدلالة على طبيعة الكتاب المعني، ألا ترى أن الآية الكريمة قد ذكرت * (الكتاب) * معرفاً بآلف لام التعريف، للدلالة على أنه الكتاب الغني عن التعريف، لأنه إذا ذكر لم يذكر معه سواه، ولم يتبادر إلى الذهن غيره، فلو كان لدينا كتب عديدة وأردنا أن نخبر أحداً أن يقرأ أحدها دون تعين صح أن نقول: "إقرأ كتاباً" فيعني أحدها لا فرق، وإن

شئنا أن يقرأ واحداً منها دون سواه لوجب تعين صفتة المميزة له، كأن نقول: إقرأ الكتاب الأخضر، أو إقرأ كتاب التوراة، لحلول الصفة محل الكتاب في الشائع، لأنفراده بها عن غيره. أما لو كان أحد الكتب متميزة على كل ما عداه، بحيث لو ذكر دون صفة عرفه الناس، لجائز لنا أن نقول: إقرأ الكتاب معرفاً بألف لام التعريف للدلالة على أنه الكتاب المعروف، لأنه غني عن التوضيف. لذلك قال تعالى: * (وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمُ الْكِتَابِ) * وَقَالَ * (الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ) *، فلو أن القصد واحد من الكتب السابقة، كالتوراة أو الإنجيل أو الزبور أو سواها، مما عرف قبلاً لا يتضمن ذكره بصفته التي عرف بها، أما وقد ذكر على هذا النحو المشار إليه، فدل على أنه ليس أياً منها، بل الكتاب الغني عن التعريف، والذي إذا ذكر لم يذكر معه غيره، وإذا حضر رفع الحاجة لسواه. فماذا عساه أن يكون من الكتب إلا الكتاب الذي إليه يرجع سواه، لأنه الأصل الشامل والوجه الصحيح لكل ما عداه، المتميز بأصالة المضمون وصدقه وشموله لحقائق الدين، فهو المعتبر * (الكتاب) * عند خالقه تعالى، دون ما عدah من الكتب التي أصابتها الشوائب التي من صنع الإنسان وأهوائه، فخرجت بذلك عن الحقائق الربانية وعن مصداقية (الكتاب) الإلهي في عين الحقيقة. فهذا الكتاب إذ يذكر لا ذكر لغيره معه، لذا جاء معرفاً بألف لام التعريف، ليعلم أنه مصدق الكتاب عند الله.

على أننا نستطيع أن نؤكّد هذا المعنى الذي ذهبنا إليه في معنى "الكتاب" إذا أخذنا النصوص القرآنية التي تتكلّم عن الكتاب في تفسير

موضوعي واحد. قال تعالى: * (ثم آتينا موسى الكتاب تماما على الذي أحسن وتفصيلا لكل شيء وهدى ورحمة لعلهم بلقائه ربهم يؤمنون...) * (١)... وقال تعالى * (أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا وإن كنا عن دراستهم لغافلين) * (٢) * (أو تقولوا لو أنا أنزل علينا الكتاب لكننا أهدى منهم..) * (٣) * (ولقد أرسلنا رسالنا بالبيانات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط) * (٤) و * (ولقد أرسلنا نوحًا وإبراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب فمنهم مهتدٌ وكثيرٌ منهم فاسقون) * (٥).

فنجد أن (الكتاب) ينزله تعالى على جميع الرسل، مما يشير إلى أنه يعبر عن ما ينزل الله من الوحي الإلهي والرسالات السماوية، وأنه هو الكتاب الذي ينزل على كلنبي مرسلاً، وذلك لتطابق ما نزل على كل رسول مع ما قبله، من قوله تعالى عن القرآن الكريم: * (وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهما نزلنا عليه) * فالذكر الحكيم الذي هو آخر الكتب السماوية مطابق لما قبله من الكتب، ولما كانت نسخ الكتب التي بين أيدي الناس محرفة (كما ينص القرآن

-
- (١) سورة الأنعام، الآية ١٥٤.
 - (٢) سورة الأنعام، الآية ١٥٦.
 - (٣) سورة الأنعام، الآية ١٥٧.
 - (٤) سورة الحديد، الآية ٢٥.
 - (٥) سورة الحديد، الآية ٢٦.

الكريم)، فمطابقة القرآن للكتب السابقة تعني في أصلها المنزل على رسالتها، لا في وضعها الذي آلت إليه في عصر نزول القرآن. وهذا يقدم قرينة أخرى على أن "الكتاب" حيث يذكر فيعني ذلك الكتاب، الذي فيه الوحي المنزل ورسالات السماء، كما نزل لها تعالى على رسله. ولما كان ما في أيدي الناس محرفاً، صار القرآن الكريم هو مصداق الكتاب في الاعتبار الإلهي وغدئ هو مرجعية الرسالات الإلهية لتمييز الحق من الباطل، وهذا ما دل عليه قوله * (ومهيمنا عليه) *. وما يعطي مزيداً من التأكيد لمعنى "كتاب" الذي ذكرنا، قوله تعالى * (وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم..) * فما أنزل إلى محمد (صلى الله عليه وآله) مصدق لما عند النبيين قبله من كتاب وحكمة، - أي: الكتاب في أصله - لا لما عند الناس مما طرأ عليه التحريف، وقوله تعالى * (وما كان هذا القرآن أن يفترى من دون الله ولكن تصدق الذي بين يديه وتفصيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين) * (١) ولما كان القرآن الكريم مصدقاً لما قبله من الكتب وفي ذات الوقت تفصيلاً للكتاب، دل على أن الكتاب هو مجمل ما ينزله تعالى إلى رسالته، وأن في القرآن الكريم مزيداً من التفصيل لما كان قد أجمل للأنباء الذين سبقوه.

فالكتاب بهذا المعنى هو ما ينزله تعالى على رسالته، فهو عندهم جميراً. على أن في القرآن الكريم ما يشير إلى أن الله تعالى يظهر من

(١) سورة يونس، الآية ٣٧.

"الكتاب" الذي ينزله لكل رسالته إلى الناس بقدر ما يناسب زمانهم، وهذا ما يوافق قوله تعالى * (أَلَمْ ترِ إِلَيَّ الَّذِينَ أُوتُوا نُصُبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَدْعُونَ إِلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ لِيَحْكُمْ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتُولَّ فِرِيقٍ مِّنْهُمْ وَهُمْ مُعْرَضُونَ) * (١) * (أَلَمْ ترِ إِلَيَّ الَّذِينَ أُوتُوا نُصُبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَؤْمِنُونَ بِالْجُبْتِ وَالظَّاغُوتِ) * (٢) بينما يقول تعالى * (ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تِمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ..) * (٣) هذا يدل على أن ما أُوتِيَ مُوسَى (ع) هو الكتاب، بينما قد يعني أن ما ظهر منه للناس بحكم زمانه هو تأويل بعضه، بينما تمام تأويله مستحفظ لدى أوصيائه وأنبياءبني إسرائيل، ليظهروا لأهل زمانهم لكل ما يحتمله زمانهم، أو أن لدى مُوسَى (ع) الكتاب، لكن التوراة ببعضه، ونرى أن المعنى الأول أظهر.

على أن أحدهم قد يقول عن بعض النصوص من مثل قوله تعالى * (.. وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابِ..) * فهم يتلون الذي بين أيديهم، وقد سمي هنا بالكتاب على ما كان فيه من تحريف في زمن بعثة محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ). لكن الذي يتبصر في النص فيعلم خلاف ذلك. إذ أن من يقرأ ببعضها من الكتاب ويتلوه، يقال له أنه يقرأ أو يتلو الكتاب، ولا يعني بالضرورة أنه يتلوه جميما، والذي بين أيديهم هو بعض الكتاب بالأصل أو بالتحريف فتلاوة هذا البعض وجزءا منه أو كله، هي قراءة في الكتاب،

(١) سورة آل عمران، الآية ٢٣.

(٢) سورة النساء، الآية ٥١.

(٣) سورة الأنعام، الآية ١٥٤.

وتلاوة للكتاب، لأن من هذا البعض ما هو من أصل الكتاب، لا سيما ما كان أمراً بالعدل وقول الحق الذي هو موضوع اهتمام النص المذكور، لذا يصح أن يقال عن تلاوة هذا الجزء من الكتاب أنها تلاوة الكتاب ما دامت أنها تلاوة للبعض الصحيح منه المطابق لأصل الكتاب.

إذن قوله تعالى * (... ومن عنده علم الكتاب) * هو هذا الكتاب الذي فيه محمّل الوحي الإلهي والرسالات السماوية، كما تنزل على الرسل، فمثل هذا الكتاب يكون الحق المطلق والصدق الخالص، ويمتلك مصداقية الشهادة على نبوة محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وصدقه ودعوته، كلما كفر به كافر وأنكر حقانية دعوته منكر إلى يوم الدين، لأنها مصدق لأصل الحقيقة التي عند الله، والتي فيها الكفاية بذاتها، لا يغير منها إنكار أو إقرار من جهة أخرى، من طائفه أو كتاب. وسيزداد المعنى ووضوها حين نعلم غاية الشهادة المطلوبة.

حقيقة علم الكتاب؟

قوله تعالى * (ومن عنده علم الكتاب) * تعني كاملاً العلم لا بعده، فلو كان العلم هذا مجتزئاً، لوجب القول من عنده بعض علم الكتاب، أو كما قال تعالى * (قال الذي عنده علم من الكتاب) * إشارة إلى آصف بن برخيا، وهو يعني أن عنده بعض علم الكتاب، لأن (من) تفيد التبعيض.

إذن وبحكم قواعد اللغة العربية، وأساليب البيان، نعلم من النص ذاته دون اللجوء إلى دلالات خارجية، أن الجهة المعنية بالنص الإلهي لديها

كامل علم الكتاب. وهذا يخرج من دائرة الاحتمالات بغض النظر عن الكتاب المعنى عبد الله بن سلام الذي ادعى له هذا الأمر، فلو فرضاً جدلاً أن الكتاب هو التوراة فهل كان لديه كامل العلم بها؟ فلو كان ذلك فلم لم يؤمن بعيسى (ع) إلى أن جاء محمد (صلي الله عليه وآله)؟ هل جهلاً بمضمون الكتاب أم جحوداً للحق؟ فإن كان الأول فقد نقض قولهم وإن كان الثاني فلا يصلح معه للشهادة على هذا الأمر الذي فيه مصداقية الرسالة.

على أن ما يدل دلالة قاطعة على أن ما عنده من العلم وما عند سواه، ممن أسموه علماء توراة أو إنجيل، هو علم ببعض الكتاب قوله تعالى الذي أشرنا إليه في الفقرة السابقة * (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب..) * ليدل أن ما لدى أهل الكتاب ما هو إلا بعض الكتاب وليس كله، وأن علم علمائهم هو علم ببعض الكتاب لا كله، لأنه حتى لو استوفى كل ما أوتوه ولو لم يكن مشوباً بالتحريف، فإنه يبقى علماً بنصيب من الكتاب بعد أن أثبتنا في الفقرة السابقة مدلول "الكتاب" وأن العلم المشار إليه علم به كله.

إلى هنا خرجنا بمعلومتين هامتين أن الكتاب المقصود هو الذي فيه مجمل الوحي الإلهي ورسالات السماء، كما هي لدى الله وكمما أنزلها على الرسل، وأن العلم المعنى هو العلم الكامل بهذا الكتاب، أي بالرسالات الإلهية، فلا مفر أمام أي مكابر من الاعتراف بأن مثل هذا العلم لا يكون علماً كسبياً عن روایة وسماع واستقراء، مما هو متاح

لعموم الناس، فهو علم رباني جعله تعالى عند رسالته الذين أنزله عليهم، كما ينص القرآن الكريم، ومن حلال وظيفتهم كرسان. فلو وجد عند أحد غيرهم من العباد، لا يقتضي بالمثل أن يكون عن عطاء إلهي، من حلال وظيفة مقررة إلهياً. ولقد جاء هذا النص العظيم * (قل كفى بالله شهيداً بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب) * ليخبرنا بأنه إلى جانب النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، الذي جعل لديه علم الكتاب لأنَّه رسول الله، فقد جعل هذا العلم عند جهة أخرى، وقد كلفها بالشهادة للنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، فكان هذا العمل بسبب ذلك التكليف، وكان العلم جعلاً ربانياً، لا علمَاً كسبياً، وكانت الشاهدية تكليفاً إلهياً لا خياراً أو تطوعاً بشرياً.

ما هي الشهادة المطلوبة؟

من العجيب: قول بعضهم أنَّ من عنده علم الكتاب لا يكون أمير المؤمنين (ع) لأنَّ الخصم لا يقرون به، كونه من صفات النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ). إنَّ هذا الكلام ينطبق من اعتبارهم أنَّ الشهادة تهدف إلى إقناع المشركيين بنبوة محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) من حلال التبشير بها في الكتب السابقة، وتنطوي على مغالطة وسطحية عجيبة.

أولاً: ادعاؤهم أنَّ عبد الله بن سلام أو غيره من سموهم علماء أهل الكتاب هم المعنيون بالآية، يوقعهم في نفس المحذور الذي على أساسه أزاحوها عن أمير المؤمنين (ع)، ذلك لأنَّ هؤلاء بعد إسلامهم قد أصبحوا لدى المشركيين بذات المستوى، وفي صفات النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) كعلى

(ع)، وهذا يجري أيضاً فيما لو شمل النص إلى جانب المشركين أهل الكتاب، فضلاً عن أن المشركين لا يعترفون بهم ولا بأنبيائهم ولا كتبهم لا قبل الإسلام ولا بعده، فلا معنى لطلب شهادتهم بتلك الكتب إن كانت الشهادة للإقناع.

ثانياً: لو كان هذا النوع من الاحتجاج سليماً، لجرى مثله أيضاً على شهادة الله تعالى. ألم يقل تعالى "كفى بالله شهيداً.." "فهل المشركون يرون الله أو يكلمونه؟ حتى تنفع شهادته تعالى بإقناعهم؟" فمثل هذه الشهادة لا تضيف على قول الرسول (صلى الله عليه وآله) بأنه مرسلاً من الله، إذ ما زالت بالنسبة للخصم في موقع الداعي ولم تتعده إلى الإقناع، مثلها في هذا مثل شهادة من عنده علم الكتاب الذي هو من صفات النبي (صلى الله عليه وآله)، أيًا كان أمير المؤمنين أو من آمن من علماء أهل الكتاب، فكل هذه الشهادات لا تخدم في إقناع المشركين. أما لو كان المخاصمون هم أهل الكتاب، فلا فرق حينئذ في أن يخبرهم بالبشرارة التي هي في كتبهم أي مخبر عالم بها يذكرهم ويدلهم عليها، فالعبرة حينئذ هي في وجود البشرارة، لا في شخص المخبر.

هذا يظهر طبيعة الشهادة المطلوب الادعاء بها، فهي ليست شهادة الإقحام والإقناع من قبيل الفض بين مدع ومدعى عليه أمام القضاء، بل هي شهادة أسمى موقعًا، لا تحصل القناعة بموضوعها الذي هو حقانية الرسول ودعوته، بواسطة شهود مهما عظموها، بل ما يمنح القناعة بموضوعها صوابية محتواها، ومطابقتها للعقل وموافقتها للوجdan، وموافقتها

هؤلاء كانت عناداً وتعجيزاً، غير منطلقة من عقلانية أو مصداقية، فهم قد أوصدوا عقولهم وقلوبهم لأنهم لا يريدون الإيمان، لذلك لم يكن الهدف هنا من الشهادة الاحتجاج عليهم لإقناعهم، ولو كان ذلك فلا معنى لشهادة الله فيه كما تقدم القول، بل قوله تعالى لنبيه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) في هذا الحال * (قُلْ كُفِّرْ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ لِكُتُبَ) * يعني أنه لا تهتم لافتراءاتهم وأقوالهم، فهم معاندون والحق واضح لمن أراده، ولا يضرك شيئاً إن لم يعترفوا لك بالنبوة، وإنكارهم لن يغير حقيقة أنكنبي مرسل، لهذا قل لهم (كُفِّرْ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمَ الْكِتَابِ)، فالله يشهد ومن عنده علم الكتاب لك عليهم، بأنك بلغتهم وأقمت الحجة، وأنكنبي الله حقاً، فهي الشهادة للرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بقيام الحجة على المنكريين، وكذلك هي الشهادة بالحقيقة الأزلية الأبدية، التي لا يضيرها المشككون والمعاندون، والتي سيعلمها الناس مهما طال الزمن، ومهما طال صدورهؤلاء، وعبر مطلق الزمان ما دام في الناس جاهلون ومشككون، ويؤكد هذا المعنى قوله تعالى * (قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرْ شَهَادَةً قُلْ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ) * (١) ذلك لأن الشهادة الله هي الحق المطلق وكذلك * (لَكُنْ اللَّهُ يَشَهِدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ) والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيداً " (٢) فإذا شهادة الملائكة لها ذات الدلالة، فهوؤلاء لا يرونهم ولا يكلمونهم، فهي الشهادة للرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)

(١) سورة الأنعام، الآية ١٩.

(٢) سورة النساء، الآية ١٦٦.

عليه وآلـهـ بـقـيـامـ الـحـجـةـ عـلـىـ الـمـشـرـكـينـ،ـ وـالـشـهـادـةـ لـلـحـقـيقـةـ الـمـطـلـقـةـ بـأـنـهـ نـبـيـ اللـهـ حـقـاـ،ـ وـمـثـلـهـ كـانـتـ شـهـادـةـ مـنـ عـنـدـهـ عـلـمـ الـكـتـابـ.

وـهـكـذـاـ تـضـحـ السـطـحـيةـ وـالـمـغـالـطـةـ فـيـ دـعـواـهـمـ التـيـ عـلـىـ أـسـاسـهـاـ أـنـكـرـواـ أـنـ يـكـونـ أـخـوـ رـسـولـ اللـهـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)ـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ عـلـيـ (عـ)ـ هـوـ مـنـ عـنـدـهـ عـلـمـ الـكـتـابـ.

وـلـمـ كـانـتـ الشـهـادـةـ الـمـطـلـوـبـةـ هـيـ لـلـحـقـيقـةـ الـمـطـلـقـةـ،ـ فـلـقـدـ كـانـتـ تـسـتـدـعـيـ مـنـ عـلـمـهـ مـطـابـقـ لـلـحـقـيقـةـ التـيـ هـيـ فـيـ عـلـمـ اللـهـ،ـ لـذـلـكـ جـاءـتـ الشـهـادـةـ مـنـهـ تـعـالـىـ،ـ وـأـضـيـفـ إـلـيـهـاـ تـارـةـ شـهـادـةـ الـمـلـائـكـةـ،ـ وـأـخـرـىـ شـهـادـةـ مـنـ عـنـدـهـ عـلـمـ الـكـتـابـ،ـ فـعـلـمـ اللـهـ هـوـ الـحـقـ الـمـطـلـقـ،ـ وـأـمـاـ عـلـمـ الـمـلـائـكـةـ فـهـوـ كـذـلـكـ فـيـ الـمـوـضـوـعـ الـذـيـ يـشـاءـ اللـهـ لـهـمـ الـعـلـمـ فـيـهـ،ـ وـعـلـمـ مـنـ عـنـدـهـ عـلـمـ الـكـتـابـ هـوـ كـذـلـكـ فـيـ مـوـضـوـعـ عـلـمـ الـكـتـابـ الـذـيـ سـبـقـتـ إـلـيـهـ إـلـىـ أـنـهـ مـجـمـلـ حـقـائقـ الـأـدـيـانـ وـالـوـحـيـ الـمـنـزـلـ عـلـىـ الـأـنـبـيـاءـ،ـ فـهـوـ يـعـكـسـ الـحـقـيقـةـ الـمـطـلـقـةـ،ـ لـأـنـهـ عـلـمـ مـنـ اللـهـ خـالـفاـ لـعـلـمـ الـآـخـرـينـ مـنـ عـلـمـاءـ الـتـفـسـيرـ وـسـوـاهـمـ الـكـسـبـيـ الـقـائـمـ عـلـىـ السـمـاعـ وـالـرـوـاـيـةـ وـالـاستـقـراءـ،ـ وـمـثـلـ هـذـهـ الشـهـادـةـ يـكـونـ فـيـهـاـ الـكـفـاـيـةـ *ـ (ـقـلـ كـفـىـ ..ـ)ـ *ـ إـذـ لـاـ يـضـيرـهـاـ أـطـابـقـتـ مـاـ عـنـدـ أـوـلـئـكـ أـمـ خـالـفـتـ،ـ أـكـانـ لـهـاـ مـصـدـاقـ فـيـ كـتـبـهـمـ أـمـ لـاـ،ـ أـقـرـواـ بـذـلـكـ الـمـصـدـاقـ أـمـ أـنـكـرـوهـ،ـ أـظـهـرـوهـ أـوـ أـخـفـوهـ،ـ أـثـبـتوـهـ أـمـ حـرـفـوهـ زـمـنـاـ بـعـدـ زـمـنـ،ـ فـالـحـقـيقـةـ الـتـيـ عـنـدـ اللـهـ هـيـ هـذـهـ،ـ وـلـاـ تـتـغـيـرـ،ـ وـهـذـاـ يـحـرـيـ عـلـىـ كـلـ الـكـافـرـينـ أـكـانـواـ مـشـرـكـينـ أـمـ كـتـابـيـينـ.

في الخلاصة وجدنا أن سياق الآية ذاتها ودون الحاجة إلى التفاسير المروية تفرض علينا أن: الكتاب المعنى هو مجمل الرسالات السماوية، أو الكتاب الذي فيه علم ذلك، وأن العلم المعنى هو العلم الكامل به، وأن طلب الشهادة ليس بهدف الإفحام والإقناع، بل يعني شهادة للنبي (صلى الله عليه وآله) عليهم بأنه بلغهم وأقام الحجة، كما يعني تقرير حقيقة أبدية للإنسانية ما وجد مشككون وأن إنكار المعاندين لا يغير من الحق شيئاً، فالحقيقة المطلقة أن محمداً (صلى الله عليه وآله) رسول الله تعالى، لا يشك فيه من طلب الحقيقة.

وهكذا فإن الجهة التي عندها علم الكتاب، لا بد أنها جهة جبها الله به من خلال ما حملها من وظيفة ربانية في حمل الرسالة، إذ جعله تعالى عند نبيه المصطفى (صلى الله عليه وآله)، وعند الرسل عليهم السلام، الذين نزل عليهم الكتاب، من خلال وظيفتهم في حمل الرسالة. وحين يوجد عند آخرين من عباد الله، كما دل هذا النص بالذات، لا يكون ذلك عن تحصيل مما هو متاح للناس من سبيل علم، بل يكون كذلك جعلاً ربانياً، من خلال وظيفة ربانية من وظائف الرسالة، دل هذا النص على أنها وظيفة الشاهدية، وهكذا يدلنا هذا النص العظيم على جملة أمور أو جزءها:

أولاً: أن الجهة الشاهدة تشهد بالكتاب، وأن علم الكتاب ضرورة وشرط للشاهدية.

ثانياً: أن وظيفة الشاهدية اصطفاء رباني بالضرورة، وليس تطوعاً بشرياً، لارتباطها بعلم الكتاب الذي لا يكون كسباً بل جعلاً إلهياً من جهة أولى، وبدلاله النص المباشرة على تكليف بها لمن عنده علم الكتاب من جهة ثانية.

وهكذا تتضح حقيقة الشاهدية والشاهددين في باقي النصوص القرآنية المتعلقة بالموضوع.

إذن من هو الشاهد الذي عنده علم الكتاب؟

من هنا نعلم صدق قول الشيعة وكثيرين من السنة أنَّ * (من عنده علم الكتاب) * هو عبد الله ووليه وأخوه رسوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَيْهِ) علي بن أبي طالب (ع)، وتفاهة الادعاء بأنَّ هذا يخص عبد الله بن سلام أو ربما سواه من أسموهم علماء التوراة، وذلك لحملة أسباب:

أولاً: هؤلاء لا يحقّقون فروض النص ذاته وبمعزل عن أي روایة في التفسير، لجهة طبيعة الكتاب والعلم والشهادة، الأمر الذي يخرجهم من الاعتبار كلياً، ويجعل في الادعاء استخفافاً بعقل الناس، ويسقط بضع روایات لدى السنة قد لا تعلو الثلاثة التي بني عليها هذا الادعاء، ويثبت كذبها والأيدي الأموية التي خلفها، فضلاً عن ما تواجهه هذه الروایات في مقاييس علم الحديث من تعارض في كل واحدة منها، ومن وهن في الأسانيد والمتن، فلا تصلح لمعارضة الكثرة من الروایات لدى السنة التي تقرّ بأن الشاهد المعنى هو علي بن أبي طالب (ع)، وهي جمیعاً تواجه

ضوابط علم الحديث ومقاييسه، فضلاً عن الروايات المتواترة شيعياً بهذا المعنى، ولمن أراد المزيد من الناحية الروائية لهذا الموضوع فعليه مراجعة الكتاب القيم (من عنده علم الكتاب) لفضيلة الشيخ جلال الدين الصغير، حيث قد أوفاها حقها.

ونموذج هذه الروايات عن عبد الله بن سلام أن ابنه طاف في المدينة ينادي (ليس كما تذهبون إن من عنده علم الكتاب هو أبي عبد الله بن سلام وأباهل على ذلك).

هذا الكلام يدل أولاً على أن الادعاء ليس رواية عن النبي (صلى الله عليه وآلـهـ) مما يجعله ادعاء شخصياً ليس إلا، ثانياً على أن الذي كان سائداً في المدينة حينئذ أن من عنده علم الكتاب هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) بدليل قوله (ليس كما تذهبون)، ثالثاً قد يقال إن هذا يدل على أن الرجل ينفذ أمراً مطلوباً منه بهذا الادعاء لمعارضة السائد لدى الناس، فلم نر في تاريخ الأمم أن صاحب علم يطوف في شوارع مدينة وينادي بعلم يريد أن يعلمه للناس، أو عالماً بسنة أو قرآن ينادي في الأزقة لينقل للناس حديثاً سمعه أو تفسيراً علمه، ولئن دل هذا الفعل على شيء فإنما يدل على دعاية يراد إذاعتها بما ينسجم مع السياسة الأموية في محاربة أي فضيلة متبقية لدى عامة الناس لأمير المؤمنين عليه السلام وألـهـ محمد (صلى الله عليه وآلـهـ) بعد أن جعلوا مسبتهم للمسلمين سنة (١).

(١) وللمنافقين الكارهين لعلي وأهل البيت من خدام معاوية مواقف كثيرة، فتشبيه بهذا الأمر الذي ذكرناه عن ابن عبد الله بن سلام، موقف عكرمة الذي ينادي في المدينة عن آية التطهير لأهل البيت "ليس كما تذهبون إليه، إنما هو نساء النبي" (الدر المنشور ج ٥ ص ١٩٨). فقول عكرمة كقول ابن عبد الله: ليس كما تذهبون، لا يدل إلا على أنه يريد إشاعة أمر يخالف ما هو سائد لدى الصحابة والتابعين في المدينة. وهو مثله ينادي، فيما سر هذه الغيرة على الدين والعلم يا ترى؟ وكلاهما يقول إنـيـ أباـهلـ، يقول عكرمة "من شاء باهلهـ أنها نازلة في أزواج النبي" (الدر المنشور ج ٥ ص ١٩٨)، فيما سـرـ هذا الحماس وهذا الإصرار على تغيير ما تسامـلـ عليه الصحابة والتابعون؟ السـرـ معلوم في وحدة الانتـمامـ لدى هؤلاء كأسـيـادـهمـ منـ الطـلقـاءـ والمـؤـلـفـةـ قـلـوبـهـمـ، الـاتـتمـاءـ إـلـىـ حـزـبـ المـنـافـقـينـ الـذـينـ أـظـهـرـ رسولـ اللهـ (صـ) عـلامـتـهـمـ وـهـيـ بـغـضـ عـلـيـ (عـ): ياـ عـلـيـ لـاـ يـحـبـكـ إـلـاـ مـؤـمـنـ وـلـاـ يـغـضـبـ إـلـاـ مـنـافـقـ". وهـؤـلـاءـ كـانـواـ مـعـرـوفـينـ بـذـلـكـ. ولـعـكـرـمـةـ تـارـيخـ مـعـلـومـ فـيـ الـكـذـبـ عـلـىـ اـبـنـ عـبـاسـ، وـفـيـ وـقـيـاتـ الـأـعـيـانـ جـ ١ـ صـ ٣٢٠ـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ، دـخـلـتـ عـلـىـ اـبـنـ عـبـاسـ، عـبـاسـ وـعـكـرـمـةـ مـوـثـقـ عـلـىـ بـابـ الـكـنـيفـ، فـقـلـتـ: أـتـفـعـلـونـ هـذـاـ بـمـوـلـاـكـ؟ـ فـقـالـ: إـنـ هـذـاـ يـكـذـبـ عـلـىـ اـبـيـ".

ثانياً: إن قول الشيعة بأن من عنده علم الكتاب هو علي بن أبي طالب وآل محمد (صلى الله عليه وآله) مؤيد بجملة أمور: فالادعاء دائر بين عبد الله بن سلام وربما أمثاله، وبين علي بن أبي طالب (ع) وآل محمد (ص)، ولقد سقط الأول بحكم بيانات النص ذاته من جهة، وعدم قيام دليل عليه من خارج النص من جهة ثانية، وبكثرة المروي من أسباب النزول في علي (ع) وحجته بمقاييس علم الحديث، في مقابل سقوط القليل الذي خالفها واستناداً إلى ذات المقاييس. فيبقى الاحتمال الثاني.

على أن هذا الاحتمال يؤيده جملة من النصوص الثابتة سنية وشيعية وببعضها متواتر، والتي تجعل في علي خاصة وآل محمد (صلى الله عليه وآله)

عامة صفات تواجه فروضات النص، إضافة إلى شواهد واقعية. ففضلاً عن أن في التفسير المروي عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أن من عنده علم الكتاب هو علي (ع) كما سبق الذكر قبل قليل، وأن هذه الروايات كثيرة لدى السنة وهي صحيحة بمقاييس علم الحديث، فهناك نصوص نبوية ثابتة لدى السنة والشيعة كذلك، والتي تعطي أمير المؤمنين (ع) صفة العالمية بالكتاب التي يفرضها النص، بل وصفة الشاهدية كذلك، ومنها على سبيل المثال لأداء الغرض لا على سبيل الحصر: * (أنا مدينة العلم وعلى بابها فمن أراد المدينة فليأت الباب) * (١)، فالنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لا ريب أنه كان لديه علم الكتاب، ككل الرسل قبله، والذين ينزل الله عليه الكتاب حسب محكم القرآن، وقد أوردنا من ذلك نصوصاً عديدة خلال البحث، وهذا يجعل عند أخيه علي (ع)، علم الكتاب أيضاً بنص هذا الحديث.
ومنها: "علي مع القرآن والقرآن مع علي" (٢).
ومنها: "علي يقاتل على التأويل كما قاتلت على التنزيل" (٣) ولهذين الحديثين دلالة مشابهة للسابق.

(١) تراجع مصادره الموثقة في الملحق التوثيقي للعلامة الشيخ حسين الراضي بذيل المراجعات، ط، بيروت ١٩٨٢، ص ١٤٤ و ١٤٥ وهو حديث مشهور ومتواتر.

(٢) يراجع ذات المصدر، ص ١٦٩.

(٣) ذات المصدر ص ١٤٧ و ١٤٨.

ومنها: " يا علي أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي " (١). فله عليه السلام كل منازل هارون من موسى إلا النبوة، وهي الأخوة والوزارة والشراكة، مما يجعله طبيعيا جزءا من بنية الرسالة، ويحمل من أسرارها وعلومها ما كان لدى النبي (صلى الله عليه وآله)، كما كان هارون من موسى (ع).

ونصوص أخرى تعطي صفة العالمية هذه إلى آل محمد (صلى الله عليه وآله):

منها حديث الشقليين المتواتر سنيا وشيعيا (إنني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبدا، كتاب الله وعترتي أهل بيتي، فلا تتقادموهم فتهلكوا ولا تتأخروا عنهم فتهلكوا، ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم) (٢). فالعترة قرينة الكتاب وهي العالمة به، وأعلم الأمة مع القرآن، الذي هو المرجعية الصادقة للوحى والرسالات السماوية والتي هي مضمون " الكتاب " كما أوضحنا، لأن فيه مصداق ذلك كله بل وهو المهيمن عليها.

هذا وإن النص القرآني الذي يطلب شهادة من عنده علم الكتاب، بعد أن دل بذاته ومن خلال فرضه بالخاصة أن المعنى ليس عبد الله بن سلام ولا أيا من اليهود والنصارى الذين أسلموا، فلزم أن يكون في

(١) ذكرنا عنه في بحث آية أولي الأمر.

(٢) ذكرنا عنه الكفاية في بحث آية أولي الأمر، وهو متواتر ومن أشهر الآثار وأثبتها.

غيرهم من المسلمين، وهذا يقودنا إلى الصواب المقصود بغض النظر عن النصوص الأخرى، فهل أحد من المسلمين يحترى على أن يدعى أنه أعلم بكتاب الله من علي بن أبي طالب (ع)؟ والله لا يدعها إلا كاذب أفال، فهل يكون إذن أولى منه بهذا المقام؟ ومن جهة ثانية، إن كان يحلو للبعض معارضة آل محمد (صلى الله عليه وآله) بعد أن اجترأ فسقه الأمة ومنافقوها عليهم وعلى سبهم وسفك دمائهم وهتك حرمتهم، فإننا وإياكم نعود إلى ما أنفقنا على صحة صدوره من رسول الله (صلى الله عليه وآله) لنرى أنهم هم أعلم الأمة، وحديث الثقلين الذي أوردناه نموذج في هذا فلا ضرورة لمزيد في هذا الإطار.

هذا النصوص النبوية الصحيحة والتي بعضها متواتر، تفيد القطع بأعلمية أخي رسول الله (صلى الله عليه وآله) وبأن عنده كامل علم الكتاب كما كان عند النبي (صلى الله عليه وآله)، مما يجعله يحقق فروض النص الذي نحن بصدده، ويجعله بما لا يقبل الشك * (من عنده علم الكتاب) * أو ممن عنده. ومن جهة ثانية تلك النصوص تفيد أعلمية آل محمد (صلى الله عليه وآله) وتجعلهم بعد النبي عليهم السلام هم أولى الناس بهذه الصفة، فإن كان من أحد عنده علم الكتاب حقيقة كما يدل النص، فلا أحد يكونه بعد النبي (صلى الله عليه وآله) سوى علي والآل الأطهار عليهم السلام.

على أن ما يؤكّد كل هذا نص الاجتباء للشاهدية الذي يختص بها أبناء إبراهيم من إسماعيل عليهم السلام، * (هو اجتباءكم وما جعل عليكم

في الدين من حرج، ملة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا ليكون الرسول شهيدا عليكم وتكونوا شهداء على الناس)* وكما أوضحنا في مكانه من هذا الكتاب أن محمدا وآلها (صلى الله عليه وآلها) هم الشاهدون، النبي (صلى الله عليه وآلها) شاهد عليهم، وآلها (ع) الشاهدون على الناس، يشهدون بكتاب الله ورسالته، ولا يكون الشاهد على الناس بأمر إلا من كان أعلمهم به وأكثر إحاطة بمضمونه.

الله تعالى ورسوله (ص) يدلان على الشاهدين في الواقع العلمي: على أنه هناك وقائع تاريخية في التطبيق العملي من قبل رسول الله (صلى الله عليه وآلها)، تدل على هذا المعنى، فلما ناظر (صلى الله عليه وآلها) قوم (عبد الله بن صوريا) اصطحب معه أخاه عليا (ع)، ومن جملة ما حصل النقاش حوله أن طلب النبي (صلى الله عليه وآلها) منه أن يخبرهم بحكم الزانية في التوراة، وكذلك في مناظرته مع وفد نجران، قد اصطحبه معه ليشارك في النقاش والاحتجاج في حقيقة عيسى (ع) التي لها جوانب غبية مهمة لا يحصل العلم فيها إلا من الله تعالى، فها هنا يظهر الكثير من الحقائق، إذ جعل النبي (صلى الله عليه وآلها) أخاه عليا (ع) شاهدا على اليهود وعلى النصارى، وهل كان (صلى الله عليه وآلها) لا يعلم بالذى يريده من أخيه (ع) قوله والاحتجاج به على هؤلاء، كلا، بل الرسول (صلى الله عليه وآلها) مدينة العلم وعلى (ع) بابها، لكنه جعله شاهدا بينه وبينهم، وأراد أن يظهر للناس جميعاً موقع أخيه (ع) من نفسه ومن الرسالة، وأنه واقعاً منه بمنزلة هارون من موسى، كما فعل في

مناسبات أخرى حين خلفه على المدينة في غزوة تبوك حين قال: ألا ترضي أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي، وقال لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي، وحين بعثه وراء أبي بكر ليأخذ منه سورة براءة ويبلغها، فرجع أبو بكر وسأله: نزل في شيء؟ فقال (ص) " لا، ولكن جبريل جاءني فقال: لا يؤدي عنك إلا أنت أو رجل منك " (١). والأداء هنا ليس لأمر شخصي، بل لأمر رباني وجزء من الرسالة، مما يعني أن علي وآل محمد (صلى الله عليه وآله) هذه الصفة والوظيفة الربانية في التبليغ عن النبي (صلى الله عليه وآله) في حياته وبعد وفاته، والتي فيها مضمون الشاهدية. وهي قرار إلهي، فالرسول لا يصدر عن نفسه * (ما أتاكم الرسول فخذوه...) * وهكذا يتضح لماذا أدخل النبي (صلى الله عليه وآله) عليا (ع) مع نفسه في الاحتجاج على اليهود والنصارى، وجعله شاهدا له من الله عليهم، تارة بما في كتبهم كما في حكم الزانية في التوراة، وتارة بحقائق الوحي بالرسالات الإلهية كما في حقيقة خلق عيسى (ع) وحقيقة أنه بشر لا ابن الله، هذا الأمر الذي قد زور في الأنجليل التي كانت متداولة بين الناس، فها هنا لم يكن من ضرورة في الاحتجاج والشهادة من قبل علي (ع) عليهم أن يكون ذلك في كتبهم، كما لم يكن ضروريًا مثله في مناسبة الشهادة على الذين قالوا * (لست

(١) وفي رواية ثانية "علي مني وأنا من علي ولا يؤديعني إلا أنا أو علي" والحديثان أخرجهما ابن ماجة في باب فضائل الصحابة ج ١ ص ٩٢ من سنته، وأخرجه الترمذى والنسائي، وهو الحديث ٢٥٣١ من الكنز ص ١٥٣ ج ٦، وأخرجه الإمام أحمد في ١٦٤ ج ٤ من مسنده وص ١٥١ ج ١.

مرسلا..). أفلأ يعني هذا تفسيرا عمليا واقعيا لقوله تعالى: * (قل كفى بالله شهيدا يبني وبينكم ومن عنده علم الكتاب) *، فلم يكن النبي (صلى الله عليه وآلها وآله بحاجة إلى من يعينه على الاحتجاج على هؤلاء من كتبهم، ولم يكونوا ليقتنعوا من أخيه بما لم يقنعهم منه، ولا كانوا يعترفون بأبي منهما، فما كان حضور أخي رسول الله صلوات الله عليهما لمزيد من الاقتضاء، وإن كان مما يرجي، بل للشهادة بينه وبينهم، الشهادة الخالصة للحق، لتكون الحجة عليهم أبلغ، فكما يشهد له على اليهود والنصارى فيشهد له على المشركين بأنه حقا رسول الله، ولئن كان حكم الزانية موجودا في التوراة لكنهم جهلوه أو أنكروه، فشهادتهم بكتابهم، فإن حقيقة عيسى وخلقها كانت قد شوهرت في الأنجليل المتداولة بين الناس، فكانت الشهادة حولها على النصارى من خلال أصل الحقيقة، وبالمثل شهادته على الكافرين من مشركين وغيرهم، بأن محمدا (صلى الله عليه وآلها) رسول الله حقا وأنه قد أدى إليهم البلاغ، ليس بحاجة إلى أن يكون من خلال أي من الكتب السابقة. لذلك فإن مضمون شهادة الشاهدين الذين وكلهم تعالى بها ينطلق من أصل الحقيقة، أكان لها مصدق في الكتب التي لدى الناس أم لم يكن، هي الشهادة بحقائق الأديان والحقائق الربانية التي كان قد حرف منها الكثير، فلا يصلح في مثلها إلا الذي لديه علمها بوجهها الأصيل المشترك بينها جميعا، وهذا موضوع علم الكتاب. فمن أين لأمير المؤمنين علي (ع) هذا العلم وهو شاب دون الثلاثين من عمره، وحاله كحال أخيه رسول الله (صلى الله عليه وآلها) لم يتلمس على

كاهن من النصارى أو حبر من اليهود، وهو القائل (لو طويت لي الوسادة لقضيت لأهل التوراة بتوراتهم ولأهل الإنجيل بإنجيلهم). أليس هذا دليلاً واقعياً وبرهاناً عملياً على دلالة (أنا مدينة العلم وعلى بابها) دلالة (علي مع القرآن والقرآن مع علي) ودلالة (أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي) ودلالة * (كفى بالله شهيداً بي بي ولينكم ومن عنده علم الكتاب) *. فإن كنا من الذين آمنوا حقاً فصدقنا قوله تعالى بأن هناك حقاً من عنده علم الكتاب، وحال أخي رسول الله (صلى الله عليه وآله) علي بن أبي طالب (ع) هكذا، فهل من منصف يرى أولى منه أن يكونه، ومن يكون أولى منه بهذه الشهيدية لأن أخيه على المشركين وقد أشهده على اليهود والنصارى؟ أليست شهادته هنا لرسول الله تعطيه مصاديقها هاك وكل حين تنشأ الحاجة إليها؟ وهل بعد هذا يحترئ المنصف أن يزدح هذا النص الإلهي العظيم عنه؟ بأعذار واهية لا تعدو كونها استخفافاً بعقول البسطاء من قبيل أنه لا يكون الشاهد علينا (ع)، لأنه من صفات رسول الله (صلى الله عليه وآله).

هذا وإذا كان علم الكتاب عند رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأن أخيه ولی الله (ع)، فهل بعد وفاتهما يزول علم الكتاب؟ وهل جعل الله تعالى علم الكتاب عندهما نوعاً من الترف لهما يريد أن يزيّنهما به؟ أم لأن هذا من ضرورات الرسالة؟ بل لا بد من استمرار ذلك بعدهما لارتباط الهدایة بالرسالة الإلهية بهذا العلم، وعلاقته بخط الهدایة الإلهي الممتد من آدم إلى يوم القيمة. ولقد دل النص ذاته على ارتباط الشاهدية بعلم الكتاب،

وتحمل نص الاجتباء للشاهدية الذي ذكرناه آنفا دلالة مشابهة كما أوضحنا في موضعه، وكذلك نص التقليين المتواتر، ومما يؤيد هذا المعنى في التطبيق العملي حادثة المباهلة مع وفد نجران التي خلدها تعالى بقوله * (.. قل تعالوا ندع أبناءنا، أبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين) * (١). فقد أحضر (صلى الله عليه وآله) للمباهلة مع نفسه علياً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام فأصبح المباهلوون هم أصحاب النساء صلوات الله عليهم، وذلك بأمر من الله، ولهذا دلالات عظيمة لها علاقة بموضوعنا.

أولاً: إن المباهلة هي أن يجتمع الطرفان المتخاصمان على أمر فيبهلان إلى الله في أن يهلك صاحب الدعوى الباطلة. لذا لا يجرؤ على الدخول فيها إلا من كان على يقين تام بصدق دعواه، ويتوجب على صاحب الدعوى أن يباهر لا سواه من محازيه، لأن هذا يكشف مصداقيته، وتقضى به الضرورة لحمل مسؤوليتها ونتائج ما يتربى على كذبها من هلاك. أما اشتراك المحازبين فهو تطوع لا فرض فيه، بل لا يصح أن يفرض ذلك، لأنه يكون تكليفاً للإنسان بما لا تكليف عليه. ولما كان حضور أهل البيت مع النبي (صلى الله عليه وآله) مفروضاً من الله

(١) آل عمران الآية ٦١، فلقد أجمعت الأمة على نزولها في النبي (ص) وعلى وفاطمة والحسن والحسين (ع) واحتياطها بهم. الواقع يثبت ذلك، ويراجع في هذا المصادر في الملحق التوثيقي بذيل المراجعات، ط / بيروت ١٩٨٢، ص ٤٤ لغاية ص ٤٧ حيث أورد فيه الشيخ الراضي عشرات المصادر الموثقة.

تعالى، وليس تطوعا، دل على موقعية لهم من الرسالة إلى جانب سيدهم رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، يجعلهم معنيين مباشرةً بالمبادرة وأثارها، لا مجرد محاذبين للنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) نتيجةً قرابتهم أو تصديقهم له كباقي المسلمين، وأنهم أصحاب القضية ينطقون فيها عن الله تعالى بتکليف منه، وبالأصلة عن أنفسهم لا نياية عن المسلمين، فالنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) من موقع صاحب الرسالة، وأما آله (ع) فليس من موقع القرابة منه قطعا، إذ لا شأن للقرابة في الرسالة ولا في المبادلة، فاقتضى أن يكون لوظيفة لهم فيها، قد أهلهم لها عصمتهم بإذن الرجس عنهم وتطهيرهم، وأن النصوص القرآنية والنبوية الكثيرة لا سيما آية الاجتباء للشاهدية وآية الولاية ونص الثقلين توضح هذه الوظيفة في الشاهدية الكبرى والمرجعية العليا، ولم يكن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بحاجة إلى من يعينه على الابتهاج، بل حضورهم معه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) على جانبيه ومن خلفه كحضور أخيه علي (ع) معه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في المعاشرة التي سبقتها، ما هو إلا تجسيد حي واقعي لوظيفتهم هذه، وموقعهم في الرسالة، ويقينهم المطلق بحقائقها الذي أهلهم لذلك. فالمتبصر في المضمون البعيد للمبادلة التالية للمناقشة، يجد فيها أعلى درجات الشاهدية للحق الذي به جاء محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، على هؤلاء الجاحدين.

ثانياً: أن هؤلاء مع النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) هم النخبة الأطهر نفسها والأصفى وجدانا والأقرب إلى الله، مما يجعلهم الأرجى لقبول الدعاء، فهؤلاء الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، بينما

باقي المسلمين قد خالطتهم الذنوب في الإسلام، والشرك أو الكفر في الجاهلية.

ثالثاً: أنهم هم آل بيت النبي (صلى الله عليه وآله)، لأن تعالى يقول: تعالوا ندع أبناءنا، نسائنا، أنفسنا، ولم يقل من أبناءنا، من نسائنا... إلخ، التي تفيد البعض، فالكلام حصري للأبناء والنساء والأنفس، لا سيما أن الآية بدأت بقوله * (فإن حاجوك..) * فالخطاب للنبي نفسه، والأبناء والنساء والأنفس خاص به كذلك، فلما حضر ومعه أخوه علي (ع) وبضعيته الزهراء (ع) وسبطاه الحسنان عليهما السلام دل على أن آل محمد (صلى الله عليه وآله) هم هؤلاء الخمسة أصحاب الكساء النبي (ص).

رابعاً: أنهم مع سيدهم رسول الله (ص)، هم أصحاب اليقين المطلق بحقائق الرسالة، وعلى إدراك تام لهذه الحقائق، ولو لا هذا اليقين والإدراك، لما كان الله ورسوله ليجبراهم على المباهلة فيكون جوراً، وحاشا لهم ورسوله من ذلك.

وما كانت دلالة آية المباهلة تحتاج كثيراً من الجهد لإظهار مضمونها، لو لا تعمت البعض ممن يغض في كل منقبة من مناقب آل محمد (صلى الله عليه وآله) ويشرق بها في مجرى النفس حتى يقارب الموت، فلقد عن لابن تيمية أن إحضار النبي (صلى الله عليه وآله) أقرب الناس إليه لا دلالة له إلا على أنه يريد إظهار يقينه بصدقه (صلى الله عليه وآله). وللأسف قد سايره في هذا التبسيط الذي فيه الكثير من السذاجة واحد

من المحدثين، ولئن كان ذلك قد يلقي مثل هذا المعنى في عين الطرف الآخر، فما هو بحقيقة المضمون، فهذا القول يستبطن محاولة استعراضية من النبي (ص) ليرهб الخصوم، فيتراجعون عن المبادلة، فهل أنه لم يكن جاداً في عزمه عليها، وهل كان هذا العرض مجرد مناورة لم يكن يريد لها أن تتم؟ أم أنه عرض عليهم المبادلة بأمر من الله لإقامة الحجة عليهم، وهل في المقابل اصطحابه أخاه إلى مناظرتهم قبل المبادلة كان أيضاً من هذا القبيل، أم لإقامة الحجة والشهادة؟ على أن اصطحاب النبي (صلى الله عليه وآله) لآل بيته (ع) معه لم يكن بداع ذاتي، بل بأمر إلهي، مما يفك الارتباط بين سبب الاصطحاب والدافع الذاتي في وجدان النبي (صلى الله عليه وآله)، ويجعل منه أبعد مضموناً، فما كان النبي (صلى الله عليه وآله) بحاجة إلى من يشاركه أو يباهله عنه، وما كان ليجبر أهل بيته على ذلك لمجرد أنهم أهله لو لم يكونوا معنيين بالقضية، فما ذلك إلا تكليف للمرء بما لا تكليف فيه، وتحميه تبعه دعوى لا علاقة له بها إلا لأنه يمت إلى صاحبها بالقرابة، وفيه ظلم وعبيضة، تتره عنها رسول الله (صلى الله عليه وآله) وتعالى عنها الله رب العالمين، على أن الدلالة الحقيقة قد أوضحتها أعلاه، لمن يريد الحقيقة، وسيشهد آل محمد (صلى الله عليه وآله) الذين انتجهم الله على أمثال هؤلاء وعلى الخلق أجمعين.

الفصل الخامس
نص الولاية
ولاية أمير المؤمنين علي (ع) حقيقة قرآنية

(٢٤٩)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

* (إِنَّمَا وَلِيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَصَارَوْا
وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ، وَمَنْ يَتَوَلَّ إِلَيْهِمْ فَأُولَئِكُمْ
آمَنُوا إِنَّمَا حَزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ) * (١).

المعنى الإجمالي:

هذا النص الإلهي العظيم يقرر على المؤمنين ولالية لله ورسوله والذين
آمنوا الذين وصفهم بأنهم * (الذين يقيمون الصلاة و يؤتون الزكاة وهم
راكعون) * ، أي يقيمون الصلاة مع إيتائهم الزكاة حال الركوع، وهي
تشير إلى أخي رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (ع) لما تصدق
بخاتمه وهو راكع في الصلاة في المسجد، وسياق الكلام يوجب أن الولية
التي جعلها تعالى لرسوله والذين آمنوا المعنيين بالوصف المذكور، هي
فريضة واحدة مع ولالية الله تعالى، ومن جملتها ومن سنهما، لشمولها

(١) سورة المائدة الآياتان ٥٥ و ٥٦

جميعا بقوله تعالى * (إنما وليكم..) *، فأنثأ من وليكم ولاية لرسوله والذين آمنوا بعد ولaitه تعالى. وولاية الخالق جل وعلا في الأصل شاملة تامة، وجوهرها امتلاك السبيل وحق الطاعة والانقياد على المؤمنين، والتصرّف بشؤونهم، مما يجعل النص يفيد فريضة الولاية العامة على أمر المسلمين وشأنهم لرسول الله (صلى الله عليه وآله) والذين آمنوا المعنى بالنص، أي أمير المؤمنين على (ع).

أما صيغة الكلام بالجمع بينما أمير المؤمنين (ع) مفرد، فلا ضرر منها على المعنى، ذلك لأن هذا النحو من التعبير بالجمع حين تكون المناسبة للمفرد شائع في القرآن الكريم، وعليه أمثلة، ومنها كما في آية سابقة لهذه الآية ببعض آيات.

* (ترى الذين في قلوبهم مرض..) * إذ الكلام حسب مدعى بعض الذين يقدمون هذا الاعتراض، هو عبد الله بن أبي، وهو فرد لا جماعة. على أن للكلام بصيغة الجمع هنا وجها آخر، لعله إشارة إلى أخي رسول الله (صلى الله عليه وآله) وما يحمل في صلبه من الأئمة. هذه الآية الكريمة نص واضح صريح على إماماة علي بن أبي طالب عليه السلام، إذ أن صيغة النص تظهر بما لا يقبل للبس أن الذين آمنوا الذين يقيّمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون، هم جهة مخصوصة من المؤمنين، بدلالة إنما التي تفيد حصر الولاية في الذين آمنوا الذين وصفهم بالوصف المشار إليه، ونفيًا عن كل من عداهم، وهكذا هم غير

الذين شملهم الخطاب من جميع من تبقى من المؤمنين، لذا فإن هدف النص تمييزهم بذلك الوصف الذي قد تفردوا به دون سواهم، بأنهم يؤمنون الزكاة حال الركوع من الصلاة. ولا يمكن أن يكون القصد من الركوع الخضوع ليصبح الوصف شاملًا لكل المؤمنين، فيتعارض مع وظيفة إنما الحصرية من جهة أولى، بينما يفقد الوصف مبرراته، وتغدو العبارة كلها فضولًا لأن أداء الصلاة والزكوة بذاتها مظهر وفعل وخصوص، ولا يزيد قولنا خاضعين على صورتهما، كما ويصبح إقام الصلاة وإيتاء الزكوة بهذا الاعتبار كالحال المعهود لكل المؤمنين، فلا يضيف على قولنا الذين آمنوا، إذ من لا يفعلها لا يوصف باسم الإيمان، لذا لا بد من فهم لفظ وهم راكعون على ظاهره المبادر ليستقيم النص في عبارته، فيكون الوصف هادفًا إلى تمييز الذين آمنوا الذين وجبت لهم الولاية على باقي المؤمنين.

فوجب إذن أن نعلم من هؤلاء الذين خصهم الله تعالى بهذه المنزلة الكبرى، ويعلم ذلك من أسباب النزول ومن السنة الشريفة، فقد صرخ المفسرون على أنها نزلت في أمير المؤمنين (ع) (١) وقد نقل إجماعهم على

(١) شواهد التنزيل للحسكاني الحنفي ج ١ ص ١٦١ الأحاديث ٢١٦ لغاية ٢١٩ و ٢٢١ لغاية ٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٤١ ط بيروت. مناقب علي بن أبي طالب لابن المغازلي الشافعى ص ٣١١ ط الغريالأحاديث ٣٥٤ لغاية ٣٥٨. كفاية الطالب للكنجي الشافعى ص ٢٢٨ و ٢٥٠ و ٢٥١ ط الحيدرية وص ١٠٦ و ١٢٢ و ١٢٣ ط الغري. ذخائر العقسى لمحب الدين الطبرى الشافعى ص ٨٨ و ١٠٢. المناقب للخوارزمي الحنفى ص ١٨٧. ترجمة الإمام علي بن أبي طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر الشافعى ج ٤ ص ٤٠٩ ح ٩٠٨ و ٩٠٩. الفصول المهمة لابن الصباغ المالكى ص ١٠٨ و ١٢٣. الدر المنشور للسيوطى ج ٢ ص ٢٩٣. فتح الغدير للشوکانى ج ٢ ص ٥٣. التسهيل لعلوم التنزيل للكلبى ج ١ ص ١٨١.

هذا غير واحد من أعلام السنة، كالأمام القوشجي في مبحث الولاية من شرح التجريدة، وفي الباب ١٨ من غاية المرام ٢٤ حديثاً من طريق الجمهور في نزولها بما قلناه (نقلنا عن المرحوم السيد عبد الحسين شرف الدين في كتاب المراجعات الطبعة العاشرة ص ١٨١)، ولمن يريد المزيد في التفصيل حول هذا يمكنه مراجعة تفسير البيان.

- (١) الكشاف للزمخشري ج ١ ص ٦٤٩. تفسير الطبرى ج ٦ ص ٢٨٨ - ٢٨٩ . زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي الحنبلي ج ٢ ص ٣٨٣ . تفسير القرطبي ج ٦ ص ٢١٩ - ٢٢٠ . التفسير المنير لمعالم التنزيل للحاوى ج ١ ص ٢١٠ . فتح البيان في مقاصد القرآن ج ٣ ص ٥١ . أسباب النزول للواحدى ص ١٤٨ ط الهندية . تذكرة الخواص للسبط الجوي الحنفي ص ١٨ وص ٢٠ ط النجف . نور الأبصار للشبلنجي ص ٧١ ط العثمانية . ينابيع المودة للقندوزي الحنفي ص ١١٥ ط استانبول . تفسير الفخر الرازي ج ١٢ ص ٢٦ و ٢٠ ط البهية بمصر . تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٧١ إحياء الكتب أحکام القرآن للحصاصي ج ٤ ص ١٢٠ ط عبد الرحمن محمد . مجمع الزوائد ج ٧ ص ١٧ . نظم الدرر السميطي للزرندى الحنفي ص ٨٦ - ٨٨ . شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج ١٣ ص ٢٧٧ ط مصر بتحقيق محمد أبو الفضل . الصواعق المحرقة لابن حجر ص ٢٤ ط الميمنة وص ٣٩ ط المحمدية . أنساب الأشراف للبلادى ج ٢ ص ١٥٠ ح ١٥١ ط بيروت .
تفسير النسفي ج ١ ص ٢٨٩ . الحادى للفتاوى السيوطى ج ١ ص ١٣٩ و ١١٠ كنز العمال ج ١٥ ص ١٤٦ ح ٤١٦ وص ٩٥ ح ٢٦٩ ط ٢ . الرياض النضرة ج ٢٧٣ ٢ و ٣٠٢ . إحقاق الحق ج ٢ ص ٣٩٩ . الغدير للأميني ج ٢ ص ٥٢ و ج ٣ ص ١٥٦ . مطالب المسؤول لابن طلحة الشافعى ص ٣١ ط طهران و ج ١ ص ٨٧ ط النجف . معالم التنزيل بهامش تفسير الخازن ج ٢ ص ٥٥ . فرائد السقطين ج ١١ ص ١٩٠ ح ١٥٠ ، ١٥١ ، ١٥٣ .

ردود ومناقشة:

إن الذي اضطر بعض العامة إلى تحجيم معنى الولاية في * (إنما وليكم..) * هو أنهم بعد تجاهل ولاية أمير المؤمنين (ع) وثبوت شأن الخلافة على التحول المعروف، وخاصة بعد الذي اجترحه الأمويون في حقه وحق آل محمد (صلي الله عليه وآلله)، أصبح لازماً تحوير مفهوم النص كغيره من النصوص القرآنية والنبوية، ليتلاءم مع الواقع الغالب في شأن ولاية الأمر، فالممانعة في قبول ما يفرضه النص من ولاية علي (ع) تستلزم اعتبار ما قرره من ولاية أنها غير عامة بل خاصة بالنصرة، ولما رأوا أن ذلك لا يفي بالغرض، إذ يبقى لعلي (ع) منزلة قررها تعالى لا يرقى إليها أحد، زاد أكثرهم تنكباً للصراط أن أخرجوا الركوع في الآية عن ظاهره الذي يدل على فعل من أفعال الصلاة إلى معنى مجازي هو الخضوع، وهكذا ادعوا أن الولاية هنا بمعنى النصرة حسب قولهم، ولكنها غدت تخص جميع المؤمنين لا علياً (ع) فقط، إذ غدى الوصف الذي أعطي الذين آمنوا هكذا الحال المعهود لجميع المؤمنين من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة.

والنقاش الذي سنسوقه هنا يعتمد على النص القرآني ذاته، والنصوص المتعلقة به حسب مدعى هؤلاء، وكعادتنا دون الحاجة إلى اللجوء إلى أسباب النزول المختلف فيها، لنظهر خطأ الاعتراض المذكور، وصححة ما يذهب إليه الشيعة في هذا الخصوص، من دلالة النص على الولاية العامة من جهة، ومن معنى الركوع كفعل من أفعال الصلاة من جهة ثانية.

أولاً: معنى الولاية:

إن مدحى هؤلاء البعض أن الآيات (٥١ - ٥٢ - ٥٣ - ٥٤ - ٥٥ - ٥٦) من سورة المائدة المباركة مرتبطة بسياق واحد وحسب ورودها في القرآن الكريم، ولذلك ألحقوها سبب نزول الآيتين (٥٥ - ٥٦) بسبب نزول الآيات السابقة لها، حين جاء عبادة بن الصامت الخزرجي إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فقال يا رسول الله إن لي أولياء من اليهود كثيراً عددهم، قوية أنفسهم، شديدة شوكتهم، وإنني أبرأ من ولايتهم، ولا مولى لي إلا الله ورسوله، فقال عبد الله بن أبي لكتني لا أبرأ من ولاية اليهود، لأنني أحاف الدوائر ولا بد لي منهم، هذا ما قاله عطية بن سعد والزهري، ونقلناه عن تفسير البیان، في الكلام عن ما قيل في أسباب النزول في الآية (٥١ - ٥٢).

هكذا حملوا معنى الولاية في الآيات (٥١ و ٥٢) على النصرة والأولياء على الأنصار لما كان من ظاهر قصد كلام عبد الله بن أبي كما أوردوه وأتبعوا، * (إنما وليكم..) * بهذا فاقتضى حسب المدعى تخصيص الولي بالناصر.

إن هذا التخصيص غير مبرر لأسباب:

١ - ليس من المعلوم وحدة السياق هنا، إذ القرآن الكريم نزل منجماً، في الوقت الذي لم ينكر معظم مفسري العامة أن نزول الآيتين ٥٥ و ٥٦ كان في أمير المؤمنين علي (ع)، فكان له سبب نزول مستقل

عن نزول الآيتين ٥١ و ٥٢، بل هو أكثر شهرة، بل من أكثر أسباب نزول الآيات شهرة، فلا يكون منطقياً إلهاً.

٢ - لو سلمنا جدلاً بوحدة النزول والسياق، فما قبل الآية لا يفرض هذا التخصيص لمعنى الولاية كما يدعون.

إن حادثة النزول التي جاء فيها الكلام عن النصرة أو المودة، ليست سبباً كافياً لتخصيص معنى الولاية في الآية (٥١) * (لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء..) * بمعنى النصرة أو المودة دون سواهما من مضمون الولاية، إذ جاء النص بلفظ الولاية مطلقاً دون غيره من الألفاظ التي تدل على أي معنى من معانٍ الولاية. فلا بد من الأخذ بشمول معنى اللفظ من جهة، لا سيما أن الكلام بهذا المعنى ينسجم في النص وما بعده، وينسجم مع حادثة النزول المفترضة، كما سيأتي لاحقاً، ولا يتوقف على التخصيص من جهة ثانية، نعم، لو كان استقامة الكلام يتوقف عليه للزم حمل عموم اللفظ على خصوص المعنى تبعاً لحادثة النزول، أما وأن استقامة المعنى لا تتوقف عليه، فلزم إبقاء عموم اللفظ على عموم معناه، والتخصيص يصبح إسقاطاً على النص وتعد عليه.

إن أصل الولي الذي هو أولى أي أحد، كما قال المبرد في العبارة عن صفات الله تعالى (نقلًا عن البيان)، فولي أي أمر هو أولى به وأحق، فيكون تابعاً له، وله التصرف بشأنه ويمتلك قياده وله سبيل عليه، كولي المال، وولي الدم، وولي المرأة، وولي القاصر، وولي اليتيم، وولي أمر

ال المسلمين، الذي هو أولى بهم بما له من حق التصرف وامتلاك السبيل عليهم، لذلك سمي بولي المسلمين، ومن والي امرءا فقد أسلمه قياده، وجعل له السبيل على نفسه، وأعطاه حق التصرف، وذلك هو جوهر الولاية ومضمونها. ومن مترتبات الولاية حماية الولي لمن كان في ولايته، لذلك فالولي حام وناصر، لأنه الأولى بمن والاه، وهذه العلاقة مزدوجة الاتجاه بين الولاية والنصرة، بحيث أحدهما يقود واقعيا إلى الأخرى، لكن الولاية أشمل، والنصرة جزء منها. لذلك من تعاهد مع قوم على نصره وحمايته والذب عنه فقد والاهم، لأن هذه العلاقة في الأصل من مترتبات الولاية أولا، وتقود إلى جوهرها ثانيا، فهو بحاجة إليهم، وباعتماده عليهم قد جعل لهم يدا وسبيلا على نفسه، وغدت مصلحته و شأنه متوقفا عليهم، لذا يسعد بقوتهم ويسعى لها كأحدهم، فيصبح ولاؤه وإنفاقه لهم، وينقاد إليهم، فيملكون عليه السبيل والقيادة، وهكذا من جعلت نفسك تحت حمايته أصبحت تابعا له، وهو أولى بك ووليا لك.

ومثله يقال حول علاقة المرء ببطانة يتخدتها أو خلة أو مودة يتعلق بها، وإن كانت المولاية في هذه من درجة دون ما هي عليه في علاقة الحماية والنصرة، لكنها جميعا تتفق بجوهر واحد بإعطاء السبيل على نفسه للجهة المتعلقة، ومنها كذلك، إيكال المرء أمره أو بعضه إلى جهة فيجعل لها اليد والسبيل على نفسه فيكون قد ولاها شأنه، كما لو أوكلت شأن حمايتها من عدو محتمل إلى جهة خارجة عن نفسك، فتكون قد جعلت لها اليد عليك وواليتها.

على أن التمييز بين الولي والنصير واضح في القرآن الكريم، كما في قوله تعالى:

* (فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فَتَتَّهِنُونَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا، أَتَرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مِنْ أَضَلَّ اللَّهَ، وَمَنْ يَضْلِلُ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا) (٨٨) وَدُوَّا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً، فَلَا تَتَخَذُوا مِنْهُمْ أُولَئِءِ الْأَشْرَفَةِ حَتَّى يَهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِنْ تَوْلُوا فَخَذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَخَذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (٨٩)) * [سورة النساء].

فمن الواضح أن تولي المنافقين يعني أن يجعل لهم عليك يدا وسبيلا بأي شكل من أشكال العلاقة، وبعد ذلك ميز النصير من الولي، فحرم الولاية بشمولها * (لا تتخذوا منهم وليا) * فلا يحل للمؤمن أن يجعل للمنافقين على نفسه أي سبيل، ثم حرم النصرة * (ولا نصيرا) * بسبب ما تقود إليه من ولادة بإعطاء المنافقين السبيل على المؤمنين. ومن غير المقبول أن نقول أن "وليا" و "نصيرا" بمعنى واحد، لما يلزم عنه من تكرار لا ضرورة له، والأمر مشابه في آيات أخرى.

ومثله قوله تعالى * (... واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا) * [سورة النساء الآية ٧٥]. وكذلك * (والله أعلم بأعدائكم، وكفى بالله ولبا، وكفى بالله نصيرا) * [سورة النساء الآية ٤٥]. وأيضا * (ليس بأمانكم ولا أماني أهل الكتاب، من يعمل سوءا يجز به ولا يجد له من دون الله ولبا ولا نصيرا) * [سورة النساء الآية

[١٢٣]. فالتمييز واضح بين الولي والنصير، حيث تؤدي هذه النصوص المعنى الذي أوضحته في السطور السابقة من أن الولاية ذات دلالة واسعة، تشمل كل علاقة تعطي يداً وسبلاً لآخر على نفسك، ومن نتائجها النصرة، التي هي وجه من وجوهها، ونوع خاص من أنواعها، لما يترب عليها من الولاية أي من إعطاء السبيل على نفسك. والربط واضح بين الأمرين، كما في قوله تعالى * (كفى بالله ولبا) * يتولى شؤونكم، فتكونون في عينه ورعايته وحمايته، فهي تغنى المؤمنين عن آية ولاية أخرى، وكافية لنصرتهم * (وكفى بالله نصيرا) * لأن الله تعالى حين يتولى المؤمنين يرعى شؤونهم ويحميهم وينصرهم، فهذه الآثار كلها من متربيات الولاية.

وهكذا مهما كان سبب النزول، وخلفية الولاية التي حرمتها النص، مما دام أنه عبر عن موضوع التحرير بلفظ الولي العام الدلالة، المستفاد من (أولياء) تبقى الدلالة على أن الحرمة هي في شمولها وفي مضمونها وجوهرها، أي حرمة إعطاء اليد والسبيل للكافر على المؤمن، وإلقاء القياد له. هذا الأصل الجامع لكل أوجه الولاية، والذي عليه ترتكز بالخصوص نتائج طلب المؤمنين حماية الكافرين، ولو كان يريد تعالى مضموناً خاصاً منها لحاجة باللفظ الذي يشير إليه، كما جاء في نصوص أخرى حرمت خلة ومؤدة الكافرين واتخاذهم بطانة أو أنصاراً، فجاءت بهذه الألفاظ تشير إليها بالخصوص، وهكذا ومع حادثة النزول المفترضة بوجه خاص، ونزول النص فيها بلفظ الأولياء العام دون تحصيص معنى ثانوي من الولاية، فإن الفهم الذي لا يدافع من قبل السامع هو حرمة جوهر الولاية

ومضمونها، لما يستبطنه طلب الحماية من ذلك، فيظهر من هذا أن لا مفر من تلقي معنى الولاية هذا بعمومها.

إن حمل لفظ الأولياء هنا على عموم معنى الولاية، هو من قبيل إبقاء اللفظ على أصل معناه، دون الحاجة إلى تخصيصه بمعنى ثانوي من معانيه، وذلك لأن المعنى على هذا النحو يستقيم في النص ذاته والنصوص المتعلقة به لو صح تعلقها، ولا تتوقف استقامة المعنى على التخصيص بمدلول ثانوي، أما لو كانت هذه الاستقامة لا تحصل إلا به للزم

التخصيص، سواء فهم من سبب النزول أم من نص متعلق بهذا النص،

وهذه قاعدة عامة ينبغي الالتفات إليها في فهم القرآن الكريم، بل على العكس من ذلك فإنأخذ معنى الولاية بجوهرها وشمول مدلولها، هو أبلغ في إبانة التحرير ووجهه، فيكون معنى النص كالتالي: * (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء..) * تحرير ولايتهم بكل وجهها لا

سيما في جوهرها المشترك بين تلك الوجوه وهو جعل اليد والسبيل على المسلمين. ثم يلي ذلك * (ترى الذين في قلوبهم مرض..) * حيث يذم ويقرع

الذين يستنثرون بهم أو يوادونهم أو يعلقون شأنهم بهم بأي وجه، فت تكون النتيجة حرمة هذا الأمر لأنه وجه من الولاية من جهة، وأنه يقود بالضرورة إليها. وهذا الأمر كقولك للذين يأكلون أموال الناس بالباطل:

إن الظلم حرام، لم تأكلون أموال الناس بالباطل. فصدر الكلام يحرم الظلم عامة، وذيله ينكر عليهم أكل الأموال بالباطل، لأنه وجه من الظلم. ولا مبرر للإدعاء بأن الظلم في صدر الكلام مخصوص بذيله، لأن استقامة المعنى

لا تتوقف على هذا التخصيص، بل المدلول يستقيم دون حاجة إليه، وهو بعموم معنى الظلم أبلغ، وأقوى في الدلالة على حرمة الأكل بالباطل. فالنص القرآني الذي نحن بصدده، قد حرم ولاية اليهود والنصارى مطلقة في صدر الكلام، ثم ذم في ذيله الذين يوادونهم أو يستنصرونهم وأنكر عليهم ذلك، فيكون هذا الفعل حراماً لأنه وجه من الولاية ولأنه فعل يستنبطها، بل هذا الفهم أبلغ أثراً وأظهر بياناً بما يثبته من خطر مودتهم والاستئصال بهم، فيما يقود إليه من إعطائهم اليد والسبيل على المؤمنين، وبما يظهر من العلة في التحرير.

وهكذا نجد أن أسباب النزول لا تفي في تخصيص معنى الولاية في (أولياء) ما دام أن الكلام قد جاء بهذا اللفظ الذي يحمل مضموناً عاماً للولاية، لا خاصاً بأي معنى ثانوي من مدلوله، وما دام أن النص يستقيم بالأصل الشامل للمعنى ولا يتوقف على تخصيصه. ومما يؤكّد هذا دلائل في النص ذاته. فالله تعالى يقول * (وَمَنْ يَتُولَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُمْ مُنْهَمُونَ) * فلو لم تكن الولاية التي حرمها صدر الكلام هي جوهر الولاية الذي ذكرناه، بجعل اليد والسبيل لأهل الكتاب على المؤمنين وإعطائهم القياد والولاء، لما أضحت من يتولّهم منهم، أي مرتدًا عن الدين، كما يؤكّد ذلك بعد آيتين قوله تعالى * (... مَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ الدِّينِ فَسُوفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يَحْبُّهُمْ وَيُحْبَّوْهُمْ...) * فهذا تحذير لهم من الردة وتهديده لهم إن فعلوا، فما كانت ولاية الكافرين ردة لو لم تكن بالمفهوم الذي ذكرناه.

ولعل لقائل أن يقول إن قوله تعالى * (ترى الذين في قلوبهم مرض..) * الآية لها أن تخصيص ما قبلها وبعدها، فالجواب هو ذاته الذي قدمناه أعلاه، إذ أن النص في ذاته ومجموع النصوص التي ادعوا أنها مشتركة السياق والنزول، تستقيم منفردة ومحتملة في سياق واحد باعتبار أساس الولاية وجوهرها وعموم مدلولها، ولا يتوقف الأمر على التخصيص، لذا يتوجب الأخذ بأصل المعنى في شموله، أما التخصيص فيصبح إسقاطاً لا مبرر له، بل إن المعنى لا يستقيم إلا بهذا الأصل والعموم، ذلك لأن ما أشرنا إليه من قوله تعالى * (من يتولهم منكم فإنه منهم) * قوله تعالى * (من يرتد منكم..) * تفرض عموم معنى الولاية، فيكون هذا المعنى لازماً، لأن العام يشمل الخاص، فيستقيم المعنى بين الآيات محتملة كما استقام منفردة، بينما المعنى الشانوي الخاص يخرج ما عداه فيحدث التعارض والتناقض بين الآيات في السياق الواحد، وهكذا فإن مجموع الآيات يقصد إلى تحريم عموم الولاية، ويأتي في سياقه قوله تعالى * (ترى الذين في قلوبهم مرض..) * الآية تحريماً لمضامين ثانوية منها بالتفريع عن الأصل.

وليس غريباً أن ينزل الوحي بمناسبة خاصة بما هو أعم منها ليشمل التحرير موردها والموارد المتعلقة بها، وعليه أمثلة كثيرة من القرآن الكريم فلا داعي للإفاضة في هذا المعنى.

ومما يزيد شمولية النص وضوحاً أن التحرير شمل النصارى الذين لم يكن لهم علاقة بسبب النزول كما أوردوه، الأمر الذي يوفر قرينة حسنة

على أن النص قد سن قاعدة عامة تتجاوز مورد النزول المفترض، ومن القواعد المعروفة: إن المورد لا يخصص الوارد.

وهكذا نجد بوضوح أن لا مبرر للكلام عن تخصيص قوله تعالى * (إنما وليكم..) * بما سبقه مع افتراض وحدة السياق، والنزول، بيد أنه لمعنى الولاية في قوله تعالى * (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا.. الآية) * خصوصية ليست متوفرة في الآيات السابقة واللاحقة: ذلك لأن الكلام هنا عن ولاية لله تعالى، التي هي في الأصل الولاية العامة، والأساس فيها امتلاك السبيل على المؤمنين بكل أشكاله وأوسع صوره في وجوب انقيادهم وطاعتهم له تعالى.

فذلك هو الأصل والجوهر في ولاية الله تعالى، وكل ما يتفرع عن الولاية من معنى إنما هو يتصل بهذا ويؤدي إليه، فلا مبرر إطلاقاً لتحجيم مدلول الآية هنا بمعنى خاص منها، بعد أن جاءت عبارة النص بلفظ الولاية الشاملة، فمن حيث المبدأ يتوجب أن يحكم هذا النص على ما سبقه ولحقه بوضوح حدود الولاية التي يتكلم عنها لجهة كونها ولاية لله، لا سيما أن الكلام يستقيم في بنية النص ذاته، وعلاقته بما قبله وبعده، على فرض الارتباط ووحدة النزول، وهكذا لا يملك أي نص سبقه أو لحقه القدرة على تخصيصه واحتزاء معنى الولاية التي قررها، بل أن ذلك التخصيص يكون إسقاطاً وتعد على النص مرفوض.

إذن فالولاية التي تفرض نفسها من هذا النص هي الولاية العامة على المؤمنين، ولقد بدأت بقوله تعالى * (إنما وليكم الله) * وعطف على

وليكم رسوله والذين آمنوا المتميزين بالوصف المذكور، مما يجعل ولايتهم متفرعة من ولاية الله تعالى، بمثابة القول: الله ولـي المؤمنين (أي أولى بهم)، فمن كان الله ولـيه فرسوله والذين آمنوا ولـيه، لذلك جاز عطفهما في الولاية على لفظ الجلالة في ولاية واحدة، ابتدأت بذكر اسمه تعالى أولاً لتشير إلى حقيقة أن ولايتهم من ولايته، ومن سخها وجزء منها في فريضة واحدة، وكما أن الله تعالى أولى بالمؤمنين، فهم أولى بهم، لتشير إلى الولاية العامة للرسول (صـلى الله عليه وآلـه) وأمير المؤمنين (ع).

على أن الولاية العامة في هذا النص تفهم من جهات أخرى:

إن قوله تعالى * (إنما ولـيكم..) * كما تفيد تأكيد إثبات الولاية لله ورسوله والذين آمنوا المعنيين بالوصف المذكور، فإنـها أيضاً تـفيـدـ نـفيـها عنـ غـيرـهـمـ، لـذـلـكـ لاـ يـكـونـ أـحـدـاـ مـنـ الـمـخـاطـبـيـنـ وـلـيـاـ لـلـمـؤـمـنـيـنـ بـعـدـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ سـوـىـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ الـذـيـنـ مـيـزـهـمـ تـعـالـىـ بـذـلـكـ الـوـصـفـ، فـالـوـلاـيـةـ حـصـرـيـةـ فـيـهـمـ وـمـوـقـوـفـةـ عـلـيـهـمـ، وـهـذـاـ يـؤـكـدـ أـنـهـاـ الـوـلاـيـةـ الـعـامـةـ لـاـ وـلـاـيـةـ الـنـصـرـ، لـأـنـ الـأـخـيـرـةـ عـامـةـ تـشـمـلـ كـلـ الـمـؤـمـنـيـنـ وـلـيـسـ مـوـقـوـفـةـ عـلـىـ أـحـدـهـمـ أـوـ بـعـضـهـمـ، وـسـيـأـتـيـ مـزـيـدـ مـنـ التـفـصـيـلـ فـيـ هـذـاـ لـاحـقاـ.

ثانياً: معنى الركوع.

الركوع لغويًا (نقلًا عن تفسير البيان)، هو التطاوط المخصوص، قال الخليل كل شئ ينكب لوجهه فتمس ركبته الأرض أو لا يمس بعد أن يطأطئ رأسه فهو راكع، وقال ابن دريد الراكع الذي يكبـوـ عـلـىـ

وجهه ومنه الركوع في الصلاة. وقد يوصف الخاضع بأنه راكع على سبيل المجاز لما يستعمله من التطامن والتطاوط، مما يعني أن أصل المعنى فيه هو ذلك الفعل من التطاطر أو الكبو على الوجه، وإن الأساس فيه اقتراحه بهيئة الركوع أي بفعله، لذلك فإن ما يتبادر إلى المخييلة وإلى الذهن من قوله ويؤتون الزكاة وهم راكعون صورة الراكع و فعل الركوع، ولو شئنا أن نفهمه بمعنى الخضوع مجازيا فلا يكون هذا الفهم إلا من خلال استحضار فعل الركوع ذاته وهيأته، لذلك لا مناص من فهم لفظ الركوع بأصل دلالته اللغوية من خلال المصطلح العلمي للكلمة، والذي يمثله ركوع الصلاة خير تمثيل، فيكون المعنى من قوله تعالى *(.. ويؤتون الزكاة وهم راكعون..)* إنهم يؤتون الزكاة حال الركوع أي حاله، على أن هناك وجوها أخرى عدة تظهر الخطأ في إخراج لفظ الركوع عن أصل دلالته إلى المجاز.

أولا: الأساس في فهم القرآن الكريم هو الظاهر، فلا نلجم إلى المجاز إلا إذا توفر دليل يوجب ترك الظاهر، من الكتاب أو السنة أو النص ذاته، أو من العقل إذا قضي بأن الظاهر ينافي ثوابت الدين والعقيدة أو الواقع، كما لو كان الظاهر يعني أن الجزء أكبر من الكل، وفي حالتنا التي نحن في صددها لا يتتوفر أي دليل من هذا القبيل يسمح بإخراج اللفظ عن معناه من فعل الركوع إلى معنى ثانوي مجازي بالخصوص، لذلك وجوب إبقاءه على ظاهره وأصل معناه المذكور.

وللفائدة نذكر أن المجاز قد يكون من الظاهر حين توفر قرينة توجه المسار التعبيري إليه، ولكن مع فقدان القراءة كما في هذا النص، سيكون المجاز إقحاما لا مبرر له.

ثانيا: الركوع في القرآن الكريم قد استعمل فقط للدلالة على فعل الركوع من الصلاة، والذي هو فعل على صورة الركوع بمدلوله اللغوي، أو أحيانا للدلالة على الصلاة بمجموعها كونه الأظهر من أفعالها، إذا شاهده الإنسان علم أن الفاعل في حال الصلاة، ومثله في ذلك السجود، الذي استعمل على نحو مطابق، وهكذا لا معنى لإخراج مدلول الركوع هنا عن السياق المعهود في استعماله القرآني.

ثالثا: إن حمل الركوع على الخضوع يجعل الكلام ركيكا ويتعارض مع مقتضيات البلاغة في التعبير، ذلك لأن إقام الصلاة وإيتاء الزكاة بذاتهما فعل خضوع ومظهر من مظاهره، وإضافة وهم خاضعون لا تضيف شيئا مفيدة على قوله تعالى يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة، فتكون فضولا من الكلام لا مبرر له، وهذا ما تنزع عنه كلام البارئ تعالى. نعم لو لم يكن الفعل ذاته من مظاهر الخضوع لصحت الإضافة، ويظهر الفارق حين نقارنه بقولنا: يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم مخلصون، فهذه العبارة قد زادت على الفعل الموصوف، لأن ليس كل إقام للصلاة وإيتاء للزكاة مقتربا بإخلاص، خلافا لقولنا يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم خاضعون، لذلك لا بد من حمل لفظ الركوع على فعل الركوع من

الصلاحة كما هي صورة الفعل وهيئته في أصل اللفظ، وكما هو الاستعمال القرآني للكلمة، لكي تؤدي هذه الإضافة معنى مفيداً.
رابعاً: إن قوله تعالى * (.. الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة
وهم راكعون) * هو وصف للذين آمنوا المعنين بالولاية، فاقتضى أن يكون
وصفاً مفيداً، وعلى علاقة بمورد الكلام عن فريضة الولاية. ولو لم يكن
هكذا لكان خارجاً عن سياق الكلام، أي فضولاً تنزع عنه كلام الله
تعالى، مما هو موقع الوصف في مورد الكلام؟.

١ - أن يكون تميزاً للذين آمنوا المعنين بالولاية بصفة فيهم عن
غيرهم من بقية المؤمنين لكي تحصل معرفتهم، فلو استبدلنا (خاضعون)
مكان (راكعون) لأحلنا جملة الوصف برمتها عديمة الجدوى إذ يصبح أداء
الصلاحة وإيتاء الزكاة بالحال المعهود لجميع المؤمنين، فلا يخدم تميزاً على
النحو المذكور، بل لا بد من إبقاء لفظ الركوع على أصل دلالته ليخدم
في هذا.

ومثله لو اعتبرناها بمعنى الخشوع، لأن هذا الأمر قلبي لا يعلم صدقه
إلا الله، فلا يخدم في الهدف المذكور.

٢ - أن يكون الوصف تميزاً للمؤمنين جملة عن غير المؤمنين، فلا
ضير في أن يصبح الوصف شاملًا لجميع المؤمنين على النحو السابق
الذكر. غير أن هذا يقتضي بأن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة دليل الإيمان
وصلاحية الولاية، فيتيح أن يوالى المؤمنون أشخاصاً تكون مواليهم خطراً

على الدين والمؤمنين، مما ينقض مبررات تحريرات ولاية اليهود والنصارى ووجوب ولاية المؤمنين وحدهم، إذ من الواضح بمكان أن وجه تحرير ولاية غير المؤمنين هو حفظ شأن الإسلام وأهله، كما يفهم من سياق الآيات مجتمعة ومن آيات كثيرة في القرآن الكريم، فلا حاجة لإضافته فيه، ومن المعلوم أن ليس كل مقيم للصلة ومؤد للزكاة مأمونا على الدين وأهله، بل بعضهم قد يكون مصدر خطر يفوق أهل الكتاب، لأن من لم يكن على ديننا حذرناه، أما من كان ظاهره ظاهرنا فلن نتيقظ إلى ما قد يفعله من الخيانة، أليس بعض ممن يقيم الصلاة ويؤتى الزكاة يقصر في واجبات أخرى أساسية، بل وركيبة، أليس بعضهم لا يمتنع عن المحرمات بل والكبائر، أليس بعضهم يعش ويرتشي، ويأكل أموال الناس بالباطل، وربما يزني ويتواطأ على الخيانة، وهل هذه النماذج ممن يسمون بالمؤمنين هم من الذين آمنوا حقا وكمالا.

وهل مثل هؤلاء جميرا ممن يصلون ويزكون أقل خطرا بولائهم من أهل الكتاب. ثم أليس بعض ممن يصلبي ويزكي ويفعل الواجبات ويحضر مع المؤمنين بالجهاد ويعجبك قوله وهو منافق يكيد للدين. أليس بعض من الذين يصلون ويزكون خاطبهم تعالى * (قالت الأعراب آمنا، بل قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان إلى قلوبكم) * وهل هؤلاء لم يكونوا يصلون ويزكون؟ فبماذا سموا مسلمين؟ كل هذا يظهر بوضوح أن لو كان الرکوع بمعنى الخضوع وكان المعنيون جميع المؤمنين، فلن يخدم في تمييز المؤمنين الحقيقيين عن غيرهم، ولا هو دليل أمن وأمان في تولي فاعلهمما

دون سواه، فيسقط هذا الاحتمال، وتغدو جملة الوصف هذه بلا مبرر معقول.

ومن الظاهر أن حمل معنى الركوع على الخشوع يسري عليه ذات الاعتبارات السابقة ن لأن الظاهر منه لا يعني عن الباطن، الذي لا يعلمه إلا الله تعالى، وقصة ذي الثدية التي أوردناها في بحث أنماط السلوك في مجتمع الصحابة أوضح مثال على ذلك، وكيف أن النبي (ص) قال "إن له أصحاباً يحرقون أحدكم صلاته أمام صلاتهم... الحديث" رغم وصفهم بالمنافقين وإخباره أنهم سيمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية. فمظهر الخشوع لا يصلح لتمييز المؤمنين الحقيقيين عن غيرهم، كما لا يصلح إقام الصلاة وإيتاء الزكاة في ذلك ويحرى عليه ذات النقاش، فلا ضرورة للإعادة.

٣ - أن يكون هدفه إظهار صفة فيهم مهمة يراد منها التأكيد على أهمية التمسك بها. إلا أن ورود هذا الوصف من خلال الكلام عن فرضية الولاية قبلها عن التحذير من الردة، يجعل من غير الممكن أن يكون منعزلاً عن مورده، بل يقتضي أن يكون الوصف على علاقة بمناسبة الكلام، فلو لم يكن متعلقاً بوجه أو آخر بالمورد كان خارجاً عن السياق، مما يتنافي مع مقتضيات البيان السليم، الأمر الذي تنزعه عنه الخالق تعالى. فلو كان المراد هكذا، لوجب أن يكون الوصف المعلوم متعلقاً بموضوع الولاية وبمناخ تقرير هذه الفرضية، بأسبابها، بنتائجها، بمعتقداتها. فمن الواضح أن هذه النصوص مجتمعة، كما يدعون من وحدة السياق، قد

عالجت موضوعاً على درجة عالية من الخطورة يتعلق بصيانة الدين وثبات المؤمنين عليه، فحرمت تولي اليهود والنصارى وجعلته ردة عن الدين بقوله تعالى * (ومن يتولهم منكم فإنه منهم) * وذمت الذين يقيمون معهم علاقات من قبيل الولاية أشار إليها * (يسارعون فيهم) * ثم حذر من الارتداد وهددت باستبدال آخرين يكون ولاؤهم خالصاً لله فوصفهم بأنهم يحبونه ويحبهم وإلى آخر الآية، ثم بعد ذلك فرض الولاية حصرية * ومتعبينة لمن وصفهم * (يقيمون الصلاة ويتون الزكاة وهم راكعون) * وعقب بقوله * (ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون) * (علماً أن الذين آمنوا هنا بدل من الذين آمنوا في جملة * (إنما وليكم) *) وذلك ليعلم أن فرض الولاية هذا من ضرورات الصراع بين الإسلام وأعدائه، في الصراع بين الخط الإلهي الذي عبر عنه بحزب الله وبين الذين ينكرون لهذه الولاية، وأن هذه الولاية ضمانة غلبة الدين ولزوم خطه القويم، والوقاية من مسببات الردة ومقدماتها التي حذر منها آنفاً.

وهكذا يظهر جلياً أن الوصف الذي أعطاه تعالى للذين آمنوا المعنيين بالولاية لو كان حسب الافتراض المذكور صفة للمؤمنين مهمة يراد منها التأكيد على التمسك بها يقتضي أن يكون منسجماً مع سياق الكلام ووحي الفريضة، الذي أوضحتناه، من قبيل ما يرجى منه حفظ الدين، وثبات المؤمنين على الإيمان، ومنعهم ضد أعدائه، من مثل الإخلاص الأمثل لله الذي يليق بوصف الله تعالى لهؤلاء البدائل بقوله

* (يحبهم الله ويحبونه) * والتfanي في حب المؤمنين وصيانتهم من قوله * (أذلة على المؤمنين) *، وفي الصلاة ضد الكافرين من قوله * (أعزة على الكافرين) * ومن مثل jihad لا شبهة فيه ليقتضي التنويه الرباني * (يجاهدون في سبيل الله) *، والإخلاص المطلق الذي لا يعترف به مساومة * (ولا يخافون لومة لائم) *، ليتحقق كل هذا الوصف أن يصفه رب العزة * (ذلك فضل الله يؤتى به من يشاء) * فمثل هذه الصفات هي من متعلقات المناسبة ومن تداعياتها، لو تولى المؤمنون من توفرت فيه لكان يرجي صيانة الدين وأهله، لدلائلها الواضحة على الصدق في الإيمان، الأمر الذي لا يتوفّر في الكلام عن إقام الصلاة والزكاة على النحو المفترض حين يكون الركوع بمعنى الخضوع، جاعلاً إياهما كحال المعهود لجميع الذين اعتنوا على سماع الخطاب القرآني لهم بالمؤمنين، على علم بما فيهم من منافقين، وسماعين لقوم آخرين، ولا مزين في الصدقات، والمؤذين لرسول الله، والفارين من الزحف، والقاعدين عن jihad.

ومثله يسري حين يجعل الركوع بمعنى الخشوع، لكون هذه الحالة أمراً قليلاً لا يعلم حقيقته إلا الله، بل إن التظاهر بالخشوع يصلح لخداع المؤمنين بينما صاحبه يبطن النفاق أو الواقعية، لذا وإن كان الخشوع الحقيقي صفة يرغب بها المؤمنون في المطلق، لكنها لا تنسجم مع مناسبة النص وفرضته، لأن مظهر الخشوع ليس هو مما يرجي منه حفظ الدين والوقاية من الردة، فيما لو تولى المؤمنون من يتوفّر فيه.

من جهة ثانية إذا كان الركوع بمعنى الخضوع ليغدو إقام الصلاة وإيتاء الزكاة بالحال المعهود لكل المؤمنين، سواء منهم المعنيون بالولاية والمخاطبون، فلا يبقى معه وجه لاعتبار جملة * (يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة) * صفة في من وجبت لهم الولاية لحضور المخاطبين على الاقتداء بها، بينما هي موجودة فيهم أصلاً ولا تفاضل بين هؤلاء وهؤلاء، بل لا يكون في عداد المؤمنين من لم تكن فيه حتى صح أصلاً خطابه بعنوانهم. وهكذا يبدو واضحًا أن لا وجه لافتراض بأن الله تعالى إنما أراد بهذا التوصيف إظهار أهمية خاصة للصلاحة والزكاة على علاقة بهذه المناسبة وحضور المؤمنين على التمسك بهما.

لقد بات واضحًا إلى هنا أن تفسير الركوع مجازياً بالخضوع يجعل إقام الصلاة وإيتاء الزكاة بوجهه المعتمد لجميع المؤمنين، فيخرج الكلام عن مدلول مفيد، إذ لا يبقى يصلح تمييزاً للمؤمنين الذين أوجب ولا يتهم عن سواهم، ولا تمييزاً للمؤمنين عن غير المؤمنين، ولا معياراً لمن في ولايته صون للدين وأهله، ولا يسمح مورداً للحديث عن الولاية وعن الردة ومتعلقاتها باعتباره ترغيباً للمؤمنين بصفات من تداعيات المناسبة، فيغدو هكذا ذلك الوصف فاقد الدلالة خارجاً عن السياق وفضولًا لا مبرر له ومثله لو اعتبر الركوع بمعنى الخشوع فيغدو غير صالح في أي تمييز أو معيار.

ولا يكون الوصف مفيداً لأي من الأغراض ومتسلحاً مع مناخ النص والنصوص التي افترضوا صلتها به، إلا بفهم الركوع بظاهر معناه

وأصل دلالته اللغوية، دون المجاز، وبما يتواافق مع السياق السائد في استعماله القرآني، وبهذا يصبح الوصف الذي أعطي للمؤمنين المعنين بالولاية مميزا لهم بأمر عظيم قد تفردوا به، فتتضخ حدود الفريضة، ويعطى المبرر المعقول لماذا حضرت الولاية في هؤلاء المؤمنين دون غيرهم كما يتقتضيه قوله "إنما..."، ويتجلى الوصف كفعل ينطوي على دلالات عميقة في البنية النفسية والأخلاقية لصاحبه، ويتحقق التنويم الإلهي، وجعله نموذجا يدعى إليه المؤمنون المخاطبون، ويجدو مضمونه منسجما مع مناخ الفريضة، إذ يعبر عن عميق حرص فاعله على مصداقية الدين وحقائقه وقيمته التي يدعو إليها، وعلى مصداقية المؤمنين، وعلى مشاعر المستضعفين، وعميق التصاقه بالرسالة وقيمها، حين بادر إلى تلبية السائل الفقير وهو في حال الركوع من الصلاة خشية أن يغادر المسجد خائبا، بعد أن صده الحاضرون جميعا، ولم يلهموه في حاجته، مع ما يعبر عنه هذا الصدود الجماعي من ضعف الإحساس الاجتماعي بقيم الإسلام في التعاون والإحسان والرحمة والتواضع للضعف وطلب رضى رب، فجاءت مساعدة علي (ع) إلى التصديق ولو خلال الصلاة ليكشف للمؤمنين ضعفهم، ويصحح ما وقعت جماعتهم فيه من الخطأ، وليري كد مصداقية الدعوة وقيمها ويظهر تجسيدها في الواقع الحياتي.

على أن إزاحة اللفظ عن ظاهر الدلالة وأصلها إلى المعنى الثانوي بالمجاز، إضافة إلى ما سبق بيانه فإنه كذلك يؤدي إلى اضطراب شديد وتناقضات جذرية في دلالة النص، تتصدع بنائه وصياغته، وتتنافي مع صحة التعبير وسلامة البيان.

فالخطاب في هذا النص الإلهي موجه إلى المؤمنين جمیعاً في قوله * (إنما ولیکم الله..) * ليؤکد أن ولايته على جميع المؤمنين، ولما أضاف * (رسوله) * أخرجه من المخاطبين وأضحت له عليهم ولاية مضافة إلى ولايته تعالى، وأضحت كل من تبقى من المؤمنينتابع له في الولاية، ولما أضاف * (الذین آمنوا الذین یقیمون الصلاة ویؤتون الزکاة وهم راکعون) * أخرجهم كذلك من الخطاب وأضحت لهم الولاية مضافة إلى ولايته تعالى ورسوله (صلی الله علیه وآلہ)، وأضحت كل من عداهم تابعاً لهم في الولاية، وهكذا فالنص يجعل المؤمنين صنفين متميزين، صنفاً لهم الولاية، وصنفاً تابعاً لهم فيها وهم المخاطبون، على أن هذا يفهم كذلك دلالة إنما التي بدأ فيها الخطاب لتفيد حصر الولاية في الله ورسوله والذين آمنوا الموصوفين بالوصف المعلوم، ونفيها عن كل من عداهم، مما يجعلهم بالضرورة جهة من المؤمنين غير الذين وجه إليهم الخطاب، فالنص إذن يجعل المؤمنين جهة أوجب لها الولاية، وجهة المخاطبين الذين فرضت عليهم، لذا كان منطقياً تمييز الدين وجبت لهم بوصف خاص بهم لا يوجد في غيرهم، فجاء قوله تعالى * (الذین یقیمون الصلاة ویؤتون الزکاة وهم راکعون) * ، فلا مندوحة عن تلقي الرکوع بظاهره وأصل دلالة الكلمة اللغوي ليؤدي الوصف هدفه من التمييز (فيصبح الوصف أنهم یقیمون الصلاة ویؤتون الزکاة حال الرکوع، فيخدم الوصف غایته في التمييز ويتصل بسياق الكلام) أما لو أزحنا اللفظ عن ظاهره، لتأخذ بالمحاز، وعن أصله لتأخذ بمعنى ثانوي كالخضوع، كما هو المعهود لجميع

المؤمنين، فيصبح عندئذ الأولياء، جميع المؤمنين، الأمر الذي يتعارض مع دلالة إنما الحصرية، وهذا يحدث اضطرابا في الدلالة، وتناقضا في العبارة، إذ يكون المخاطبون هم الأولياء أنفسهم وتصبح العبارة كالتالي: يا أيها الذين آمنوا جميعا إنما وليكم الذين آمنوا جميعا.

وهذا لا يصح كأسلوب للتعبير، إن كان القصد صرف الولاية إلى النصرة لصرفها عن أمير المؤمنين (ع) إلى جميع المسلمين، فلو أن القصد من النص تقرير مبدأ نظري بالمطلق في أن النصرة وقف على المؤمنين وأن كل مؤمن ناصر لكل مؤمن، فلا يصح حينئذ في مقاييس اللغة وأساليب البيان مثل تلك العبارة، بل العبارة الصحيحة هي من قبيل قوله تعالى *

(والمؤمنات والمؤمنون بعضهم أولياء بعض) * التي قد لحظت أن الولاية وقف على المؤمنين نصرا واستنصارا، دون سواهم، دون تعين وتمييز، إذ لم يجعلها واجبا موقوفا على جهة منهم دون غيرها، ولا حقا موقوفا لجهة منهم هي ذاتها كل حين، بل إن أسلوب النص في البيان قد جعل الجهتين على طرفي الولاية قابلتين للتبدل والتداخل كلما نشأت الولاية بين المؤمنين، وذلك لمطابقة الواقع الولاية حين نشوئه في الخارج، الذي يستحيل معه أن يكون المؤمنون جميعا على طرفي العلاقة في كل حين، ورغم أن الولاية هنا تحمل معنى الولاية بأصله وجوهره، فقد حرمت أن يجعل المؤمن لنفسه أي علاقة تعطي يدا وسبيلا على ذاته إلا مع المؤمنين، لكن لأن العبارة جاءت على النحو المذكور، بات ممكنا صرفها إلى ما دون ولاية الأمر في أي مضمون ثانوي يوافق هذه العلاقة في معطياتها التي

ذكرناها أعلاه، كالنصرة، والمودة، واتخاذ البطانة والخلة، وإيلاء شأنك لأحد المؤمنين، خلافاً للنص الذي نحن في صدده الذي ميز المؤمنين فتئين من لحظة نشوئه إلى يوم الدين، المخاطبين الذين جعل عليهم الولاية فرض عين على كل مؤمن لا فرض كفاية، والذين آمنوا الذين ميزهم بالوصف المعلوم، الذين جعل لهم ولاية على وجه الحصر والتعيين دون غيرهم من باقي المؤمنين، الأمر الذي أفادته إنما، فريضة واحدة مع ولاية الله تعالى ورسوله (صلى الله عليه وآله) فهذه لا تكون إلا ولاية الأمر والولاية العامة، أي الإمامة. والنصل ببناء صيغته لا يستقيم بيانه إلا في تلقي معنى الركوع على ظاهره وأصل معنى المفردة لغوياً ليكون الوصف الذي أعطاه للذين وجبت لهم مميزاً وداخلاً في سياق الكلام لا فضول فيه. والعجيب في الذين تنكروا لولاية علي (ع) أخي رسول الله (صلى الله عليه وآله) كيف أنهم يرفضون المجاز حين يفرضه ضرورة مثل تزييه البارئ عن التجسيم والحركة والمكان، أو تزييه النبي (صلى الله عليه وآله) عن الدنس والمعصية والضلال أو رجس الشيطان يترغ في قلبه وداخل نفسه ويسبب أخطاء في سلوكه تتعكس على المجتمع، فيصرون على الظاهر، ولو خالف ثوابت الكتاب والسنة والعقل، رغم أن المجاز في أكثر هذه المناسبات أدعى للفصاحة وأبلغ في البيان، ثم في هذا النص وأمثاله من نصوص الإمامة يصرون على المجاز رغم كل الدلائل على بطلانه، وتنافيه مع استقامة التعبير وسلامة اللسان.

- الفصل السادس
لا يدرك مكنون الكتاب إلا المطهرون
* (لا يمسه إلا المطهرون)
- معنى المس
- معنى الكتاب المكنون
- المطهرون
- حقيقة حفظ التنزيل
- مقوله تطور المضمون دون تقيد تفتقر إلى الدقة العلمية
- لو اتبعوا المرجعية المنصبة إلهيا.

(٢٧٩)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

* (لَا يَمْسِهِ إِلَّا الْمَطَهُورُونَ) *

* (فَلَا أَقْسَمُ بِمَوْجَعِ النَّجُومِ (٧٤) وَإِنَّهُ لِقَسْمٍ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمًا
(٧٥) إِنَّهُ لِقُرْآنٍ كَرِيمٍ (٧٦) فِي كِتَابٍ مَكْتُوبٍ (٧٧) لَا يَمْسِهِ إِلَّا
الْمَطَهُورُونَ (٧٨) تَنْزِيلٌ مِّنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٧٩)) * (١).

يعظم تعالى هذا القسم بقوله * (إِنَّهُ لِقَسْمٍ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمًا) * القسم
يكون عظيمًا بمضمون ما يكون القسم به، وبمضمون الموضوع الذي
يجري عليه القسم، ومما لا جدال فيه أن عظمة ما يقسم به تنبئ بعظمة
وخطورة ما يقسم عليه. لذلك نفهم من تعظيم الخالق جل وعلا لهذا
القسم خطورة مضمونه.

إن القسم العظيم قد شمل تقرير أربع حقائق هي: إنَّه لِقُرْآنٍ كَرِيمٍ فِي
كِتَابٍ مَكْتُوبٍ لَا يَمْسِهِ إِلَّا الْمَطَهُورُونَ تَنْزِيلٌ مِّنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(١) سورة الواقعة المباركة.

إذن فهو يتناول حقائق تتعلق بما أنزله تعالى على رسوله (ص)، وشرح هذه الحقائق يحتاج إلى مجلد برمته، إنما قصدنا هنا إيضاح معنى " لا يمسه إلا المطهرون " مع ما يستدعي من التطرق إلى مجمل هذه الآيات المترابطة سياقاً ومضموناً ضمن حدود الضرورة التي تخدم الحاجة. المس:

المس هذا هو الإدراك والفهم، وهو غير اللمس، قال تعالى * (.. إذا مسهم طائف من الشيطان ..) * (١)، و * (والذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتبخبطه الشيطان من المس) * (٢).

ولا يكون المس هذا بمعنى اللمس، إذ يترتب عليه أن يكون القسم قد قرر أمراً غير متحقق في الواقع، حيث نرى أن المصحف المجيد كثيراً ما يلمسه غير المتظاهرين، وهذا يستحيل أن يصدر عن الله تعالى. لذلك إذا اعتبرنا المس بمعنى اللمس لوجب انتزاع الآية من سياقها لتصبح جملة اعترافية بمعنى إنشاء الأمر بعدم لمسه إلا من المتظاهرين، وهذا كما هو واضح يخالف السياق الظاهر، ويخل بترتبط موضوع القسم ويفسد ببلاغة البيان.

ولا سيما أنه لا دليل في أسباب النزول أو سواها على أن هذه الآية نزلت مستقلة عن سياقها، لذا يبقى ظهور السياق هو الحاكم هنا.

(١) سورة الأعراف، الآية ٢٠١.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٧٥.

الكتاب المكنون:

على أن قوله تعالى * (في كتاب مكنون) * هو قوله تعالى * (.. أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ ..)، * (أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا ..)، * (ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ..) * حيث يعني أنه الكتاب في المجرد، لا المكتوب بالصحف أي المصحف، مما يظهر أن المس هو الإدراك لا اللمس.

ومكنون بمعنى محفوظ من كل الجهات أي في النص والمعنى، أي هو محفوظ كما يريد الله تعالى بالوجه المطابق لوحيه، وذلك قوله تعالى * (بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ) * (١)، فهو محفوظ لدى الله، وكذلك * (إِنَا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ، وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدِنَا لَعَلِيٍّ حَكِيمٍ) * (٢)، فالقرآن الكريم لدى الله في أُمِّ الْكِتَابِ وفي لوح محفوظ وكتاب مكنون، فهذا كله يشير إلى أن قوله لا يمسه يعني الإدراك لا اللمس.

المطهرون:

والمطهرون أي الذين طهروا ووقع التطهير عليهم وهذا غير المتطهرين، فال الأول اسم مفعول والثاني اسم فاعل. فهي تدل على طهارة النفس لا طهارة البدن، لأن الثانية فعل يتحقق الإنسان فيسمى متطهرا، أما

(١) سورة البروج، الآية ٢٢.

(٢) سورة الزخرف، الآية ٤.

طهارة النفس، فهي تقع بفعل الإنسان وبفعل الله لطفاً به لما استحقه من فعل مقدماته، والذين قضى الله تعالى بتطهيرهم بمحكم الكتاب هم محمد وآلـه (صـلـى اللـه عـلـيـه وآلـه) * (إنما يريـد اللـه ليـذهب عنـكـم الرـجـس أـهـلـ الـبـيـت وـيـطـهـرـكـم تـطـهـيرـا) * فـهـؤـلـاء هـم المـطـهـرـون الـذـين طـهـرـهـم اللـه عـالـيـ . بإذـهـابـ الرـجـس عـنـهـم وـعـصـمـتـهـمـ، فـهـؤـلـاء هـم الـذـين يـدـرـكـونـ مـضـمـونـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ الـذـي فيـ الـكـتـابـ الـمـكـنـوـنـ عـنـ اللـهـ، أيـ يـدـرـكـونـهـ كـمـاـ هوـ عـنـ اللـهـ عـلـىـ حـقـيقـةـ ماـ يـرـيـدـهـ تـعـالـيـ لاـ بـظـنـوـنـهـ خـلـافـاـ لـحـالـ غـيـرـهـمـ مـنـ النـاسـ .

وهـذاـ لاـ يـعـنـيـ أنـ مـنـ طـهـرـتـ نـفـسـهـ فـسـمـيـ وـجـدـانـهـ وـعـقـلـهـ لاـ يـدـرـكـ منـ مـعـانـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ، بلـ كـلـمـاـ كـانـ إـلـاـنـسـانـ أـطـهـرـ نـفـسـاـ كـانـ أـقـرـبـ إـلـىـ ذـلـكـ، لـكـنـ مـدارـ النـصـ أـنـهـ لاـ يـدـرـكـهـ عـلـىـ سـبـيلـ الـإـحـاطـةـ وـالـمـطـابـقـةـ لـمـاـ هـوـ الـمـكـنـوـنـ عـنـ اللـهـ إـلـاـ الـمـطـهـرـوـنـ، الـذـينـ اـسـتـحـقـوـاـ هـذـاـ الـوـصـفـ لـكـمالـ طـهـرـهـمـ بـعـصـمـتـهـمـ مـنـ الذـنـبـ وـالـضـلـالـ .
معنى حفظ القرآن:

ولـاـ بـدـ لـنـاـ هـنـاـ مـنـ الـعـودـةـ إـلـىـ النـظـرـ فـيـ مـعـنـيـ حـفـظـ الـقـرـآنـ الـذـيـ أـخـبـرـنـاـ عـنـهـ تـعـالـيـ فـيـ نـصـوـصـ ثـلـاثـ هـيـ: * (إـنـاـ نـحـنـ نـزـلـنـاـ الذـكـرـ وـإـنـاـ لـهـ لـحـافـظـوـنـ) * وـ * (إـنـهـ لـقـرـآنـ كـرـيمـ فـيـ كـتـابـ مـكـنـوـنـ لـاـ يـمـسـهـ إـلـاـ الـمـطـهـرـوـنـ) * وـ * (بـلـ هـوـ قـرـآنـ مـجـيدـ فـيـ لـوـحـ مـحـفـوظـ) * .

هذا الحفظ لا بد أنه يشمل اللفظ والمضمون، لأن تحريف المضمون على غير ما يريده تعالى من القرآن يكون في ذاته تحريفاً يتنافى مع الحفظ، ولا بد أن هذا الحفظ لا يعني عند الله فحسب، ولو كان القصد من الحفظ ذلك، دون حفظه لدى الناس، لكن تنزيله في الأصل عملاً عبيداً، إذ يجعله غير متاح للناس ليهتدوا به ويناقض الهدف من الوحي، بل قوله تعالى * (إنا نحن نزلنا الذكر وإنما له لحافظون) * يرجح الدلالة على حفظ الذكر المنزلي، فلا بد أنه حفظ ليكون متاحاً للناس بوجيهه الأصيل الذي يريده تعالى.

على أن المعرفة على النحو المطابق لما يريده تعالى منه، ليست متاحة بالرأي والاستقراء كما أخبرنا تعالى * (منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فالذين في قلوبهم زيف يتبعون ما تشابه منه ابتغاء تأويله، ولا يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمناً به كل من عند ربنا) * فالمتشابه منه لا يعلم بالرأي، وهذا ما ذمه تعالى بقوله * (يتبعون ما تشابه منه ابتغاء تأويله) * واعتبر ذلك من زيف القلوب، لأن تأويله بالرأي لا يعني من حقيقة مضمونه الذي * (لا يعلم تأويله إلا الله..) * لذلك فإن علم الناس به لا يكون إلا من الله، أي لا يكون علمه إلا عند من جعله الله لديهم، وهذه محصلة طبيعية، لأن ما كان علماً لله وحده فلا يعلم بالوسائل المتاحة من سمع ورواية واستقراء، بل لا يكون إلا جعلاً إلهياً.

إِنَّمَا يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِي أَنْشَأَ لِفَظَهُ وَمَضْمُونَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ
الْحَفْظُ لِكَيْ يُتَبَعَ حَقِيقَتُهُ لِمَنْ يُرِيدُ ذَلِكَ مِنَ النَّاسِ لِيَهُدِيَ بِهِ وَيَقْتَدِي،
وَكَانَ عِلْمُهُ عِنْدَهُ وَحْدَهُ، مِمَّا جَعَلَهُ لَا يَعْلَمُ إِلَّا مِنْهُ وَبِجَعْلِ إِلَهِيِّ، كَانَ لَا بَدَّ
أَنْهُ قَدْ جَعَلَهُ عِنْدَهُ بَعْضَ مِنْ عِبَادِهِ الْقَادِرِينَ عَلَى حَمْلِهِ، فَاسْتَحْفَظُهُمْ عَلَيْهِ
لِكَيْ يَرْجِعَ النَّاسُ إِلَيْهِمْ فِي مَعْرِفَةِ حَقَائِقِهِ وَتَعْلِمُهُ، فَهُؤُلَاءِ يَخْبُرُونَ عَنْ
حَقَائِقِهِ عَنْ عِلْمٍ بِهِ مِنَ اللَّهِ لَا يَأْرَأُهُمْ، مِمَّا يَرْفَعُ التَّحْرِيفَ عَنْهُ لِفَظًا
وَمَضْمُونًا، وَيَكُونُ الْحَفْظُ مَتَحْقِقًا لِدِيِّ اللَّهِ تَعَالَى وَيَكُونُ مَتَاحًا لِلْخَلْقِ،
وَهَذَا مَا يَنْسَجمُ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى * (فِي كِتَابِ مَكْنُونٍ لَا يَمْسِهِ إِلَّا
الْمَطَهُورُونَ) * فَهُمُ الَّذِينَ قَدْ أَعْطَتْهُمْ طَهَارَتُهُمْ مِنَ الرَّجْسِ وَالدُّنْسِ الْفَكْرِيِّ
وَالنُّفُسِيِّ الْأَهْلِيَّةِ لِحَمْلِ هَذَا الْعِلْمِ الْمَجْعُولِ رَبَانِيَا، وَالْاسْتَحْفَاظُ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ
يَنْسَجمُ مَعَ وَصْفِهِ تَعَالَى بَعْضًا مِنْ عِبَادِهِ بِالرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ
بِمَحْكَمَهُ وَمُتَشَابِهِ بِنَفْسِ الْمُسْتَوْىِ مِنْ قَوْةِ الْيَقِينِ، فَإِنْ كَانَ بَعْضُ الْعِبَادِ
يَعْلَمُونَ بِهِ مِنَ اللَّهِ، فَلَا أَوْلَى مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ بِأَنْ يَكُونُوا هُمْ
أُولَئِكَ الْعَالَمِينَ.

مَقْوِلَةُ تَحْوِلَةِ الْمَضْمُونِ دُونَ تَقيِّيدٍ تَفتَقرُ إِلَى الدِّقةِ الْعِلْمِيَّةِ:
أَمَّا القَوْلُ بِأَنَّ الْحَفْظَ هُوَ لِلنَّصِّ، لِيَكُونَ مَتَاحًا لِيَفْهَمُوهُ مِنْهُ تَبعًا
لِمَعْطِيَاتِ مَرْحَلَةِ التَّطْوِيرِ الَّتِي بَلَغُوهَا، وَعَلَى ضَوْءِ الْمَعْارِفِ الَّتِي اَكتَسَبُوهَا،
فَتَلَكَ لِعْمَرِي مَغَالَطَةً، مَا بَعْدَهَا مَغَالَطَةً، إِذْ بِهَذَا الْمَفْهُومِ يَكُونُ النَّصُّ تَابِعًا
لِتَطْوِيرِ الإِنْسَانِ يَحْوِرُهُ حَسْبَ مَا يَلَائِمُهُ، وَلَا يَكُونُ لَهُ دورٌ فِي التَّحْفِيزِ
وَالتَّوْجِيهِ، خَلَافًا لِلْهَدْفِ مِنْ رِسَالَةِ السَّمَاءِ وَالْوَحْيِ الإِلَهِيِّ، فِي دُفْعَةِ تَطْوِيرٍ

البشرية ووضعها على الطريق السوي، أي أن يكون النص هو الحافز على الارتقاء والتجدد له، بل ذلك الاعتبار يضع الوحي الإلهي في إطار المعرفة النسبية التي تتبدل تبعاً لزيادة قدرة الإنسان على الكشف والاختبار، فلا يكون لتنزيهه من الله تعالى ميزة على ما لدى البشر، وبهذا المفهوم يكون الإنسان حاكماً على النص الموحى، ويفهمه بما يسقطه عليه مما لديه من مواقف متفاوتة ومعارف متبدلة، بينما يجب أن يكون النص هو الحاكم على الإنسان، إذ أنه يحمل الحقيقة له من كل شأن تطرق إليه الوحي في حياة الإنسان والملحوظات والكون، ولو علم الإنسان حقائقها كان من شأنه أن توجهه في تطوره وتدفعه وتصوبه، هذه حقيقة أولى، والحقيقة الثانية أن الناس لم يكونوا قادرين على استيعاب هذه الحقائق جملة واحدة في عصر التنزيل، لذلك قال تعالى "لا يعلم تأويله إلا.." فكان علمه عند الله خاصاً به ولا يعلم منه إلا بالجعل الإلهي، وللذين جعل الله عندهم هذا العلم الإلهي أن يظهروا للناس منه ما يناسب مرحلة النضج التي بلغوها، مع تعاظم التطور الإنساني، وفي الوقت الذي يستطيعون توظيفه إيجابياً في حياتهم وتعاطيهم مع الوجود، فيكون ما يظهرون لهم من الحقائق حافزاً على الارتقاء وموجها للتطور البشري، لكن هذا يحتاج إلى أمة ملتزمة بالحق قوامة عليه، لكي لا يكون وسيلة بيد الظالمين للطغيان والجبروت.

تحول المضمون مقيد بالموضوع:

ومن ناحية أخرى، فإن الموضعيات التي تعالجها النصوص كثيرة، ولا يصح إطلاق عبارة تحول المضمون دون تقيد، ولو من حيث أن التحول

يمثل فهم الإنسان تبعاً لمعارفه المكتسبة، لا إنّه تحول في الحقائق المكتنزة فيها، وذلك لأنّ من النصوص ما يتناول العقائد والشريائع والأخلاق، وهو ثابت مع الزمان بتعييره عن حقائق الوجود في العقائد، وتعييره عن الوجه السوي للإنسان الممثل لأصالته في الشريائع والأخلاق، وهي بهذا ثابتة بثبات إنسانيته، وتغييرها يوجب تغيير الدين، في الوقت الذي أتّاح الإسلام للناس أن يعالجوها جديداً قضایاهم بواسطة الاجتہاد الذي يجب أن يتزامن عملية الاستنباط من خلال النصوص، وأن لا يخرج عنها لكي لا ينحرف عن الصواب، بينما من النصوص ما هو خارج هذا الإطار ويتناول قضایا الكون والخلق والحياة، فلا بد أنه يعبر عن الحقيقة في أي شأن تناوله النص، ولا يمكن أن يحمل في داخله التناقضات، ولا هو يعبر عن معرفة نسبية، بل هذا الفهم قد نشأ من عجز الناس عن إدراك الحقائق في النصوص بعد تنكرهم لمرجعيتها التي جعل الله عندها علمها الحقيقي، فأصبح الإنسان يفهم هذه النصوص من خلال معارفه النسبية المتبدلة مع الزمان، وذلك في عملية إسقاط على النص، وأصبحت النصوص محكومة بتطور الإنسان ليرى فيها معارفه، لا حاكمة على التطور وحافرة له ومصوّبة لمساره، ولو كانت مقولـة تطور المضمون تعبراً عن هذا الواقع الذي نشأ عن عزوف الأمة عن مرجعيتها الصادرة عن الله، لصحتـ، ولكن تبقى مقيدة بطبيعة الموضوع الذي تناوله النصوص خارج إطار العقيدة والشريعة. ولا صحة للتنظير بأن هذا من وجوه الإعجاز، لأنّه لا إعجاز في نسبية المعرفة، بل ينافي الإعجاز، في أن ما يسقطه الإنسان

عليها من معارفه في زمن ماض يظهر خطأ في زمن لاحق، فهل هذا خطأ في دلالة النص أم خطأ في فهم الإنسان له؟
الجواب واضح، الإعجاز يكون لو كشف الإنسان حقيقة المضمون فيما يحمله من حقائق الوجود، ووظيفه إيجابيا في حياته فكان سببا لكشف العلوم والسيطرة على الطبيعة.
لو اتبعوا المرجعية المنصبة إليها:

فلو أن المسلمين لم يقعوا في الخطيئة الكبرى، بالتنكر للمرجعية التي أقامها تعالى لهم ثقلا ثانيا مع القرآن مستحفظين عليه، ولو أنهم رجعوا إليهم، لفهموا من القرآن أسرارا عظيما سبقوا بها أهل الكفر والإلحاد إلى السيطرة على الأرض والسماء، لكن لما تنكروا لهم وآثروا الرأي والهوى على النص والوحى الإلهي، وعلى مرجعية الرسالة العاصمة من الضلال التي نصبها الله لهم، تعثرت الرسالة وانحرفت الأمة عن سبيلها القويم، وأصبح أئمة الهدى والحق في موقع لا يسمح بإظهار تلك العلوم للأمة، إذ تغدوا بيد الظالمين وسيلة يزدادون بها طغيانا على بعضهم بعضا وعلى الأمم، وإذا كان المرجو من أمة القرآن أن تقيم دولة الحق والعدل الإلهي على الأرض، لتتحقق الأمة بهديها وتستنير بنورها، تحولت الخلافة المدعاة إلى قيصرية، ودولة الإسلام إلى مملكة ككل الممالك، وعطلت السنة وأولت نصوص الكتاب على غير حقيقتها، وأصبح الفساق والظالمون مالكين على رقاب الأمة، وهي خاضعة لهم تعينهم على عزل أهل الحق والعدالة والصواب والعلم.

لذلك أصبحت الأولوية في وظيفة إمام الحق العمل على تأصيل الرسالة في مجتمعها، ودفع الريب والتحريف عنها، وترسيخ الذين استناروا بنورهم، للمحافظة على الوجه الصحيح للإسلام عبر القرون، إلى أن يأذن الله لإمام الحق ليعيد الأمور إلى نصابها، فيعود أهل الإسلام إلى رشدهم والطريق الذي أراده لهم تعالى فحينئذ يظهر إمام الحق المنتظر هذه العلوم للناس، لأنهم يكونون عندها مستحقين لها، ومؤهلين لحملها والعمل لها، فلا تكون بيدهم وسيلة طغيان واستكبار وضلال.

وهكذا يصبح لتلك النصوص المقررة لحفظ القرآن الكريم مدلولاً معقولاً، ينسجم مع المنطق الديني في مبررات الوحي وبعث الرسل، إذ قد نزل الوحي لهداية الإنسان وتحقيق مصلحته، فلو أن علمه الحقيقي يبقى لله وحده، فما الفائدة من تنزيله؟ تنزه الله تعالى عن العبث وعن أن ينزل للناس سبيل هداية يكون سبباً للحيرة والخلاف، مما ينافي مبررات التنزيل، ومن هذا يفهم حقيقة قوله تعالى * (في كتاب مكنون لا يمسه إلا المطهرون) *. بمعنى لا يدركه إلا المطهرون على التحو الذي شرحته في بداية البحث، ويفهم معنى قوله * (ولا يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم..) * بأن * (الراسخون في العلم..) * معطوفة على لفظ الجلالة، ليكون علم تأويله الذي لا يعلمه إلا الله ولذلك لا يعلم إلا بجعل منه، قد جعله عند هؤلاء الراسخين في العلم الذين هم المطهرون، الذين ظهرهم الله وأذهب عنهم الرجس بما حققوا من مقدمات التطهير الإلهي في علم الله، فاصطفاهم الله تعالى من عباده * (إن الله اصطفى آدم ونوحًا وآل

إبراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض..) * وسائل أبوهم إبراهيم (ع) بهم ربه تعالى * (ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا..) * فأورثهم علم الكتاب ومرجعيته * (ثم أورثنا الكتاب الذي اصطفينا من عبادنا..) * وذلك من خلال جعل الكتاب ربانيا في الذريات المصطفاة * (ولقد أرسلنا نوح وإبراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب..) * وجعلهم الشاهدين لله ورسوله على الناس * (هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا ليكون الرسول شهيدا عليكم وتكونوا شهداء على الناس) * .

(٢٩١)

الفصل السابع
وراثة المصطفين للكتاب
- المعنى الإجمالي
- الاصطفاء والمصطفون
- وراثة الكتاب
- وراثة الكتاب بين المصطفين وعموم الناس
- المحصلة.

(٢٩٣)

شرح الآية ٣٢ من سورة فاطر المباركة
بسم الله الرحمن الرحيم: * (والذي أوحينا إليك من الكتاب هو
الحق مصدقاً لما بين يديه، إن الله بعباده لخبير بصير (٣١) ثم أورثنا
الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا، فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد،
ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله، وذلك هو الفضل الكبير (٣٢) [سورة
فاطر].

المعنى الإجمالي:

نفهم من هذا النص الإلهي أن الله تعالى قد أورث الكتاب لفئة من
عباده قد اصطفاهم على الخلق، وأن هذا التوريث تال لنزول الكتاب على
محمد (صلى الله عليه وآله) وتال لقيامه بالرسالة، إذ جاء قوله تعالى
* (والذي أوحينا إليك من الكتاب هو الحق..) * وبعد جاء قوله * (ثم
أورثنا الكتاب..) * لتشير * (ثم) * إلى أن هذا الأمر حصل بعد ذلك التنزيل
فهو في حقبة القرآن، وليس الكلام هنا عن الأمم السابقة له، مما يجعل

هؤلاء المصطفين تاليٰن له.

فالسؤال من هم هؤلاء المصطفون، ولمعرفة ذلك لا بد من البحث في عدة أمور من خلال التفصيل الآتي:

التفصيل:

الاصطفاء:

إن الاصطفاء من الصفوّة، وهي خلاصة كل شيء وأفضل ما فيه، فصفوة الخلق هم أفضّلهم وأمثالهم، وقد جاء الاصطفاء في القرآن الكريم تعبيراً عن اختيار الأفضل المتميّز على كل ما عداه وذلك في النصوص الآتية:

* (ومن يرحب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه، ولقد اصطفيناه في الدنيا وإنه في الآخرة لمن الصالحين (١٣٠) إذ قال له ربه أسلم قال أسلمت لرب العالمين (١٣١) ووصى بها إبراهيم بنيه ويعقوب يا بني إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن غلا وأنتم مسلمون (١٣٢)). *

* (إن الله اصطفى آدم ونوحًا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين (٣٣) ذريّة بعضها من بعض والله سمّي علیم (٣٤)). * (٢). * (قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى) * (٣).

(١) سورة البقرة.

(٢) سورة آل عمران.

(٣) سورة النمل، الآية ٥٩.

* (وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين) * (١).

* (وقال لهم نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكا، قالوا أئن يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال، قال الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم، والله يؤتي ملكه من يشاء والله واسع عليم) * (٢).

* (قال يا موسى إني اصطفيتك على الناس برسالتي وبكلامي فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين) * (٣).

* (إن الله يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس، إن الله سميع بصير) * (٤).

فالنصوص القرآنية كلها التي ذكرت الاصطفاء وأثبتته لبعض من عباد الله هي في مقام اختيار الأمثل.

وهناك نصوص أخرى ذكرت الاصطفاء في موضع النفي، لكن تبقى تستبطن معنى اختيار الأفضل في معرض نفيه. فقوله تعالى * (فاستفتهم أربك البنات ولهم البنون (١٤٩) أم خلقنا الملائكة إناثا

(١) سورة آل عمران، الآية ٤٢.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٤٧.

(٣) سورة الأعراف، الآية ١٤٤.

(٤) سورة الحج، الآية ٧٥.

وهم شاهدون (١٥٠) ألا إنهم من إفکهم ليقولون (١٥١) ولد الله وإنهم لکاذبون (١٥٢) اصطفى البنات على البنين (١٥٣) ما لكم كيف تحکمون (١٥٤)).*

فالبارئ جل وعلا يسفة دعواهم بأسلوب الاستفهام الاستنکاري ليدل على أنه لا تمييز بين الذكر والأثني، فلم تكن الإناث صفة الخلق حتى يختص تعالى بهن نفسه وحتى يجعل الملائكة إناثا كما يفترون، ومثله يقال في قوله تعالى * (أَصْفَاكُمْ بِالْبَنِينَ ..) * وأما قوله تعالى * (.. لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَخَذَ وَلَدًا لَاصْطَفَى مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ سُبْحَانَهُ هُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ).*

فالخلق كلهم لله ولو أراد الله أن يتخذ ولدا لاختار لنفسه صفوتهم وأمثالهم ممن يشاء، لكنه تنزه عن ذلك.

فهذه النصوص الثلاث هي في مورد نفي الاصطفاء، أما النصوص الأخرى التي تتحدث عن الاصطفاء فهي في مورد إثباته وكلها جاءت في مورد انتقاء الأمثل وتمييزه على جميع من عداه من جهة أولى و تستبطن علاقة وظيفية للمصطفين بالرسالات الإلهية من جهة ثانية، فالاصطفاء الإلهي ليس غاية في ذاته، بل ينبع عن إرادة ربانية في اختيار الأمثل من البشر لأجل رسالته، كما أن أغلب نصوص الاصطفاء تعبّر عنها مباشرة (٧٥ الحج - ١٤٤ الأعراف - ٤٢ البقرة - ٤٢ آل عمران - ١٣٠ و ١٣٢ البقرة) إلى جانب النص الذي نحن في صدده (الآلية ٣٢ من سورة

(١) سورة الصافات.

(٢) سورة الزمر، الآية ٤.

فاطر)، وهناك عدد من الآيات الأخرى التي تبين هدف الاصطفاء عامة في الحديث عن العباد المصطفين، كقوله تعالى * (ولقد أرسلنا نوحا و Ibrahim وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب..) * و * (قال إني جاعل لك للناس إماما قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين) * و * (هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا ليكون الرسول شهيدا عليكم وتكونوا شهداء على الناس) * .

وغيرها الكثير، تتحدث عن الذريات المصطفاة وعن علاقة الاصطفاء بحمل أعباء النبوات والكتاب والإمامية والشاهدية الكبرى على الخلق. ولئن كان المصطفون هم الصفو الأمثل، وضح أن الكفرة والملحدين والمنافقين والفسقة والفجرة والظالمين وأهلسوء والمعاصي لا يشملهم أي معنى من معاني الاصطفاء، بل هؤلاء إذا مبزهم تعالى بقول فمن مثل * (ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الإنس والجن لهم قلوب لا يفهون بها ولهم آذان لا يسمعون بها..) * كما أن المنطق السديد يقضي بأن الاصطفاء لا يشمل الجهلة والذين لا يكادون يفهون حدثنا ولو حسنت سرائرهم، فهؤلاء وأولئك وهم على ما هم عليه من جهل أو عمل سوء، ليسوا من الأمثل في شيء، فلا يكونون من صفو الخلق، بل لقلقة اللسان بالشهادتين دون أن تمس العقل والقلب ودون الالتزام بمقتضياتها، وبينما العمل أسوأ من عمل الذين لم يشهدوا بذلك، مثل أولئك أسوأ فعلا من هؤلاء، فالذي بلغته أمثلة الحق ولم يعمل بها هو شر

مكاناً ممن لم يعمل بها إذا لم تبلغه * (يوم لا ينفع نفسها إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا) * وهل من كان جاهلا، لم يحدث نفعا لخلق الله بل ربما أضر بجهله ولو عن غير قصد، أيسفع له الشهادتان أقر بهما دون فهم لأبعادهما فيكون بهذه الحال صفة على أحد أساطير العلم الذي قدم النفع العميم للناس وأمن بوحданية الله بفطرته وعلمه، وحسن خلقه وسلم الناس من يده ولسانه، ولم يحمل غالا على الذين آمنوا، وربما أنه لم يسمع بالإسلام أو صدّه عن التقصي ما رأه من سوء الأمثلة في مثل أولئك الذين حملوا اسمه وخالقوا حقائقه؟ ولئن كان الثاني خارج الاصطفاء لأنّه يفتقر إلى مقدماته التي أولها التلبس بالإيمان عقلاً ووجداناً وسلوكاً فال الأول كذلك خارجه لافتقاره إلى مثل ذلك وأكثر.

وهكذا يبدو جلياً أن قوله تعالى * (ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا) * لا يعني جميع أمة محمد (صلى الله عليه وآله) على ما فيها من تلك النماذج قدّيماً وحديثاً، من جهلة وفساق وظلمة وفسادين ومن يصح وصف دينهم بلعق اللسان، فمثل هؤلاء لا يكونون من الأمثل في الخلق، وهم خارج الاصطفاء بلا ريب، فلا يبقى من مدلول معقول إلا أن يكون الاصطفاء للصفوة الأمثل من العباد. على أن تتمّ الآية تعطى مزيداً من الوضوح من قوله تعالى * (فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتضى ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله..) * فالضمير في * (فمنهم) * عائد إلى عبادنا، لا إلى الذين اصطفينا، إذ هي الأقرب، ولا يكون الرد إلى الأبعد ما لم يكن من مسوغ بدليل خارجي أو لزوم بلاغي، على أن ظلم النفس

يشمل كل عمل سوء، بما فيه الكفر، وضلال الفكر والعمل.. ومن يكون هكذا لا يكون من المصطفين في أي معيار لتعارضه مع الدلالة اللغوية للاصطفاء ولتشوزه عن الذي عهد من سياق استعماله القرآني، وهكذا فقد ميز تعالى بين العباد ثلاثة أصناف: الظالم لنفسه، والمقتصد، والسابق بالخيرات، فالظالم هو الذي كفر بالكتاب أو تنكر له، أو عمل فيه بهواد، والمقتصد هو الذي مزج السوء بالحسن والطاعة بالمعصية والضلال بالهوى، فلم يغلب عليه الظلم لذا ميز عن الظالم لنفسه، وأما السابق بالخيرات، فقد ميزهم عن الصنفين الأولين بقوله * (ذلك هو الفضل الكبير) *، ولعلهم هم المصطفون أنفسهم لانطباق صفة الأمثلية عليهم، وهكذا فالنص قد ميز المصطفين عن أهل الظلم والضلال وأهل السيئات والمعصية، فيكون فيه إشعار بتنزتهم عن المعاصي والضلال، الأمر الذي يتواافق مع دلالة الاصطفاء لغويًا في اختيار الأمثل ومضمونها القرآني، في اختيار الله تعالى للصفوة من خلقه، الذين بارك فيهم وحملهم وظائف رسالته العظيمة التي لا يقوى على حملها إلا مثل هؤلاء.

ومن الطبيعي أن تكون الوظائف الربانية في الرسالات الإلهية اصطفاء ربانيا، لا شأننا بشريا ينتدب له الناس بعضهم بعضا، ولقد أخبرنا تعالى عن هذه الحقيقة بصيغة المضارع بقوله "إن الله يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس، إن الله سميح بصير (٧٥) يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم وإلى الله ترجع الأمور (٧٦)" * (١). فالنص يخبرنا عن حقيقة كائنة

(١) سورة الحج.

وهي أن الله يصطففهم لعلمه بقابلياتهم وب شأنهم في الأمثلية، بالمقاييس الربانية لا بالمنظور البشري، والله وحده يعلم حقائق الأمور وبواطنها، بينما للبشر الظاهر، والواقع ي ملي حقائق لا يمكن تجاهلها، فبعض الناس قد يبلغ شأننا عالياً في العلم، وبعضهم في التقوى، وأخرون في الزهد، وغيرهم في الصبر أو في نكران الذات والجهوزية للتضحية في سبيل الحق وغير ذلك، ومن كان في الدرجات العليا من إحدى الفضائل قد يكون مقصراً في سواها، بينما الصفة الأمثل هم الذين لا يضاهون فيما بلغوه من الأمثلية في كل بعد من الأبعاد الضرورية لحمل الرسالة ومسؤولياتها، تبعاً لما تملية حاجة هذه الوظيفة في مراحل الرسالة المتعددة، فهو لاء لا يعلم حقائقهم إلا الخالق عز وجل.

ولقد اصطفى تعالى الذين شاء من عباده منذ بداية الخلق لعلمه بما سيكون من شأنهم وقابلياتهم، فأخبرنا أنه اصطفى الأنبياء والرسل والأوصياء، وأنه اصطفى ذريات من الناس * (إن الله اصطفى آدم ونوح وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين (٣٣)) ذرية بعضهم من بعض والله سميع عليم (٣٤) * (١)، فذلك الاصطفاء متحقق وراهن، ومثله قوله تعالى * (ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا) * فيخبرنا أن هذين التوريث والاصطفاء ناجزان في قضاء الله، كائنان في الحقبة القرآنية، وأن هناك من العباد المصطفين في هذه الحقبة من قضى الله في أن يرثوا الكتاب. ومن جهة ثانية فإن التفسير الموضوعي لآيات الكتاب يقضي أن

(١) سورة آل عمران.

نفهم الموضوع من خلال النصوص المتعلقة بالاصطفاء جملة، مما يفرض علينا أن نبحث عن هؤلاء المصطفين في ضمن الذريات التي أخبرنا تعالى باصطفائها، وهل من هذه الذريات المباركة في أمة القرآن إلا ذرية إبراهيم من ابنه إسماعيل عليهما السلام، أي محمد وآلـه (صـلى الله عـلـيه وآلـه)، والتي أخبرنا عنها تعالى * (ربـنا واجـعـلـنـا مـسـلـمـين لـكـ وـمـن ذـرـيـتـنـا أـمـة مـسـلـمـة لـكـ.. رـبـنا وـابـعـثـ فـيـهـمـ رـسـوـلـا مـنـهـمـ..) * فـهـذـهـ الـأـمـةـ الـمـسـلـمـةـ مـنـ ذـرـيـةـ إـبـرـاهـيـمـ وـإـسـمـاعـيـلـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ هـمـ مـنـ آـلـ إـبـرـاهـيـمـ الـذـيـنـ اـصـطـفـيـلـ عـلـىـ الـعـبـادـ وـجـعـلـ فـيـهـمـ النـبـوـةـ وـالـكـتـابـ، فـإـذـاـ قـالـ تـعـالـ لـرـسـوـلـهـ * (وـالـذـيـ أـوـحـيـنـاـ إـلـيـكـ مـنـ الـكـتـابـ..) * وـأـرـدـفـ * (ثـمـ أـورـثـنـاـ الـكـتـابـ الـذـيـنـ اـصـطـفـيـنـاـ مـنـ عـبـادـنـاـ) * فـهـمـنـاـ أـنـ هـؤـلـاءـ الـمـصـطـفـيـنـ مـنـ الـعـبـادـ هـمـ هـذـهـ الـأـمـةـ الـمـسـلـمـةـ مـنـ آـلـ إـبـرـاهـيـمـ وـالـذـيـنـ بـعـثـ اللـهـ فـيـهـمـ النـبـيـ (صـلىـ اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ) مـنـ أـنـفـسـهـمـ، وـالـذـيـنـ أـخـبـرـنـاـ بـأـنـهـ قـدـ جـعـلـ النـبـوـةـ وـالـكـتـابـ فـيـ شـجـرـتـهـمـ، وـلـيـسـ عـسـيرـاـ أـنـ نـعـلـمـ أـنـ مـحـمـداـ وـآلـهـ (صـلىـ اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ) هـمـ الـمـعـنـيـوـنـ مـنـ هـذـهـ الـذـرـيـةـ فـيـ حـقـبـةـ الـقـرـآنـ كـمـاـ أـوـضـحـنـاـ فـيـ شـرـحـ آـيـةـ الشـاهـدـيـةـ.

علىـ أـنـنـاـ إـذـاـ اـتـضـحـ لـنـاـ الـمـقـصـودـ مـنـ عـبـارـةـ "ـالـكـتـابـ"ـ فـهـمـنـاـ مـزـيدـاـ مـنـ حـقـيقـةـ الـاـصـطـفـاءـ الـرـبـانـيـ لـوـرـاثـتـهـ.

وراثة الكتاب:

لقد أوفينا البحث في دلالة "الكتاب" أثناء تفسير آية * (قل كفى بالله شهيدا بيبي وبينكم ومن عنده علم الكتاب) * من خلال تفسير موضوعي

لمجمل الآيات المتعلقة بالكتاب فليراجع هناك، ولقد أظهرنا المدلول القرآني لهذا اللفظ حين يكون متعلقاً بالرسالات الإلهية، ووجدنا أنه يشير إلى مجمل الوحي الإلهي المنزلي على الرسل ومجمل الرسالات الإلهية وبوجهها الصحيح الذي عند الله، وجدنا أن إحاطة العلم بذلك وبحكم طبيعته الربانية لا يكون كسبياً بالوسائل المتاحة للناس في السماع والرواية والاستقراء، لعجزها عن حقيقة الإحاطة والمطابقة مع ما عند الله مضمنها وأبعادها وبرنامجاً، بل لا يكون إلا جعلاً إلهياً، ولو لا أن جعل الله علم ذلك عند رسله وأنبيائه لما حصل لهم، إذ كان الجعل من خلال تنزيل الكتاب عليهم في وظيفتهم الرسولية، كما تبؤنا بذلك النصوص القرآنية المتعلقة بموضوع الكتاب، ولأجل هذا إن وجد عند غيرهم من العباد، فلا بد أيضاً أن يكون جعلاً إلهياً، وأيضاً من خلال وظيفة ربانية من وظائف الرسالات، وجدنا أن نصَّ(.. ومن عنده علم الكتاب) * يشير إلى جهة لديها كامل علم الكتاب لا بعده، بالمقارنة مع "قال الذي عنده علم من الكتاب" مما اقتضى أن يكون جعل هذا العلم عند الجهة المشار إليها بالنص هو من أجل وظيفة الشاهدية التي أفاد بها النص ذاته * (كفى بالله شهيداً...) *.

وفي العودة إلى النص الذي نحن في صدده نجد أن الله تعالى قد أورث "الكتاب" للمصطفين من العباد، وهذا يندرج في سياق جعل الكتاب في الذريات المصطفاة من الخلق * (ولقد أرسلنا نوحاً وإبراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب) * أي حملنا المصطفين منهم النبوة

والكتاب وليس كل الذرية، لأن الذين هم خارج الاصطفاء منهم لا يتميزون بالنسبة عن بقية المؤمنين لجعل الكتاب فيهم حسراً، وحمل الكتاب هو في حمل علمه ومرجعيته والقيام به، بلا ريب، ولما كانت طبيعة علم "الكتاب" جعلاً إلهياً لا موضوعاً كسيباً، ظهر لنا مضمون الاصطفاء لوراثة الكتاب وضروراته، فالله تعالى قد أورث "الكتاب" للعباد المصطفين، الذين قد اصطفاهم بحكمته لما علم قابلتهم، فجعل لديهم علمه، وحملهم مرجعيته.

من ناحية أخرى، هذا النص الذي يقرر وراثة الكتاب بالاصطفاء، يقدم لنا دليلاً على أن علم الكتاب على سبيل الإحاطة والمطابقة لما عند الله تعالى، هو شأن أساسه الاصطفاء الرباني، فيؤيد ما ذهبنا إليه في دلالة نصوص الشاهدية من أنها وظيفة قائمة على الاصطفاء والاجتباء الإلهيين.

إن الدلالات السابقة الذكر يفرضها النص حين جعل وراثة الكتاب قائمة على الاصطفاء، هذا الأمر الذي يختلف كلياً عن وراثة المؤمنين عامة للكتاب، كما سيظهر في الفقرة الآتية.

وراثة الكتاب بين المصطفين وعموم الناس.
لسائل أن يدعي أن هذا النص يماثل قوله تعالى * (ولقد آتينا موسى الهدى وأورثنا بنى إسرائيل الكتاب (٣٥) هدى وذكرى لأولي الألباب (٥٤)) * (١)، فلماذا لا تكون الوراثة هنا أيضاً عام لكل أمّة القرآن.

(١) سورة غافر.

هذا النص في بني إسرائيل هو من قبيل قوله تعالى فيهم أيضاً * (وَآتَيْنَا
 بَنِي إِسْرَائِيلَ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ) * فمن الواضح أنه تعالى قد أتى ذلك
 أنبياءهم لا جميعهم، إنما عمم الكلام لأنهم فيهم من جهة أولى، وليدل
 على قيام الحجة به على مجموعهم من جهة ثانية، ومثله في ذلك النص عن
 وراثة الكتاب، إذ الوارثون هم المصطفون منهم كما أخبرنا تعالى بقوله
 عن نوح (ع)، وإبراهيم (ع) * (.. وَجَعَلْنَا فِي ذَرِيْتَهُمَا النُّبُوَّةَ
 وَالْكِتَابَ ..) * وفي الذريعة المصطفاة وليس في عموم بني إسرائيل، إنما عمم
 الكلام لأن هؤلاء الوارثون المصطفون هم فيهم، وتقريراً لقيام الحجة بهذه
 الوراثة عليهم. على أنه في فهم الموضوعات القرآنية لا بد من النظر في
 مجلل الآيات المتعلقة بموضوع وراثة الكتاب، فنجد وجهين منها، وراثة
 الكتاب الخاصة بالمصطفين ووراثة الكتاب لعموم الذين انتسبوا إليه،
 ونفهم الفرق من قوله تعالى * (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ ..) * (١) في مقابل
 * (لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَاباً فِيهِ ذِكْرٌ كُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ) * (٢)، فتنزيل الكتاب في
 الحالتين له مدلول مختلف لجهة الوظيفة والمضمون، فالتنزيل على الأنبياء
 يعطيهم المرجعية في شأنه، ويدل على تكليفهم القيام به، وجعل علمه
 لديهم واستحفاظهم عليه بوجهه المطابق لما عند الله، أما التنزيل على
 الناس فهو من خلال التنزيل على الأنبياء، ليعني قيام الحجة عليهم به
 ووجوب الالتزام به، والقيام به من خلال مرجعيته العالمة به لا من خلال

(١) سورة المائدة / الآية ٤٨ .

(٢) سورة الأنبياء / الآية ١٠ .

ظنونهم، ومنه نفهم وراثة الكتاب فيبني إسرائيل وكل الأمم، فالوارثون من المصطفين رسل وأنبياء وأئمة، ووراثتهم هي وراثة علمه ومرجعيته والقيام به واستحفاظه، وهي وظيفة ربانية أساسها الاصطفاء كما في هذا النص ذاته، والله أعلم حيث يضع رسالته، بينما وراثة المنتسبين إليه هي من خلال وراثة المصطفين، وتشير إلى قيام الحجة عليهم به، والقيام به من خلال مرجعيته، وهي دور لا اصطفاء فيه، بل أساسه استجابة الناس إلى فريضة بالإيمان على كل نفس، فمنهم من أحسن ومنهم من أساء، ولقد كان من الأمم التي ورثت الكتاب من لم يحمله بل ضيعه بعدم الالتزام بفروضه، وبالتحريف من اتباعهم الكتاب بأهوائهم وظنونهم وبمخالفة مرجعيتهم، وهذا يفهم من مجموع النصوص التي تكلمت عن شأنبني إسرائيل مع أنبيائهم وتحريفهم كلام الله، ومن أجل هذا السلوك قال تعالى * .. كالذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كالحمار يحمل أسفارا) *

و * (فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب يأخذون عرض هذا الأدنى) * (١) و * (.. وإن الذين أورثوا الكتاب من بعدهم لفي شك منه مريب) * (٢)، ومثله يكون في الأمم الأخرى بما فيها أمّة محمد (صلى الله عليه وآلـهـ)، ومنها قوله تعالى * (ربِّيْ إِنْ قَوْمِيْ اتَّخَذُوْا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُوراً) * فهذا الكلام لعله ليس في المشركين، لأن الهجر لا يكون إلا بعد وصل، فالمسركون لم يأتوا إلى القرآن ولم يدخلوا في ظله ليهجروه

(١) سورة الأعراف / الآية ١٦٩ .

(٢) سورة الشورى / الآية ١٤ .

بعد ذلك، بل هو في بعض أمة محمد (صلى الله عليه وآلها)، ومثله * (من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم..) * ومثله * (أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم..) * ومن النصوص النبوية ما يؤكّد هذه المعاني من ارتداد كبير يقع في أصحابه بعد وفاته (صلى الله عليه وآلها)، وفي أمته في آخر الزمان، ومن افتراق الأمة إلى ثلات وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ناجية، ومن محاكاة أمته للأمم السابقة حرفًا بحرف، بينما قال في الذين ورثوا الكتاب من المصطفين * (ولنجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين) * ولأنهم أوفوا بالعهد قال تعالى فيهم * (قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى) * فهل يا ترى هذا السلام المقترب بحمده تعالى يشمل كل بني إسرائيل أو كل المسلمين على ما فيهم من فسقة وظالمين عاقين لله ورسوله؟ فالوارثتان تختلفان مضموناً ووظيفة.

إذن يظهر لنا أن النص بتخصيصه الوراثة بالمصطفين في حقبة القرآن بعد رسوله (صلى الله عليه وآلها) قد أخرج من دلالته من لا تتوفر فيهم صفات الأمثلية التي يتضمنها معنى الاصطفاء، فلذلك لا يكون النص شاملًا لكل أمة محمد (صلى الله عليه وآلها) بل فقط ثلاثة قد اصطفاها الله تعالى لهذه الوراثة، بالمضمون الذي أوضحتناه.

رد الاحتمالات الأخرى:

على أنه لا بد من الإشارة إلى ما قيل من احتمالات في معنى المصطفين لإظهار الخطأ فيها، فقد قيل هم بنو إسرائيل لأنهم من بني إبراهيم أي من

الذرية المصطفاة، وفضلاً عن خطأ الرعم بأنّ بنى إسرائيل هم واقعياً جمِيعاً أبناء إبراهيم، فإن خطأ هذا الرعم يظهر من ذات النقاش الذي سبق حول قولهم هم أمة محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، لجهة أنّ فيهم من لا يتحقق لهم صفات الاصطفاء الإلهي، ولقد ظهر بوضوح كذلك في الكلام عن الفارق بين وراثة المصطفين ووراثة عموم الناس، ومن أن تحديد الوراثة بالمصطفين يخرج عموم بنى إسرائيل منها، إذ المصطفون فيهم هم الأنبياء والأوصياء الذين حملهم الله الوظائف الإلهية كما تدل النصوص، وليس جميعهم، كما أنه ليس من سبب للإدعاء أن المصطفين في هذا النص هم ذاتهم المصطفون من بنى إسرائيل، إذ لا توجد أي إشارة في النص توحّي بذلك الإنقاء لحقبتهم.

ولقد قيل هم الأنبياء عموماً، وما ذلك إلا لمسايرة مضمون الاصطفاء في النص، لكن هذا التفسير يضفي على النص إبهاماً لا إيضاحاً. فالنص يذكر المصطفين من العباد، وليس كلهم أنبياء كرمٍ (ع) وغيرها، وما من قرينة تسمح بتخصيص اللُّفْظ بالأنبياء، في وقت يقدم سياق النص القريئة على أنّ الكلام خاص بحقبة القرآن من قوله تعالى * (... ثم...) * ليفيد أن التوريث كان بعد التنزيل على محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ذكره الآية التي سبقتها. وليس من المصطفين بعده (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في حقبته إلا أهل بيته (ع).

على أننا لو اعتبرنا أنّ الكلام هو عن الحقبة السابقة للقرآن لكان بمثابة انزاع للنص من سياقه، إذ أن الآيات السابقة واللاحقة تتكلم كلها عن

حقبته والناس الذين أرسل النبي (صلى الله عليه وآلـهـ إلـيـهـمـ بهـ)، فلا مبرر لهذا الانتزاع، بينما النص ذاته يشير إلى هذا الارتباط بحقيقة القرآن على النحو السالف الذكر، لا سيما أنه لا يوجد في أسباب النزول ما يبرر نزوله مستقلاً، فاقتضي أحده بظاهر سياقه، ولو قبلنا حدلاً بسلخ النص عن سياقه لما دل منفرداً على تعلقه بالحقيقة السابقة للقرآن فضلاً عن غيرها، بل يغدو ذا دلالة عامة، تفيد حينئذ بالضرورة تعبيراً عن حقيقة ربانية أن الله تعالى يورث الكتاب للمصطفين من عباده بعد التنزيل على رسله، وإنما جاءت العبارة في الماضي للدلالة على أن هذا قضاء ناجز، ويكون عندئذ شاملًا لحقيقة القرآن، أي يتضمن توريث الكتاب بعد رسول الله (صلى الله عليه وآلـهـ)، ويعود المعنى إلى الذي إليه أشرنا بداية.

من ناحية ثانية، إن انتزاع النص من موضعه يفرض النظر إليه في علاقته بمجمل الآيات التي قبله التي تتكلم عن الكتب والرسل وهي الآيات (٢٤، ٢٥، ٣١) * (إنا أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً، وإن من أمة إلا خلا فيها نذير (٢٤) وإن يكذبوا فقد كذب الذين من قبلهم، جاءتهم رسالاتهم بالبيانات والزبر والكتاب المنير (٢٥)...*) إلى قوله * (والذي أو حيناً إليك من الكتاب هو الحق مصدقًا لما بين يديه، إن الله بعباده لخبير بصير (٣١) ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا... (٣٢)) * فلو شئنا فهم النص من خلال العلاقة بمجمل هذه الآيات وجدرناه يدل على توريث الكتاب تاليًا لتنزيله على مجمل الرسل والأنبياء، بما فيهم خاتمهم (صلى الله عليه وآلـهـ)، أي بعد انتهاء عصر الوحي الإلهي.

المحصلة:

- ١ - إن في وراثة الكتاب في القرآن الكريم وراثة المصطفين ووراثة مجموع الذين انتسبوا إلى الدين وهما يختلفان لجهة المضمون والوظيفة، فالأولى هي وراثة علمه ومرجعيته، وهي وظيفة ربانية أساسها الاصطفاء الإلهي، أما الثانية فهي وراثة من خلال وراثة المصطفين، تتضمن قيام الحجّة عليهم به، ولزوم الالتزام به، ويرتب هذه الوراثة تصدق الإنسان بالرسالة الذي هو فرض على كل إنسان، ولا اصطفاء فيها.
- ٢ - هذا النص الإلهي يخبرنا أن الله تعالى قد أورث الكتاب بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعباد له مصطفين أي أورثهم علمه ومرجعيته، وبالضرورة مرجعية الرسالة الخاتمة.
- ٣ - ولما كانت هذه الوراثة اصطفاء ربانيا فقد أخرج منها سوى المصطفين من العباد مهما بلغ أحدهم.
- ٤ - ولقد علم من مراجعة نصوص الاصطفاء الإلهي والاجتباء الرباني أنه ليس في أمة محمد (صلى الله عليه وآله) من المصطفين إلا ثلاثة ذرية إبراهيم من ابنه إسماعيل عليهما السلام، الذين سماهم أبوهم المسلمين قبل القرآن من قوله تعالى * (ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك...) * أظهرنا سابقاً أن هؤلاء هم محمد (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (ع)، وأنهم هم المجتبون الذين أبوهم إبراهيم، الذين

سماهم المسلمين قبل القرآن، والذين اجتباهم الله للشاهدية الكبرى. ويرجع لمعرفة دلالات هذه النصوص إلى بحث آية الشاهدية. ولئن كان هناك نفر قليل من المسلمين ممن ينسبون إلى إسماعيل (ع) إلى جانب النبي (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (ع)، فإنه ليس عسيراً معرفة أن الاجتباء هو خاص بهم عليهم السلام من محمل النصوص القرآنية والنبوية التي خصهم الباري بها ورسوله (صلى الله عليه وآله)، من مثل آية التطهير وآيات المودة، ومثل آية المباهلة وحديث النساء الذين حددوا بوضوح من هم أهل البيت المطهرون (ع) ومثل نصوص التقلين والغدير والسفينة وباب حطة والنجوم والعدول من أهل بيتي ينفون عن هذا الدين التحريف في كل زمان، التي أظهرت كلها أن آل محمد (صلى الله عليه وآله) هم المرجعية العليا والثقل الثاني مع القرآن، الذين بهم وبالكتاب تؤمن الأمة من الضلال. ونصوص أخرى كثيرة غيرها.

ولقد أظهر تعالى لنا أمثلتهم على الأمة وأنهم الصفة المباركة في آية التطهير وكذلك في آية المباهلة التي مهما قلنا في دلالتها، فإنها في أقل تقدير دلت على أنهم هم بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) الصفة وأصحاب الأمثلية في كل ما يطلب لمثل هذا المباهلة التاريخية من مواصفات الطهر والقرب من الله والإخلاص لرسالته ورسولها والعلم بحقائقها والتسليم بقضاء الله وأمره، فإن كان في أمم محمد (صلى الله عليه وآله) مصطفون بعده فهل يرى صاحب بصيرة وبصر غيرهم؟ الواقع التاريخي يؤيد هذه الدلالة القرآنية بالذات ودلالات النصوص القرآنية

والنبوية الأخرى، إذ بينما قد سجل التاريخ على كل الذين تسنموا مرجعية الأمة حالات من الجهل بالكتاب والسنة والفنون وحالات من الانحراف في السلوك والظلم، وفي الوقت الذي كانت هذه المرجعيات هي التي سطرت التاريخ وانتدبت من يسجل لها السنة وسوهاها، وبينما كان الحصار على أشدّه على أهل البيت (ع)، والاضطهاد عليهم وعلى من تشييع لهم قد بلغ مبالغ لم يرى التاريخ لها مثيلاً قديماً ولا حديثاً، وكان هم أعدائهم إطفاء ذكرهم والتشنّع عليهم والحطّ من شأنهم، فإنه لم يسجل عليهم شيء من مثل ما سجل على أعدائهم، بل سجل لهم في كل مفخرة أعلاها وأمثلها، من العلم والتقوى والزهد والطهارة والتضحية، فكان التاريخ الذي سجله خصومهم، أو على الأقل الدائرون في فلك خصومهم، أفضل دليل على أمثلتهم وأنهم الصفة من الأمة، فكان ذلك تصديقاً لتقديم الله ورسوله (صلى الله عليه وآله) لهم، وكان من المعجزات الإلهية والكرامات الربانية التي أظهرها رسوله في آل الدين أمر تعالى بطاعتهم، بل جعل في علمهم وزدهم وأمثالهم وما أجرى لهم من كرامات تحدث فيها الأجيال دلائل صدق لنبيه (صلى الله عليه وآله) الذي منه نهلوها، وعلمه حملوا صلوات الله عليه وعليهم أجمعين. ولا بد هنا من التذكير بدلالة الصلاة على محمد وآلـه في كل فريضة صلاة، ودلالة الصلاة الإبراهيمية المعلومة في السنة المروية والسنة العملية، ودلالة الصلاة على محمد وآلـه (صلى الله عليه وآله) المفروضة بقوله تعالى * (إن الله وملائكته يصلون على النبي..) * ولقد شرحنا هذه الدلالات أثناء الكلام

عن آية التطهير في بحث آية أولي الأمر، ووثقنا مصادرها هناك، وهي في أقل تقدير تعني أن الصلاة على النبي وآلـه (صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) هي من خلال الصلاة على إبراهيم وآلـهـ، وأن منزلتهم من الرسالة والمؤمنين هي من خلال كونهم في عداد آلـإـبـرـاهـيـمـ المصطفـيـنـ علىـالـعـالـمـيـنـ. فهل بعد كلـهـذاـ منـماـضـ؟ـ

الحمد لله الذي هدانا إلى الذين اصطفى من عباده، محمد وآلـهـ
الأطهـارـ، اللـهـمـ صـلـيـ عـلـىـ مـحـمـدـ وـآلـمـحـمـدـ كـأـفـضـلـ ماـ صـلـيـتـ عـلـىـ
إـبـرـاهـيـمـ وـآلـإـبـرـاهـيـمـ فـيـ الـعـالـمـيـنـ إـنـكـ حـمـيدـ مـجـيدـ. * (قلـ الـحـمـدـ لـلـهـ وـسـلـامـ
عـلـىـ عـبـادـهـ الـذـيـنـ اـصـطـفـيـ) *

الفصل الثامن
أهل الذكر

(٣١٥)

بسم الله الرحمن الرحيم

* (وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً نوحي إليهم، فاسألو أهل الذكر إن كتم لا تعلمون * بالبيانات والزبر، وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون) * {سورة التحل ٤٣ و ٤٤}.

بداية نذكر أنه قد اختلف في من هم أهل الذكر، فالذى ورد عن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) أن أهل الذكر هم أهل البيت عليهم السلام، ومثله كذلك ورد لدى بعض السنة (أنظر الحاشية) (١) ولكن البعض الآخر اعتبر أنهم أهل الكتاب أو علماؤهم، ونحن لكي يتاح لنا

(١) نذكر على سبيل المثال لا الحصر: الإمام الشعبي في تفسيره الكبير، تفسير القرآن لابن كثير، ج ٢ ص ٥٧٠، تفسير الطبرى ج ١٤ ص ١٠٩ تفسير الآلوسي (روح المعانى) ج ١٤ ص ١٣٤ تفسير القرطبي ج ١١ ص ٢٧٢، تفسير الحاكم (شواهد التنزيل) ج ١ ص ٣٣٤ تفسير التستري (إحقاق الحق) ج ٣ ص ٤٨٢ ط ١ طهران، بنيامع المودة القندوزي الحنفي ص ٥١ و ١٤٠ ط الحيدرية وص ٤٦ و ١١٩ ط إسلامبول وشواهد الترتيل للحاكم الحسكنى الحنفي ج ١ / ٣٣٤ حديث ٤٥٩ و ٤٦٠ و ٤٦٣ و ٤٦٤ و ٤٦٥ و ٤٦٦.

الفهم الصحيح لهذه النص الإلهي وأبعاده، لا بد لنا من أن تقارب الموضوع بعد تخلينا أي موقف سابق حول مفهوم أهل الذكر، لكي نتجنب أي إسقاط خارجي على دلالات النص، وعليينا أن نتعامل مع النص بدراسة أسلوب البيان وطبيعة الخطاب موضوعياً، لتعلم حجم الدلالة التي يحملها، ومن أجل هذا علينا أن نعلم هل أن هذا الأمر بسؤال أهل الذكر هو خاص بهذه الحقيقة التي بدأ النص بذكرها * (وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً نوحي إليهم) *، أم هو عام يشمل كل حقائق الأديان، وهل هو أمر موجه إلى المشركين وحدهم ولا ينطبق على غيرهم. إن أجابتنا عن هذه الأسئلة ومعرفتنا لحجم دلالات النص تجعلنا نفهم من هم أهل الذكر.
المعنى الإجمالي.

* (وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً نوحي إليهم) * ذلك رد على قولهم في الآيات السابقة من نفس السورة * (لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء...) * كما ذهب صاحب الميزان، ليتبين أن الأنبياء هم بشر ينذرون الناس ولا سيطرة لهم عليهم، وأن الله تعالى ينذر الناس بهم ولا يجبرهم على الإيمان، إذ ذلك تكليف لهم محاسبون عليه، وذهب البعض إلى اعتبار الآية رداً على قول المشركين لماذا لا يبعث الله ملكاً رسولًا، لكن ليس في ما قبلها ولا بعدها من الآيات ما يدل على ذلك، بل هي آيات من سور أخرى، لذلك فالأقرب هو المعنى الأول وإن كانت التسيدة لا تختلف كثيراً.

* (فاسألو أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون بالبيانات والزبر...) *
البيانات والزبر متعلقة ب * (لا تعلمون) * ولا يصح ردها إلى أرسلنا أو إلى
نوحى، فالرد إلى الأقرب أولى مع استقامة المعنى، وأكثر انسجاما مع
فصاحة الكلام، ولا يصح الرد إلى الأبعد مع تجاوز الأقرب ما لم تتوفر
ضرورة بلاغية له، أو دليل خارجي يبرر من سنة أو سواه، وكلا الأمرين
مفقود، فلزم الرد إلى الأقرب جريا مع مألف اللسان وقواعد الكلام،
ولكن على تقدير أن جملة * (إن كنتم لا تعلمون) * اعتراضية تعود إلى * (ما
أرسلنا من قبلك إلا رجالا) * فحينئذ يقتضي رد * (بالبيانات والزبر) * إلى
فاسألو إذ تصبح هي الأقرب انسجاما مع ما أسلفنا، وفي الحالة الأولى
يكون السؤال لأهل الذكر متربا في حالة عدم العلم بالبيانات والزبر، وفي
الحالة الثانية يكون سؤالهم بالبيانات والزبر متربا، نتيجة عدم العلم بحقيقة
أن الله تعالى يرسل رجالا يوحى إليهم، وفي الحالتين فإن السؤال هو في
موضوع البيانات والزبر، فيكون المعنى أن السؤال بها يجب توجيهه إلى
الذين نعتهم تعالى ب * (أهل الذكر) *.

والبيانات: هي البراهين الواضحة وتعني الدلالات التي تؤكد الحقائق
الربانية من مثل بشريّة الرسول وعدم جبرية الإيمان، ولقد ورد في القرآن
الكريم تنزيل البيانات على الرسول في معرض الكلام عن موسى (عليه
السلام) ومحمد (صلى الله عليه وآله) وأنبياء آخرين عليهم السلام فلا
مبرر للقول بأن العبارة تعني إحدى الرسالات السماوية أو الكتب
كالتوراة. ولما جاءت العبارة مطلقة هكذا دون تحصيص فهي تشير إلى

جنس البيانات ومحملها، وليس ما يدل على أنها إشارة إلى ما له علاقة بإحدى الرسالات دون سواها بل هي شاملة لها.

وأما الزبر: فهي مجموع زبور أي كتاب، ومن الغني عن القول أنها إشارة إلى الكتب السماوية، وجاءت بصيغة الجمع لتشير إلى محملها و الجنس لا إلى كتاب دون سواه، وما يتوقف مع عموم عبارة البيانات.

وهكذا لا نجد مبررا لاعتبار البيانات والزبر إشارة إلى كتب اليهود والنصارى دون القرآن الكريم ودون الكتب السماوية الأخرى، فلا النص يعين على ذلك، ولا دليل عليه من كتاب أو سنة، وهو بمثابة الإسقاط الخارجي على النص ناشئ عن الاعتبار المسبق بأن أهل الذكر هم علماء أهل الكتاب، فهذا الإسقاط لا يصح، بينما الأسلوب الصحيح في التعامل مع هذا الموضوع حين يعتريه الغموض أو الاختلاف، هو في أن تفهم أولا دلالة عبارة البيانات والزبر، حيث أن النص يستبطن أن أهل الذكر هم العالمون بها، ولو علمنا ما هي، علمنا منه من هم أهل الذكر، والعبارة جاءت في النص عامة لا تخصيص فيها، فلا بد من أخذها بعمومها، ويكون السؤال لأهل الذكر بجنس البيانات والزبر في العموم، سيان بأي منها أو كلها حسب حاجة السائل، أي أن السؤال هو بالرسالات وكتبها وبراهينها، لا سيما أنه هو الذي ينسجم مع الواقع الخارجي، إذ أن جهل المشركيين ببشرية الرسول أو بعدم جبرية الإيمان، هو من محمل الجهل بحقائق الرسالات الإلهية التي ليست خاصة بكتب اليهود والنصارى، وأن براهينها ليست خاصة بتلك الكتب، ولا هي متوقفة على استقصائها فيها

للإدلاء بها للجاهل والذي لم يستيقن، علماً أن موضع السؤال المطلوب حسب إفادة النص هو بالبراهين والبيانات الدالة على هذه الحقيقة وغيرها من حقائق الإيمان، وليس السؤال فقط للحصول على الجواب بمجرد نفي أو إثبات. فالحقائق الربانية واحدة وبراهينها واحدة لكل الرسالات والكتب في أصلها الذي لم يحرف، إنما يتوقف تعليم الجاهل وهدايته على الجهة التي يتوجه إليها في السؤال بها، لجهة مدى حيازتها على العلم الصحيح المطابق للأصل الذي يريد تعليله تعالى، ومستوى الفهم والنضج، ولجهة المصداقية في الإرشاد، مما يعني تلقائياً إن أهل الذكر هم الذين يحققون هذه الصفات، ليكون سؤالهم مفيداً للهداية.

ومثله يقال عن الذكر في (أهل الذكر) فهو من ذكر يذكر ذكراً، وهو في المبدأ يصح لكل ما أنزل الله تعالى على الأنبياء ليذكر الناس به، فكله ذكر، وليس هناك ما يدل على تخصيص لها، بل استعملت في ذكر موسى (ع)، إنما أكثر استعمالها كان في وصف ما أنزل على رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالذكر، * (ص، والقرآن ذي الذكر) *، * (وقالوا يا أيها الذي نزل عليه الذكر إنك لمجنون) * {الحجر ٦} * (والذكر الحكيم) * (وإنه لذكر لك ولقومك وسوف تسألون) * {الزخرف ٤٣} . * (وأنزلنا إليك الذكر) * {النحل ٤} ، مما يمنح مزيداً من الوضوح فيما ذهبنا إليه من معنى البيانات والزبر، ويؤكد أن لا مبرر لاعتبار الذكر كنهاية عن ما أنزل إلى موسى أو عيسى (عليهما السلام) دون سواهما، بل لعل تتمة الآية التي بعدها * (وأنزلنا إليك الذكر) * تشير إلى أن الذكر فيها بدل

من الذكر في أهل الذكر، مما يصح معه أن تكون قرينة على أن الذكر فيها هو القرآن، لا سيما أن القرآن الكريم كما دلت كثير من الآيات، هو الوجه الصحيح لما أنزل على الأنبياء وهو المهيمن عليه، ولئن كان نعتقد بهذا، لكن المعنى الإجمالي للأية لا يختلف في النتيجة، إذ إن عموم معنى الذكر هنا يمنح مزيداً من التأييد لما قلناه قبل حين من وجوب سؤال أهل الذكر بالرسالات وكتبها وبراهينها وبأي منها وفي العموم، حسب حاجة السائل مما يلزم عنه أن يكون لديهم العلم بها.

هل سؤال أهل الذكر خاص لهذا المورد الذي تحدث عنه النص؟ وهل هو خاص بالمشركين؟

يقول النص * (فاسألو أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون بالبيانات والزبر...) * فالسؤال هنا مشروط بعدم العلم بالبيانات والزبر، فيكون متوجباً حين يكون الجهل بها، دون خصوصية، لموضوعه.

ومن ناحية ثانية، إن قلنا إن * (إن كنتم لا تعلمون) * اعتراضية راجعة إلى * (وما أرسلنا...) * فحينئذ تغدو * (بالبيانات والزبر) * متعلقة ب * (فاسألو) * كما سبق القول، ويكون سؤال أهل الذكر هو بالبيانات والزبر، وفي كلتا الحالتين يكون النص قد شرع سؤال أهل الذكر بعموم البيانات والزبر سواء كان عدم العلم هو بعمومها أو فقط في مورد خاص منها، فليس السؤال وقفاً على بشرية الرسل أو على جبرية الإيمان، بل إن المعنى الذي يفرض نفسه هو أن النص قد أنشأ قاعدة عامة في هذه المناسبة الخاصة، تقضي بسؤال أهل الذكر بالبيانات والزبر، حين ينشأ أي جهل

بها، كقولك إن الماء مفترض فاسألو أهل العلم إن كنتم لا تعلمون بالدين، أو على التقدير الثاني من اعترافية إن كنتم لا تعلمون: إن الماء مفترض، إن كنتم لا تعلمون، فاسألو أهل العلم بالدين، فأنت قد أنشأت قاعدة عامة في مناسبة الجهل بمفطرية الماء، تقضي بسؤال أهل العلم بشأن الدين، وسؤالهم بعموم شأنه في كل مناسبة أخرى من الجهل فيه. ومثله هذا النص العظيم الذي في مناسبة الجهل ببشرية الرسول أو عدم جبرية الإيمان، فقد أنشأ قاعدة عامة تقضي بسؤال أهل الذكر بعموم البيانات والزبر حين ينشأ الجهل بحقائقها، ولا يكون السؤال وقفا على مناسبتها، بل الرد إلى أهل الذكر في هذه الحالة كان من خلال القاعدة العامة التي أنشأها النص.

وللائل أن يتساءل أنه كما قبلنا بإمكان اعترافية * (إن كنتم لا تعلمون) * في سياق * (فاسألو أهل الذكر بالبيانات والزبر) * فلماذا لا نقبل بإمكان اعترافية مجمل الجملة * (فاسألو أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) * بين قوله * (وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً نوحى إليهم) * وقوله * (بالبيانات والزبر) * لتصبح هذه الأخيرة متعلقة بأرسلنا أو نوحى. والفارق واضح، إذ أنه في الاحتمال الأول * (إن كنتم لا تعلمون) * مرتبطة ب * (فاسألو) * ... حيث أن عدم العلم هو شرط السؤال، لذلك فإن اعترافيتها تأتي من سياق العبارة ومن خلالها، ولا تحدث خروجاً عن السياق، ولا انقطاعاً فيه، بل كله سياق واحد مترابط. بينما في الاحتمال الثاني، فإن جملة * (فاسألو أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) * غير مرتبطة

بأصل العبارة، بمعنى أنه لا يتوقف المراد منها عليها، لذا فهي مضافة، تضيف معنى جديداً، وجعلها اعترافية في سياق العبارة الأساس يشكل خروجاً عن سياقها وانقطاعاً فيها، دون توفر ضرورة بيانية أو بلاغية لهذه الاعترافية، بل تأخيرها إلى بعد * (بالبيانات والزبر) * أفضل إبانة للمراد من كلتا العبارتين وأبلغ، مما يجعل هذا الاحتمال ساقطاً، لتعارضه مع أمثلية العبارة القرآنية، لجهة البيان الأفضل مع الاحتفاظ بالدرجة الأعلى من البلاغة. وفي القرآن الكريم حالات مشابهة لما ذكرنا في الاحتمال الأول لجهة أنك تجد الجملة الاعترافية تأتي في سياق جملة أخرى مرتبطة بذلك السياق، تخدم ضرورة بيانية أو بلاغية، كمزيد من بيان المراد من الجملة الاعترافية أو المراد من الجملة التي اعترضت سياقها، وهكذا لا تشكل خروجاً عن سياق الكلام.

على أية حال فلو قبلنا جدلاً بأن يكون سؤال أهل الذكر يعني بالخاصة الموضوع الذي يتضمنه قوله * (وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً نوحي إليهم) *، فإن مصداقية أهل الذكر في تعليم الجاهل عن حقيقة من خصائص الإيمان الكبرى، تعطيهم مصداقية لتعليمها في غيرها، إذ أن المصداقية إما أن تكون كلاماً أو أن لا تكون.

وهكذا، فإن النتيجة التي لا يمكن تفاديها هي أن النص يؤدي مشروعاً سؤال أهل الذكر بمطلق البيانات والزبر.

من ناحية ثانية فإن هذه القاعدة العامة ليست وقفاً على حالة المشركين ولا خاصة بهم، فقد جعل النص موجباً ومبرراً لسؤال أهل

الذكر الجهل لا الجحود، فالثاني هو من نتائج الأول، ألا ترى أنه قال * (إن كنتم لا تعلمون) * وجعل غاية السؤال تحصيل العلم بالكتب الإلهية وبراهينها وليس مجرد تحصيل الخبر بأن النبي بشر أو الإيمان اختيار لا جبر فيه. ولا سيما أن التسليم بالحقائق الربانية وإن كان ينفي الجحود، لكن إن لم يحرز صاحبه العلم ببراهينها لكي يعقلها فهذا من الجهل بها. ولذلك فإن الإقرار بها لا يكفي في عملية الإيمان، بل لا بد من فهم المبررات والدلائل مما يستبطنه معنى العلم في قوله * (لا تعلمون) *، وهكذا فإن الأمر بتوجيه السؤال لأهل الذكر قد جاء للذين لا يعلمون، وهذا يشمل المنكر والذي أقر دونما علم، وليس في النص ما يحزم بأن الخطاب خاص بالمشاركين، وما إفتراض هذا التخصيص إلا بسبب أن فيها رد على بعض مقولاتهم، لكن هذه المقولات لم تكن خاصة بالمشاركين في عصر النزول، ولن تكون كذلك بعده كما هو في علم الله تعالى الذي أنزل آياته للعمل بها إلى يوم الدين، فأما قضية الجبر فقد ضل بها كثير من أهل الكتاب وسنعود بالإشارة إليه لاحقا، كما أنه اشتبه الأمر فيها على المسلمين، وأما حتمية بشرية المرسلين فقد اشتبه فيها اليهود في عزير (ع) والنصارى في عيسى (ع). وهكذا فإن الشك بهذه الحقيقة وغيرها أو عدم فهم مبرراتها بوضوح، ليس حسرا على رؤوس الشرك الذين يطلقون مثل هذه المقولات، كما أنه ممكן حتى لسدج المسلمين، وإن إطلاقها من قبل المشركين، له أن يتثير تساؤل بعض المسلمين، لا سيما أن الكثير منهم لم يكونوا قد نضجوا في الإيمان لحداثة عهد بالجاهلية، لذلك جاء النص

خطابا عاما، يصح لكل من جهل بالحقائق الإلهية وبياناتها وكتبها، ولكل من توجب عليه العلم ببراهينها، وهو أمر يتوجب على كل إنسان، وعلى المسلم قبل غيره، لأن تسليمه لا يسقط عنه إحراز اليقين بها، الذي يستلزم أن يعقلها ويفهم دلالتها، وفي القرآن الكريم حوارات كثيرة حول الحقائق الربانية والكونية من قبيل البعث والوحدانية التي علم أن الكافرين أو المشركين ينكرونها، وجاءت أساسا ردا على شكوكهم، لكنها تبقى حوارات تمثل دلالات، لكل من ينشأ لديه شك أو غموض حولها، أو يحتاج إلى براهينها، فلا معنى لاعتبارها خاصة بإفهام المشركين كقوله تعالى * (قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق) * و قوله * (لو كان فيهما آلة غير الله لفسدتا) * أو * (كماء أنزلناه من السماء فأحينا به أرضا ميتة وكذلك النشور) * فلا وجه لاعتبار هذه وكل الحوادث المماطلة تعني المشركين وحدهم، بل هي لكل من يترتب عليه فهم هذه الحقائق ودلائلها، وهذه متوجبة على كل إنسان سواء أنكر الوحدانية أو البعث أو أقر بهما تسلیما، فإن الإيمان بها مطلوب فوق التسلیم، وهو يحتاج إلى السؤال والعلم ومعرفة بياناتها.

ألا ترى أن بعض المسلمين يقولون بالتجسيم؟ وغير ذلك من المقالات التي تناقض حقائق الإيمان؟ ألا ترى أن كثيرا من المسلمين يقولون بالجبر، وأن الإيمان والكفر حسب ذلك قضاء منذ أول الخلق لا خيار فيه، كما يروون من الحديث المنحول بقولهم "قبض الله قبضة وقال هذه إلى الجنة ولا أبالي وقبض قبضة وقال هذه إلى النار ولا أبالي" أليس هذا

كقول المشركين * (لو شاء الله ما عبادنا من دونه من شيء) * فمن الذي بين لهؤلاء الذين لا يفهمون حقائق الذكر الحكيم وهم يقرأونها؟ من يبين لهم إلا العالمون بحقائق الوحي وكتبه على وجهها الذي يريد الله، لا كما يتوهموها بتؤولاتهم وظنونهم؟ فلئن صح أن يبين أهل الذكر للمشركين، أفلا يصح أن يبينوا ذات الحقيقة دلالاتها للMuslim إذا نشأ لديه الشك والإبهام، علماً أن حقائق الإيمان دلالاتها واحدة؟.

من أجل هذا جاء الخطاب عاماً في هذا النص العظيم يؤكّد إحدى حقائق الأديان، ثم يقرر في مناسبة عدم العلم بهذه الحقيقة قاعدة عامة لكل من يتوجب عليه العلم بحقائق الرسالات دلالاتها وكتبها وأن يعود في ذلك إلى أهل الذكر.

وفي محصلة الكلام حتى هذه اللحظة وجدنا أنه:

أولاً: يتكلم النص عن البيانات والزبير والذكر بعموم العبارة، فلا مبرر لتخسيصها لبعض الكتب الإلهية دون غيرها، بل لا بد من فهمها على أنها تعني مطلق الرسالات الإلهية وكتبها.

ثانياً: وإن كان الكلام قد أنسى في معرض ذكر حقيقة ربانية واحدة هي بشرية الرسل أو عدم جبرية الإيمان، فإن النص قد جعل السؤال لأهل الذكر بمطلق البيانات والزبير، وجعل شرطه الجهل، سواء فهمنا على أنه الجهل بالحقيقة التي قررها النص، أو بمطلق حقائق الإيمان، فإن السؤال المنوط بأهل الذكر هو بمجملها وليس وقفاً على هذه الحقيقة بالذات. ومن الواضح أن غاية السؤال ليست تحصيل خبر بالنفي أو

الإثبات في موضوع السؤال أيا كان، بل الغاية هي تحصيل العلم بالبيانات والبراهين حول هذه الحقيقة أو أي حقيقة من حقائق الإيمان في الزبر.

ثالثاً: جاء الخطاب عاماً، ولا وجه لتخسيصه بالمشركين، والحقيقة التي قررها بداية ليست مما يشك به المشركون وحدهم، لكنها مورد شبهة لدى بعض من أهل الديانات السماوية وهي ذاتها كما غيرها من حقائق الإيمان قابلة إلى أن تكون مورداً للغموض أو التساؤل من قبل أي إنسان مشركاً أو موحداً، خاصة إذا طرح المشركون التشكيك بها قبلة حديثي الإسلام، وضعاف الإيمان. لذلك لا يصح القول أن الخطاب يخص المشركين دون غيرهم، لا سيما أن هذا الإرشاد يوجه إلى الذين لا يعلمون * (إن كنتم لا تعلمون) * والتسليم بأمر دون إحراز القناعة بدلاته هو من الجهل به، كما هي حالة الموحد تسلি�ماً دون علم.

رابعاً: وهكذا فإن النص قد أنشأ قاعدة عامة في مناسبة الكلام عن الحقيقة التي بدأ بذكرها، وبموجب هذه القاعدة يحيل كل من لا يعلم بالحقائق الربانية نتيجة الكفر أو نتيجة ما اعتبره من الجهل أو الشك أو الغموض على أهل الذكر لتحصيل العلم بالرسالات والكتب الإلهية ودلائلها وبراهينها.

خامساً: ونشأ من هذا أن يكون أهل الذكر عالمين بعموم الرسائل وكتبها، وبوجهها الصحيح لا المحرف ليكون خبرهم مفيدة للصواب الذي هو غاية السؤال كلما نشأت الحاجة إليه، فليس منطقياً أن يجعل السؤال منوطاً بجهة لا تفيد بالحق، كذلك يجعل علم أهل الذكر جعلاً إلهياً لا

كسيبا، إذ لا يكون مطابقا لما عند الله إلا إن كان كذلك. ولا أظن أحدا يدعي أن اليهود والنصارى كان عندهم العلم بعموم البيانات والزبر الخاصة بهم والسابقة لهم بوجهها المتداول فضلا عن وجهها المطابق لما عند الله، ولا دليل على مثل هذا الادعاء، وغني عن البيان أنه لم يكن لديهم العلم بما له علاقة بالقرآن الكريم.

نفي شبهة:

على أن لهذا الأمر وجها آخر، فلقد أورد البعض أن العرب في الجاهلية كانوا يلتجأون إلى اليهود لسؤالهم عن أخبار السماء، وكانوا يصدقونهم، بل كانوا يستشرونهم حول دخول الإسلام. مما جعل البعض يرى وجها في أن يكون النص قد قصد بأهل الذكر أهل الكتاب، بينما لم تدبرنا في الموضوع بمزيد من العمق لوجدنا أن مثل هذا التوجه في الجاهلية لو كان حقيقيا، فإنه يخدم في عكس ما ذهبوا إليه في فهم هذا النص. على أنه لدى مراجعة الحوادث النادرة التي استندوا إليها وجدناها لا تشكل دليلا مقنعا على التعميم، كما أن بعضها يؤكّد غش اليهود في شأن الدين الجديد، فتخدم في عكس ما أرادوه في تبرير ما يقولون.

لقد أخبرنا القرآن الكريم في كثير من المناسبات والأيات عن سوء النية لدى اليهود وأهل الكتاب حيال الإسلام ونبيه (ص) ومحاولتهم تضليل المشركين ببعض الأقوال لكي لا يؤمنوا به، * (يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون) * {٧١ - آل

عمران } * (قل يا أهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله من أمن تبغونها عوجا وأنتم شهداء) * { ٩٩ - آل عمران } * (ودت طائفة من أهل الكتاب، لو يضلونكم وما يضلون إلا أنفسهم وما يشعرون) * { ٦٩ - آل عمران } * (وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذى أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون) * [٧٢ آل عمران] * (وإن منهم لفريقا يلوون ألسنتهم بالكتاب لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون) * { ٧٨ - آل عمران } . فإذا كان هذا حال اليهود والنصارى من كراهية للإسلام والحداد عليه وعلى نبيه، والاستماتة في ابتکار الأساليب لصد الناس عن الإيمان به، بل وفي حمل من آمن على الردة، فهل يكون منطقيا بعد هذا كله، أن يحيل الله تعالى أحدا من الناس يرجو له الإسلام على هؤلاء الذين امتلأت قلوبهم بالحقد، وعقولهم بأساليب وفنون الإفتراء والتضليل لكل الناس مشركين ومسلمين، بل هؤلاء الذين كانوا يعلمون الحق ويكتمونه من أighbors لهم ورهبانهم، كانوا أيضا يضللون أتباعهم من اليهود والنصارى ليصدونهم عن الإسلام * (... وإن فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون...) * { ١٤٦ سورة البقرة } * (إن الذين يكتمون ما أنزلنا من الكتاب والهدى من بعد ما بناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون) * { ١٥٩ سورة البقرة } ، بل قد بين القرآن الكريم لنا كيف أنهم يغشون المشركين * (أنظر كيف يفترون على الله الكذب

و كفى به إثما مبينا، ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجنت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهداى من الذين آمنوا سبيلا) * {سورة آل عمران ٥٠ و ٥١} فهل بعد كل هذا من ضمانة في أن لا يلبسوا الحق بالباطل ولا يكتتموا الحق، أو يدعوا بأشياء أنها من عند الله وهي من عندهم * (... ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله)، فأكأنوا يؤمنون على تعليم من لا يعلم حيث أحيل عليهم الذين لا يعلمون * (... إن كنتم لا تعلمون...). وما الذي يضمن إن هم أقروا ببشرية الرسل، لأنه لا مناص من ذلك، أن لا يضيفوا من عندهم مواصفات ومعايير كاذبة في الرسول البشر تخرج إقراراهم بالبشرية عن جدوah لدى هؤلاء الجاهلين بالرسالات، ولقد حصل منهم مثل هذا بقولهم * (الذين قالوا إن الله عهد إلينا ألا نؤمن لرسول حتى يأتينا بقربان تأكله النار، قل قد جاءكم رسول من قبلي باليينات وبالذى قلتم فلم قتلتكم إن كنتم صادقين) * {آل عمران - ١٨٣}، بل كيف يحيل السؤال عليهم في جبرية الإيمان وقد ضلوا هم فيه و اختلفوا به * (وإذ قالت أمة منهم لم تعظون قوما الله مهلكهم أو معذبهم عذابا شديدا، قالوا معذرة إلى ربكم ولعلهم يرجعون، فلما نسوا ما ذكروا به أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئس بما كانوا يفسقون) * {سورة الأعراف - ١٦٤ و ١٦٥}. أم كيف يحيل عليهم السؤال في حتمية بشرية الرسل ولا بداته وقد اشتبه الأمر عليهم في شأن عزير (ع) و عيسى (ع)؟.

إن الذي يبدو أقرب إلى منطق الواقع وأكثر انسجاما مع مناخ القرآن الكريم هو أن يقرع المشركين على مثل هذا السلوك في اللجوء إلى اليهود والنصارى والوثوق بأخبارهم لو كان حاصلا في الواقع، لا أن يقرهم عليه، وأن ينهاهم عنه لا أن يدلهم عليه، وأن يبين لهم سوء نوایاهم هؤلاء الذين محضوهم ثقتهم وهم على ما هم من الغش ونية السوء وعدم النزاهة.

ويجدر الالتفات هنا إلى أن هذه الإحالة على (أهل الذكر) بالسؤال، إن كان القصد أهل الكتاب، وكانت الإحالة تعنى بهذه الحالة الخاصة، وبغض النظر عن أن النص قد أنشأ قاعدة عامة، هذه الإحالة تكسب سؤالهم في حالات أخرى مشروعية، على الأقل من وجهة نظر المشركين، خاصة أن الإقرار ببشرية الرسول أو عدم جبرية الإيمان لا يحسم الموضوع، ولا يعني الدلالة على نبوة محمد (صلى الله عليه وآله) ليصبح قوله بعد ذلك ميزان الحق، ويستغنى به عن مزيد من سؤالهم.

ومع افتراض حسن النية والأمانة لدى المسؤولين، فإن نشوء هذه المشروعية لا يمكن علاجه، حين يكون موضوع السؤال مما يختلف مضمونه لدى أهل الكتاب بما هو في القرآن، فلا معنى على الأقل من وجهة نظر المشركين أن يقبل قولهم حين يوافق ويرفض حين يخالف، لا سيما أن المشركين يكونون أقرب إلى تصديق اليهود، إن كان ما ادعاه ابن حليدون أو سواه من رجوع العرب إليهم صحيحا.

ولأن الواقع لا يقاوم في أن تصحيح رجوع أي جاهل مشركاً أو غيره إلى اليهود، لمعرفة وجه الحق في شأن من شؤون الرسالات الإلهية، يشرع هذا الرجوع وينحهم مصداقية، وجدنا بعد التدليس في فهم حقيقة أهل الذكر على هذا النحو، بأن ذلك جعل الذين لم يستوعبوا حقائق الإسلام من المسلمين، يستسيغون سؤال الذين أسلموا من علماء اليهود والنصارى عن أخبار التوراة والأمم السابقة، ومحضوهم الثقة في ذلك، فوجد المنافقون منهم السبيل إلى المكر والتخييب في الإسلام مثل كعب الأحبار. فاستخفوا بعضاً من الرواية ويثوا عن طريقهم الخرافات التي شوهرت كثيراً من جوانب الإسلام، حين خلط بعضهم مثل أبي هريرة وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر (١) وغيرهم بين ما هو صادر عن النبي (صلى الله عليه وآله) وما هو صادر عن كعب الأحبار، فسough هؤلاء الرواية عنهم نقاً عن كتبهم كما يدعون، ثم احتلّ الأمر عليهم والتبس بين ما يروونه عن النبي (صلى الله عليه وآله) وما يروونه عن هذا الدساس، هذا بالرغم من كل ما أوردناه من نصوص قرآنية تربّ عدم ذلك، وبالرغم من نهي النبي (صلى الله عليه وآله) عنه، ولقد ذكر الشيخ محمود أبو رية في كتابه *أصوات على السنة المحمدية* ص ١٢٤ ط / ١ سنة ١٩٥٨ (... و كان يغضب أشد الغضب إذا رأى أحداً ينقل عنهم ، فقد روى أحمد عن جابر بن عبد الله أن عمر بن الخطاب أتى النبي بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب ، فقرأه على النبي فغضب وقال : أمهو كون

(١) *أصوات على السنة المحمدية* ص ١٢٥ ط / ١ سنة ١٩٥٨ (نشر مطبعة دار التأليف بمصر).

فيها يا بن الخطاب؟ والذي نفسي بيده لو أن موسى حيا ما وسعه إلا أن يتبعني، وفي رواية فغضب وقال: لقد جئتكم بها يضاء نقية، لا تسألو أهل الكتاب عن شئ فيخبرونكم بحق فتكذبوا به أو بباطل فتصدقوا به). ونقل في ذات الصفحة عن البخاري عن أبي هريرة (لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبواهم وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم وإلهنا وإلهم واحد ونحن له مسلمون).

وكذلك نقل رواية البخاري من حديث الزهرى عن ابن عباس أنه قال (كيف تسألون أهل الكتاب عن شئ، وكتابكم الذي أنزل على رسول الله أحدت الكتب تقرأونه محضا لم يشب، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه، وكتبوا بأيديهم الكتاب و قالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلاً، ألا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسأളتهم، لا والله ما رأينا منهم رجلاً يسألكم عن الذي أنزل إليكم) ولعل هذه الرواية تنفي ادعاء البعض أن ابن عباس قد وقع في مثل ما وقع به الذين ذكرناهم من الخطأ في الأخذ عن كعب وغيره.

وذكر كذلك في ص ١٢٥ من ذلك الكتاب (روى ابن حرير عن عبد الله بن مسعود أنه قال: لا تسألو أهل الكتاب عن شئ فإنهما لن يهدوكم وقد ضلوا، إما أن تكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل)، بلى، قول ابن مسعود يطابق الواقع لقد ضل اليهود والنصارى فكيف يهدون سواهم، ألم يضل اليهود في جبرية الإيمان كما نوهنا سابقاً، أما بشريّة الأنبياء فإنهم يشترطون فيها النسب الإسرائيلي لإسحاق (ع) وكما ذكر القرآن الكريم

يشرطون قربانا تأكله النار، وما يدرينا إن أقرروا لهم ببشرية الرسل أن لا يضيفوا المزيد مما يخرج الإقرار عن فائدته الدالة على الحق. وماذا عن النصارى، هل كانوا سيعترفون أن نبيهم ليس إلهًا؟

ولولا أن الرجوع إلى هؤلاء كان لا يرجى به هداية، بل يخشى معه من الضلال والتضليل لما نهى عنه النبي (صلى الله عليه وآله)، فلو سلمت نوایاهم لم تسلم مصادرهم من التحريف، فما بالك وقد ظهر منهم العش وقصد التضليل، فتلك هي حالهم المعلوم في سلوكهم حيال المسلمين والمشركين على السواء، بل ميلهم إلى تضليل المشركين لصدتهم عن الإسلام أولى وأظهر كما وضح في الواقع الذي بينه القرآن كما أسلفنا قبل حين، فهل يبقى مع كل هذا وجه لاعتبار أن النص الكريم قد قصد علماء اليهود والنصارى من عبارة "أهل الذكر" وأن الله تعالى أحال بالسؤال عليهم أكان السؤال حصرًا في شأن ما جهله المشركون أم في غيره؟.

إن هؤلاء الصحابة أو التابعين الذين نقلوا روايات عن الذين أسلموا من اليهود والنصارى، لم يفهموا كتاب الله حين أخبرهم عن أن كتبهم محرفة، وأن القرآن الكريم هو المهيمن عليها ومعيار للصواب منها، فما هي الضرورة إذن في سؤالهم عن أخبار كتبهم؟ فما كان منها مطابقاً للقرآن كان صحيحاً، ولا حاجة للعلم به منهم، وما كان مخالفًا فلا صدق فيه، وما لم يكن في القرآن فيما ووجه الصحة فيه بعد أن علمنا أن تلك الكتب قد شابه النقص والزيادة؟. وهل علماؤهم الذين أسلموا كان

لديهم العلم في زمانهم بما كان فيها من عند الله وبما لم يكن من عنده، بل من دسائس من قبلهم؟، حتى يجعلوهم مصدراً لعلومهم بالخلق والعالم الآخر وأمور الغيب.

ما كان المسلمين بحاجة إلى خرافات ودسائس بعض أولئك ممن أبطنوا يهوديتهم كيداً للإسلام، لو أنهم لم يصدوا عن أهل الذكر الحقيقيين الذي أمرهم الله بأنخذ علم رسول الله عنهم (أنا مدينة العلم والحكمة وعلى بابها، فمن أراد المدينة فليأتها من بابها) (إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبداً، كتاب وعترتي أهل بيتي، فلا تتقادموهما فتهلكوا، ولا تتأخروا عنهما فتهلكوا ولا تعلموهما فإنهم أعلم منكم).
مرجعية أهل الذكر.

وهكذا فإن النص قد سن قاعدة عامة في مناسبة خاصة، مفادها أن الجاهلين بحقائق الرسالات الإلهية أو براهينها وكتبها، عليهم أن يسألوا أهل الذكر بها، وهذه الإحالة التي يقصد منها تحصيل الوجه المطابق للحقيقة التي عند الله، تقضي بأنهم جهة لديها هذا العلم كاملاً وبوجهه الأصيل، ليبرر الإحالة بالسؤال عليهم، ومثل هذا لا يكون إلا جعلاً إلهياً، والنص إلى هنا يظهر أن لأهل الذكر مرجعية البيان، تتضح أكثر مع تتمة الآية * (وأنزلنا إليك الذكر لتبيّن للناس ما نزل إليهم...) * فترتبط الآيات وتقاسمهما الكلام عن الوحي والإرشاد في شؤونه يجعل مرجعية البيان من

دلالات النص، وهي للنبي (صلى الله عليه وآله) من قوله (لتبيين) والأهل الذكر من قوله * (فاسألوا أهل الذكر...) * ويجعل النبي (صلى الله عليه وآله) من أهل الذكر وسيدهم لما له من هذه الوظيفة ولما له من العلم الرباني بالذكر، ويجعل أهل الذكر جهة في حقبة القرآن إذ أن الخطاب مع الناس في هذه الحقبة، فهذه الجهة عليها التبيان بما لديها من هذا العلم كذلك، بل لعله يوحي بأن الناس الذين يبين لهم النبي (صلى الله عليه وآله) هم أهل الذكر بالخاصة كما ورد عن المعصومين (عليهم السلام) الذين استودع تعالى لديهم هذا العلم الرباني وعصيمهم في أقل تقدير عن الكذب والسوء والنسيان، ليكونوا مرجعيته بعد سيدهم (صلى الله عليه وآله)، لأن هذا العلم رباني كما يفيد نص الراسخين في العلم من قوله تعالى * (وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم...) * والذي سيأتي بيانه، لذلك لا يعلم هذا العلم على سبيل الإحاطة إلا من الله، ولا يمكن الإحاطة به بوسائل الاستقراء بسبب نسبية نتائجه، ولا بالرواية لما يعتريها من نقص أو تحريف عن كذب أو نسيان أو سهو، فالنبي (صلى الله عليه وآله) وإن كان يبين لكافة الناس، لكن بيته على نحو ينبع علم إحاطة يستمر بعده لتحقيق غايته في الهدایة، مثل هذا البيان يكون لمثل هؤلاء الناس الذين هيأهم الله لهذا العلم، والذين نعمتهم بأهل الذكر لتكون لهم المرجعية بعده. ولعل المقصود من البيان هنا هو هذا النمط من البيان، لأنه لو لم يكن على نحو يفيد الإحاطة والاستمرارية بعده (صلى الله عليه وآله)، لا يحقق غايته ولا يكون بيانا.

على أية حال، فما أوضحتناه من وظيفة البيان من هذا النص، لا يتوقف على هذا الاعتبار وإن كنا نعتقد به ونراه صحيحاً.
لا مصداقية لأهل الكتاب بأي إرشاد:

يبيّن أن نشير إلى أن بعضهم قد استحسن أن لا يكون أهل الذكر من المسلمين، لعدم اعتراف المشركين بهم ليصار إلى إحالتهم عليهم، فلا تكون هذه الإحالة مصدراً لإقناعهم، فاقتضى أن يكونوا من أهل الكتاب.

لقد أوضحتنا سابقاً أن حالة عدم العلم بالحقيقة التي بدأ النص بإعلانها، أو بغيرها من حقائق الأديان وبيناتها وكتبها، ليس وقفاً على المشركين، فلا يصح اعتبار الخطاب خاصاً لهم ليصار إلى إسقاطه بعد ذلك على محمل النص، بيد أن في هذا الاعتبار سطحية لا مبرر لها، فالبشر كون لم يكونوا يعترفون أيضاً بأهل الديانات السابقة ولا بكتبهم، والمشركون لم يكن اعترافهم على أن محمداً (صلى الله عليه وآله) من بين الأنبياء خاصة بشر، فلذلك لا يؤمنون به، بل إن اعترافهم هو على مبدأ بشرية الرسل، فهذا هو اعترافهم على كل الأنبياء، وحال أهل الكتاب في هذا كحال المسلمين، فهل كان عند أهل الكتاب من الدلائل المقنعة ما ليس عند أهل الإسلام؟ وهل إن أهل الكتاب لو سألهُم المشركون كانوا سيعطون الإفادة المطابقة للحقيقة القرآنية؟ فهل كان النصارى سيعرفون بأن نبيهم بشر ليس إله؟ وهل كان اليهود سيكتفون بالإقرار باليهودية ثم لا يضيفون شروطهم به في النسب لإسحاق (عليه

السلام) أو في قربان تأكله النار؟ أو لم يقولوا هذا كما أخبرنا القرآن الكريم؟ وهل إفادتهم بالبشرية تبقى ذات فائدة، أم هي إفادة يراد منها مزيد من تكذيب محمد (ص)؟ وهل رأينا أحداً من أسلم كان نتيجة سؤال اليهود أو النصارى؟ أم كان نتيجة قناعة بصدق محمد (ص) وحقانية دعوته، بغض النظر عن مطابقتها أو مخالفتها للذي سبقها؟ لذلك لما كان الإيمان يمر بالقناعة فإن الله تعالى وفي معرض ذكر حقيقة من حقائق الرسالات موضع الاعتراضات، أرشد الذين لا يعلمون، سواء المنكر أو المسلم الذي لم يعقل بيناتها، إلى السبيل الذي يحقق العلم واليقين بها وبغيرها من حقائق الكتب الإلهية، بما يتوافق مع السيرة العقلانية التي تقضي على من لا يعلم بشيء، أن يستحصل علمه وبراهينه من أهله العالمين به والصادقين في القصد إلى بيانه، فالغاية من الإحالة على أهل الذكر بالسؤال هي للحصول على براهين هذه الحقيقة أو سواها من حقائق الكتب الإلهية، كما تفيد عبارة * (بالبيانات والزبر)، حصولاً يفيد العلم ويدفع الريب في مقابل عدم العلم الذي أشار إليه قوله * (إن كتم لا تعلمون)، وليس مجرد الحصول على شهادة بنعم أو كلام من جهة خارجة عن الإسلام كما يفيد الاعتراض المذكور، والغاية في النص هو إظهار الحقائق دلالاتها، أي التعليم والإرشاد، لذا فإن صلاحية الجهة التي أنيط بها الأمر يتوقف على مصداقية تمثيلها للحقائق الربانية وكتبها، لجهة العالمية بها بما يطابق أصلها الذي عند الله، ولجهة الأمانة لها والحرص على الهدایة بها والإرشاد، ولجهة النضج في العلم والإيمان واستيعاب الدلالات

المقنعة القادرة على التفريق بين الحق والباطل ليصح معها تسميتها بالبيانات.

فهل هذه المصداقية كانت متوفرة في أهل الكتاب؟ إن الحقائق من الكتاب والسنة وواقع سلوكهم حيال المشركين والذي ذكرنا بعضها قبل صفحات، كلها تعارض أن يكون لعلمائهم أهلية ما لمصداقية إرشاد للمشركين، بل ولا حتى لأتباعهم ناهيك عن المسلمين.

إن رؤوس الكفر الذين يطلقون الأقوال كقولهم لماذا لا يبعث الله ملكا رسولا، أو يروجون بالجبر في الإيمان، أو أن محمدا (صلى الله عليه وآله) ساحر أو كاهن، هؤلاء لا رجاء لهم في الإيمان، بما صدوا واستكروا. وقد عبر القرآن الكريم عن هذه الحقيقة في أكثر من آية فلا ضرورة للاستقصاء. أما الذين يرجى إيمانهم فهم التابعون المستضعفون الذين لا يعلمون، وكذلك ضعاف العقيدة من المسلمين الذين يلقون السمع إلى المنافقين والمشركين، مثل أولئك وهؤلاء، إن تعرفوا إلى حقائق الرسالات وبراهينها، لهم أن يؤمنوا أو أن يتربخ إيمانهم من سلم دون قناعة ويقين، لذلك وفي معرض الرد الإلهي على مقالات رؤوس الكفر، فإنه قد أرشد الجاهل من منكر أو مرتاب، لكي يحصل على الحقائق الربانية ودلائلها، من أهلها الذين لهم مصداقية المرجعية، لجهة العالمية والطهر والأمانة لها، والحرص على الهدایة بها، مما صح معه نعتهم * (بأهل الذكر) *، فهم خاصته الأكثر التصاقا وعلما به، فهو لاء هم الذين بالرجوع إليهم يرجى تعليم الجاهل واستبانت الحق ورفع الريب، والهدایة

إلى السبيل، ولقد علم إن مصداق هؤلاء هم أهل البيت (عليهم السلام) لما علم من حالاتهم الواقعية ومن جملة من البيانات النبوية. أمثلة عن البيانات النبوية:

فلقد بين رسول الله (ص) أن أهل الذكر هم أهل البيت (ع) ولقد ذكرنا في بداية البحث بعضاً من مصادر أهل السنة في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، ولقد بينا من خلال استقراء النص استقراء موضوعياً من خلال ما يميله أسلوب البيان أنه يتلقي مع هذا الاعتبار بما يفرضه من الدلالة على جهة في حقبة القرآن لها العلم بالرسالات وكتبها بما فيها القرآن، ولها مصداقية التبيان ومرجعيته، وما بنى عليه بعض العامة خلافاً لذلك من أن أهل الذكر هم أهل الكتاب أو علماؤهم قد وجدنا مناقضته لفحوى النص من جهة، ولكثير من المعطيات في الكتاب والسنة كما بينا قبل حين. على أننا لو تجاوزنا ذلك فإننا نستطيع أن نعلم الحقيقة من خلال ما اتفق عليه الشيعة والسنة من نصوص نبوية أخرى في مثل حديث الثقلين المتواتر لديهما والذي يفيد عالمية العترة وضرورة لزومهم لكي لا يقع الناس في الضلال، ويفيد أن العترة الطاهرة ملزمة للقرآن والأعلم به، والأكثر به لصوقاً، وهل القرآن إلا الذكر، بل الوجه الصحيح المهيمن عليه، وهل أهل كل أمر والأولى به إلا الأعلم به والأكثر لصوقاً؟ وهل أصلق به وأكثر ملزمة من الذين جعلهم الله أعداً له والملازمين له إلى يوم الحشر؟ وقد أمر تعالى الناس بملازمتهم ليعصموا من الضلال، أفهم يعصمون الناس برأيهم أم بالقرآن ذي الذكر؟ فمن يكون أهل الذكر

غيرهم بعد كل هذا؟ وكيف يتخرصون بأنهم اليهود الذين حملوا التوراة فلم يحملوها كالحمار يحمل أسفارا، أو أنهم النصارى الذين قالوا أن عيسى ابن مريم إله وابن الله؟ أليس هذا من العجب؟ ثم نجد من يكرر افتراءاتهم بلا حياء؟ بل على قلوب أقفالها.

والحديث المتواتر الثاني هو (أنا مدينة العلم وعلى بابها، فمن أراد المدينة فليأتها من بابها) وهو متواتر بين الفريقيين. رسول الله (صلى الله عليه وآله) لا ريب أنه من أهل الذكر وسيدتهم كونه العالم بكل حقائق الرسالات الإلهية، وعلومه هذه كلها تؤخذ من علي (صلى الله عليه وآله) مما يجعله من أهل الذكر كذلك.

(وليقتد بأهل بيتي من بعدي، فإنهم عترتي، خلقوا من طينتي ورزقوا فهمي وعلمي (مسند أحمد ٥ / ٩٤ كنز العمال ج ٦ رقم ٣٨١٩).

فهل أوضح دلالة من هذا الكلام، قد جعل الله لدى عترة النبي (ص) علمه وفهمه، أفلا يكون عندهم إذن ما لديه من علم الكتاب والرسالات؟

(في كل خلف من أمتي عدول من أهل بيتي، ينفون عن هذا الدين تحريف الضالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، ألا وأن أئمتكم وفديكم إلى الله، فانظروا من توفدو) (آخر جه الملا في سيرته

كما تفسير قوله تعالى * (وقفوهم فإنهم مسؤولون) * (ص ٩٠ من الصواعق المحرقة لابن حجر).

فانظر إلى قوله ينفون عن هذا الدين تحريف الضالين وانتحال المبطلين وتأويلي الجاهلين، ترى كيف إن ذلك يجعل لهم المرجعية في تبيان الوجه الصحيح للرسالة وكتابها والدين بمجمله كما عبر عنه الحديث الشريف، فيظهورون الصواب من الخطأ الذي يفتريه المحرفون والضالون والذين يتأولون القرآن بجهلهم، وهذا يوافق دلالات النصوص السابقة ودلالة آية أهل الذكر.

وهكذا فإن النص يفيد أن في حقبة القرآن الكريم جهة إلى جانب النبي (صلى الله عليه وآلـهـ) لها المرجعية في التبيان لحقائق الرسالات الإلهية وكتبها، نعتها تعالى ب * (أهل الذكر) * إشارة إلى أنها الجهة الأكثر التصاقا بالذكر، والأكثر لزوما له والأعلم به، مما جعل علاقتها بالذكر علاقة التماهي، فكانت الأولى به، مما صح معها وصفها بأنها "أهل الذكر" ، ومؤهلة إلى أن تكون لها مرجعية علمه، ولقد علمنا أن هذه الجهة المعنية هي آل محمد (ص) من جملة من النصوص النبوية الشريفة التي بعضها متواتر في صحاح العامة بما يتلacci مع ما لدى الشيعة، ولقد أظهرت هذه النصوص أن العترة الطاهرة هي مصداق الجهة التي نعتها النص بأهل الذكر على نحو ما فصلنا. على أن الأمر يزداد وضوحا حين نعلم أن محمدا وأهل بيته الطاهرين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم هم الأمة المسلمة التي سأله إبراهيم (ع) ربه من ذرية إسماعيل (ع) والتي فيها

بعث الله تعالى محمدا (ص) نبيا لهم بالخاصة كما بعثه للناس كافة "... ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا... ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلوا عليهم آياتك ويزكيهم ويعلّمهم الكتاب..." وهكذا يظهر أن الذكر الذي أتى به محمد (ص) للناس عامة قد أنزل لهذه الذرية بالخاصة مما يجعلهم خاصته، بينما هذه الأمة المسلمة هي الخاصة من تلك الذرية بما ميزهم الله تعالى بإسلام مقترن ومواز لإسلام أبوهم إبراهيم وإسماعيل، لذا فهم خاصة الخاصة من الذكر والأولي به، وهل يكون أهل كل أمر إلا هكذا؟ وهؤلاء هم الذين ظهرهم الله وأذهب عنهم الرجس * (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) * فكانوا هم "المطهرون" في كتاب الله، وقد أخبرنا أن القرآن ذي الذكر لا يمس حقيقته على سبيل الإحاطة إلا المطهرون * (في كتاب مكون لا يمسه إلا المطهرون) * وليس في كتاب الله مطهرون سواهم، فهل يكون أحد أقرب إليه منهم، وهم الذين جعلتهم الله أنوارا من نوره يهدى بها من يشاء، كما في سورة النور، * (نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء ويضرب الله الأمثال للناس، والله بكل شئ علیم) * (٣٥) * (في بيوت أذن الله أن ترفع ويدرك فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال (٣٦) رجال لا تلهيهم تجارة ولا يبع عن ذكر الله... (النور ٣٧)) * (١) فنوه بهم بالذكر إذ كان طابعا لسلوكهم، ونوه

(١) أنها في أهل البيت (ع): الدر المنشور للسيوطى ج ٥ / ٥٠، روح المعانى للآلوسى ج ١٨ / ١٥٧، غایة المرام ص ٣١٧، ط / إيران، وكذلك " مثل نوره كمشگاة..." (النور / ٣٥) تراجع في مناقب علي بن أبي طالب لابن المغازلى الشافعى ص ٣١٦ حدیث ٣٦١ ط / طهران.

بيوتهم بما فيها من الذكر، لما له فيها من الخصوصية، فبيوتهم هي بيوت الذكر وهم أهل بيت الذكر.

فهل بعد كل هذا البيان من شك في أن محمداً وآلـهـ (صـ) هـمـ أـهـلـ الذـكـرـ الـذـيـنـ أـمـرـ اللـهـ تـعـالـىـ بـالـرـجـوعـ إـلـيـهـمـ وـسـؤـالـهـمـ، وـهـمـ الـذـيـنـ جـعـلـهـمـ اللـهـ عـدـلـ الـقـرـآنـ وـالـثـقـلـ الثـانـيـ مـعـهـ، وـجـعـلـهـمـ الـأـعـلـمـ بـهـ، وـجـعـلـ أـتـبـاعـهـمـ عـصـمـةـ مـنـ الضـلـالـ، وـرـزـقـهـمـ عـلـمـ مـحـمـدـ (صـ) وـفـهـمـهـ، وـجـعـلـهـمـ الـعـدـوـلـ الـذـيـنـ يـرـدـونـ عـنـ الدـيـنـ تـحـرـيفـ الـضـالـلـينـ وـتـأـوـيلـ الـجـاهـلـيـنـ فـيـ كـلـ زـمـانـ، وـالـأـمـةـ الـمـسـلـمـةـ، مـنـ ذـرـيـةـ إـسـمـاعـيـلـ (عـ) مـنـ الذـرـيـةـ الـمـصـطـفـةـ عـلـىـ الـعـالـمـيـنـ ذـرـيـةـ إـبـرـاهـيمـ (عـ) الـتـيـ جـعـلـ فـيـهـاـ النـبـوـةـ وـالـكـتـابـ، وـجـعـلـ مـاـ أـنـزـلـ عـلـىـ رـسـوـلـهـ لـلـنـاسـ عـامـةـ ذـكـرـاـ لـهـمـ بـالـخـاصـةـ، فـهـلـ يـكـوـنـ أـلـصـقـ مـنـهـمـ بـهـ وـأـخـصـ وـأـوـلـىـ، فـمـنـ يـكـوـنـ أـهـلـهـ إـذـنـ غـيـرـهـمـ؟ وـهـلـ يـنـكـرـ بـعـدـ هـذـهـ الـحـقـائـقـ الـقـرـآنـيـةـ وـالـسـنـنـ الـنـبـوـيـةـ، وـالـدـلـالـةـ الـتـيـ حـمـلـهـاـ النـصـ مـبـاـشـرـةـ، مـنـ خـلـالـ أـسـلـوـبـ بـيـانـهـ إـلـاـ مـكـاـبـرـ أـوـ جـاهـلـ أـوـ أـصـمـ قـلـبـ؟ـ.

الفصل التاسع
الراسخون في العلم

(٣٤٧)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

* (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ، وَأَخْرُ مُتَشَابِهَاتٍ، فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفَتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ، وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمِنًا بِهِ كُلُّ مَنْ عَنْدَ رَبِّنَا، وَمَا يَذَكِّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ) * {٧ - سُورَةُ آلِ عُمَرَانَ} .

لهذه الآية الكريمة دلالات ذات أبعاد عقائدية في بنية الدين. فهي

تقرر جملة أمور مهمة:

المُحْكَمُ وَالْمُتَشَابِهُ

أولاً: إن في الكتاب آيات مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ. وَالْمُحْكَمَاتُ، لَوْ التزمَ الإِنْسَانُ جانِبَ النِّزَاهَةِ وَأَحْسَنَ الْفَهْمَ، لَا يَكُونُ حَوْلَهَا اخْتِلَافٌ. بِيدِ أنَّ كُلَّ كَلَامٍ مَهْمَماً كَانَ ذَا دَلَالَةً مُباشِرَةً، يُمْكِنُ لِأَصْحَابِ الْغَرْضِ أَنْ يَدْعُوا حَوْلَ فَهْمِهِ مَا لَا يَتَنَاسَبُ مَعَ دَلَالَتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ، فَذَلِكُ مِنْ طَبِيعَةِ

اللسان، إنما لو تجرد الإنسان في فهم المحكمات بدا له أن مثل ذلك الفهم تأول يمجه النص لا ينسجم معه. لذا فاختلاف الناس حول فهم نص قرآنی لا يعني أنه من المتشابه، بمقدار ما يعني أحياناً أن بعض الناس يتأنلون بما تملیه عليهم مواقف مسبقة أزل رموا أنفسهم بها؛ علماً بأننا في فهم أي نص قرآنی يجب أن تلتزم عدة معايير، منها، صياغة النص ذاته من الناحية اللغوية والبلاغية، روح الرسالة وغایاتها، سياق الكتاب بحيث لا يكون تناقض بين ما نفهم من النص وبين أساس الرسالة وغایاتها من جهة، وبينه وبين دلالات الكتاب ونصوصه الأخرى من جهة ثانية، لذا وجب فهم النصوص المتعلقة بذات الموضوع فهما في سياق موضوعي واحد، وهو ما سمي بالتفسير الموضوعي (الشهيد محمد باقر الصدر). والقاعدة هي حمل النص القرآنی على ظاهره، ولا يخرج عن الظاهر إلا بدليل من كتاب أو سنة، أو في حال تناقض الظاهر مع ثوابت العقيدة أو الشريعة، أو مع ثوابت المعقولة، على أن القرائن تعين في تحديد مسار الاتجاه التعبيري في نطاق المجازات والكنايات، وهي قد تستفاد من النص ذاته أو من خارجه، وأما ثوابت المعقولة فإنها تعني تحديداً: السببية (لكل حادث سبب وسبب) والهدفية في الوجود (في مقابل الغيبة)، ووحدة الهوية (مثلاً لا يكون الإنسان بشراً وإلهاً أو الشجرة حبراً في ذات الوقت)، والكل أكبر من الجزء (أنظر الحاشية) (١) ييد أن المحكمات مما لا

(١) هذا هو المفهوم الصحيح لمبدأ تحكيم العقل في بعض النصوص وليس أبداً ذلك السلوك الخطأ، في رفض شيء لعدم استطاعة العقل إدراك مضمونه أو غايته، لأن هذا العجز يعكس تقدير الإنسان ولا يعني عدم المعقولة، كالقول ما الفائدة من الرجعة في آخر الزمان لإدانة أئمة الضلال أمام أئمة الحق ما دام أنهم سيلقون عقابهم يوم القيمة؟ إن عدم فهم المبررات لا يصح سبباً لإنكار الحادثة، أو التشكيك بصحة الخبر، ولا يصلح هذا أسلوباً في الاستدلال لدى الذين يلتزمون بالضورات العلمية في البحث، ولو قبلنا بمثل هذا السلوك المخالف للصواب، فإنه حينئذ ينسبح على كثير من القضايا التي هي في علم الله، كالملائكة والجن والعقوبة بالنار وغير ذلك من أمور كثيرة آمنا بها، لأن النص القرآنی أو النبوی جاء بها، وهي في ذاتها ممكنة لعدم مخالفتها للمعقولة، وتقصیرنا عن إدراك مبرراتها لا يمكن سبباً لإنكارها أو لاعتقاد بعد صحتها، على أنه لو تقدم الإنسان في المعرف لاستطاع فهم كثير منها، كما أصبحنا اليوم نفهم عن حقيقة الزمان الكوني الذي أخبرنا به القرآن، أو إمكانية وجود عوالم أخرى غير عالمنا التي أخبرنا عنها الإمام الصادق (ع)، والأمثلة لا تحصى. ولذا لا يصح أن يقول لماذا أمات الله تعالى الذي مر بالقرية الخاوية على عروشها فقال من يحيي هذه بعد موتها، فأماته مائة عام ثم بعثه ليりهبعث والقدرة الإلهية في ذلك؟ ولا أن نقول: وكان بالإمكان أن يريه ذلك على شخص آخر ميت، دون الحاجة إلى موته مائة عام أو لا؟ ومع أننا لو تبصرنا بالرجعة التي أشرنا إليها أعلى، والتي ثبتت بالنص المتواتر الذي لا يمكن مدافعته، لوجدنا أنها تنطوي على

تحقيق ما يجب أن يكون عليه الوجود الإنساني لولا أهواء البشر، من أخذ الحق مجرأه في الحياة الدنيا مهما طال الصبر، مع كل ما ينطوي عليه الحق من مفاهيم العدل والخير والقيم الكبرى والطاعة لله ورد المظالم والحقوق، وهي من هذه الجهة على علاقة بأهداف الرسائلات الإلهية، التي وجب اتباعها لكي تأخذ مجراتها في الدنيا قبل الآخرة، وأن تتحقق في الواقع لا أن تبقى في الحيز النظري، وهي من هذه الناحية على علاقة بدور صاحب العصر (ع) في إقامة العدل الإلهي بعد أن تفلس البشرية وتلقي معاذيرها، ولعل لها وجوها أخرى يعلمها الله، وفي أي حال لا يجوز من حيث المبدأ مقاربة الأمور الغيبية بهذا الأسلوب، ليدفعنا عجزنا عن تبريرها على مقاييسنا إلى إنكارها، ولو قبلنا بمثل هذا النهج لكان مدخلًا لإنكار كثير من العقائد الأخرى الثانوية والحالات الكثيرة المتصلة بالغيب والثابتة بالقرآن أو السنة الصحيحة، وما هذا النهج من العقل بشيء.

يحتاج غالباً لمثل هذه المعاير لدلالتها المباشرة، إلا من حيث أنك تحتاج أحياناً للاستدلال لدحض ما يدعى من فهمها على نحو التأويل.
ثانياً: أن في الكتاب آيات أخرى هي المتشابه، التي قد يشتبه فهمها على الناس.

ثالثاً: ذم الذين يتبعون المتشابه ابتغاء تأويله ونعتهم بزيف القلوب.
والذم هنا ليس ذماً للاتباع، إنما الذم لا بتغاء التأويل، فالمراد باتباعه إرادته والقصد إليه من أجل عطفه عن مساره الحقيقية من خلال التأول بالرأي والهوى، إذ عملهم فيه على هذا النحو لا يفيد سوى الظن دون الحقيقة مما يوقع في الضلال، ذلك لأن تأويله الحقيقي لا يعلمه إلا الله.

رابعاً: إن تأويله لا يعلمه إلا الله تعالى، وعلى تقدير أن الواو التي بعده للعطف فيكون الراسخون في العلم يعلمونه أيضاً، وعلى تقدير أنها استئنافية يخرجهم من العلم فيكون العلم له وحده، وعلى أي تقدير فإن النص يفيد أن هذا العلم رباني قد اختص تعالى به، لذلك لو كان عند أحد من الناس فلا يكون كسبياً بالوسائل المعهودة، بل جعلاً إلهياً، وهذا من المترتبات التي يستبطنها النص، فهذا العلم الإلهي لا يحصل سوى بالجعل الرباني.

وأما الاجتهاد فيه بالرأي فلا ينتج بالضرورة حقيقة التأويل، لذلك ذم تعالى الاتباع على هذا النحو.

خامساً: السؤال يفرض نفسه علينا عن هذا العلم الرباني الذي اختص نفسه به والذي لم يكن ليحصل للبشر إلا بجعل منه، هل جعله حبيساً لديه؟، فلم يجعله عند أحد من عباده؟ وهل الواو فيه " والراسخون في العلم..." عاطفة أم استئنافية؟.
هل إن الله لا يريد أن يعلم التأويل؟

إن الافتراض بأن الله تعالى قد حجب هذا العلم عن الخلق طرأت يناقض مبررات الوحي وإرسال الأنبياء. ومما لا شك فيه أن الله تعالى إنما بعث أنبياءه وخاتمهم محمداً (ص) هداية للناس، ولا تكون الهدایة إن أنزل إليهم ما يحجب عنهم علمه، والقول بخلاف هذا يبطل غaiات الرسالة والوحي، وهذا محكم الكتاب يعلن هذه الحقيقة * (وأنزلنا إليك الذكر لتبيان للناس ما نزل إليهم) * فالبيان لا بد أنه يشمل النص والمضمون، ولو كان للنص وحده لم يحصل البيان لنقص في غايته، فالبيان إذن من غaiات التنزيل الملازمة للنص لا تنفك عنه، وهكذا عندما يخبرنا تعالى بأن العلم بالمتشابه علم رباني لا يعلمه إلا هو، فإنه بالضرورة يعني أمررين، أولاً أن أحداً لا يعلم به إلا إذا جعله الله لديه، وثانياً ولضرورة البيان المذكور، أنه قد جعله لدى بعض من عباده ليؤدوا البيان فيكونوا مرجعية له، وهذا يجعل الواو للعطف فيكون الراسخون في العلم يعلموه أيضاً، ولهم مرجعيته، والرسول (ص) أولهم بلا ريب بحكم نص البيان المذكور. على أن النص يستبطن ضرورة أن يكون هذا العلم متاحاً للناس حينما يحتاجون إليه فيطلبونه ويجدونه، وذلك حين يذم الذين يتبعون

المتشابه ابتعاء تأويله، فلو أن الله تعالى حجب تأويله مطلقاً، فكيف يذم من يتبعه حسب فهمه الذاتي له، وهل يكون عندئذ من سبيل إليه إلا هكذا؟، ولكي يخرج البعض من هذا المأزق ادعوا أن التكليف هو بالتصديق بها لا العمل، ولا ضرورة عندئذ للفهم، واعتبروا أن التأويل "يرجع إلى العلم بمدة أكل هذه الأمة وقت قيام الساعة وفناء الدنيا" وقت طلوع الشمس من مغربها ونزوول عيسى وخروج الدجال ونحو ذلك مما استأثر الله بعلمه "نقلناه عن تفسير البيان، ومن الواضح أن في هذا الاعتبار إسقاط على النص ليس فيه ما يوحى به، على أن المتشابه لا يقتصر على ما ذكروه، بل يشمل الكثير من الآيات التي تتكلم عن الخلق والبعث وأسرار الكون والطبيعة والحياة. والقول بأن الله تعالى لا يريد لنا أن نعلم شيئاً من أسرارها يخالف المنهج القرآني، فها هو القرآن الكريم حين يتحدث عن أسرار خاصة بالخالق كالخلق يدعونا إلى النظر فيها" * (قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق) *، وتراه كلما حدثنا بأسرار الحياة والطبيعة دعانا إلى أن نتفكر فيها، أو أن نعقلها، أو أن نتبصر بها، فيكون هذا مدخلاً إلى الفهم وسبباً إلى الإيمان. ولو لا أن الله تعالى يريد للإنسان أن يعلم حقائق الوجود لما طلب إليه النظر فيها، ولو لا أن هذه الآيات تختزن للإنسان فائدة لما أنزلها على رسوله ليبلغها ويبيّنها، وقد ذكرنا بعض أوجه هذا الموضوع في بحث آية "لا يمسه إلا المطهرون" ، فالاعتبار السابق بعيد عن حقيقة القرآن، والله تعالى أنزل آياتها ليعمل بها ويستفاد بها، ولم يخبرنا في الكتاب عن أمر عبشاً ولا ترفاً، فما كان متصلة بالتكليف لم يستقم العمل به إلا مع فهم مضمونه، وما كان غير ذلك

فهو مما يحمل أوجه الفائدة للإنسان في حياته ومعارفه، وفهم ذاته ومحيطة وأسرار الكون، مما يؤثر في سلوكه وعمله وهو مدعو إلى الاستفادة منها، بعد أن سخر تعالى له الكون كما تعلم من كثير من النصوص، ودعاه إلى النظر في آياتها كلها التي جعل فيها آيات للعالمين، كما في كثير من النصوص الأخرى.

وهذا كله يرجح أن تكون الواو عاطفة، لتعني أن هذا العلم الذي لا يحصل إلا بجعل إلهي، قد جعله تعالى لدى الذين وصفهم بالراسخين في العلم، بمعنى أنهم ثابتون مستقرون في هذا العلم لا يعترضون فيه تبدل ولا تناقض، إشارة إلى مطابقة علمهم للحقيقة في موضوعه، على تفصيل سيأتي، فيكون بهذا الجعل متاحاً للناس بالرجوع إليهم، توافقاً ما أهداف الوحي، كما قدمنا، وكون الواو للاستئناف يتعارض مع غاية الوحي في جعله متاحاً للناس ليهتدوا به، لا سيما أن أصحاب هذا القول إنما يهدفون منه إلى أن هذا العلم هو لله وحده، وأنه ليس متاحاً إلى أحد من عباده، كما أن هذا الاعتبار يترتب عليه استثناء الرسول (ص) من هذا العلم الذي أثبته له النص الذي أوردناه قبل قليل.

الراسخون في العلم: أي علم؟

وهنا نتوقف عند الوصف الذي أنعم به تعالى في هذا النص على بعض من عباده فنعتهم بالراسخين في العلم. فما هو العلم المراد؟ هناك احتمالات ثلاثة، إما أن يكون علم التأويل الذي هو موضوع النص، أو

العلم الأشمل الذي يتضمن علم التأويل، أو أي علم آخر لا علاقة له بالتأويل على فرض أن هذا قد حجبه الله عن البشر مطلقاً.

إن سياق النص يفرض علينا أن العلم المقصود هو علم التأويل أو ما يشتمل عليه، لأنه هو العلم الذي يستقصيه النص، وقد بين لنا أن اتباع المتشابه بالرأي والظنون ينبع زيف القلوب عن الحق، لأن علمه لله فلا يعلم إلا منه لا بالاجتهاد فيه، بينما قد شخص لنا في المقابل، جهة هي الراسخون في العلم الذين قد أنتج رسوخهم هذا يقين الإيمان، مما يستدعي أن يكون الرسوخ في العلم الذي أنتج اليقين هنا، في مقابل ظنية الرأي الذي أنتج الريب هناك، إنما هو الرسوخ في علم التأويل، وأما أن يكون رسوخاً في ما لا علاقة له بالأمر فيستعصي على المنطق قبوله، فهو لاءٌ قوم رسوخهم في العلم كان الدافع إلى يقين إيمانهم بمحكمه ومتشابهه، مما يعني تعلق إيمانهم هذا برسوخهم في العلم بموضوع الإيمان ذاته، ولا يمكن أن يكون العلم المشار إليه موضوعاً لا علاقة له بالتأويل في جملته، كالفيزياء وحدها، أو الكيمياء وحدها أو الفلك وحده، ولو كان هكذا وكان السبب في يقين الإيمان كما هو ظاهر النص، لكان يستدعي واقعياً الإيمان ببعض الذي له علاقة بهذا العلم المفرد دون بعضه الذي لا علاقة له به، وهذا يناقض شمول الإيمان الذي يتكلم عنه.

إن الراسخ في العلم هو الثابت المستقر فيه، فلا يعتريه تبدل أو نقص أو تناقض، لذا يقتضي أن يكون لديه من العلم ما يمثل حقيقة موضوعه، ولما لم يخضع القرآن للتحريف في نصه، فلقد كان العلم المطابق لحقيقة

مضمونه مطابق لأصل الحقيقة التي عند الله، بينما أخبرنا النص أن هذا العلم ربانى، فاقضى أن يكون علمهم المذكور جعلا إلهيا، وحتى نرفع أي التباس يمكن أن يحصل للقارئ، فإن هذا الأمر يختلف عن وصفنا لأى جهة أخرى بالرسوخ في العلم بأى موضوع آخر، كالعلم بالتوراة مثلاً التي خضعت للتحريف، فالراسخ في علمها يعني بالمثل أن علمه مطابق لحقيقة موضوعها الذي بين يديه في حالته المحرفة بما فيه من أصل الحقيقة في بعضه كالبشارية بمحمد (ص) ومما فيه من محرف في بعضه الآخر، فهذا يختلف عن الرسوخ في علم القرآن، فلئن كان علمه يطابق الكتاب الذي بين يديه لكنه لا يطابق على سبيل الإحاطة أصل الكتاب عند الله، وذلك لأن الوصف هو للعلم وليس للعلم، فتختلف النتيجة باختلاف مضمون العلم.

وهكذا فإن هذا النص يخبرنا عن جهة راسخة في علم القرآن، ينتج علمها يقين الإيمان في مقابل النهي عن اتباع الرأي فيه، لكنه لا يقع الناس في الضلال، فلا يبقى معه من فارق بين أن تكون الواو استثنافية أم عاطفة، فالنتيجة الظاهرة من النص تفرض نفسها، بأن هناك جهة لديها هذا العلم الربانى الذي لا يحصل كسبيا بل بالجعل الإلهي، ويفرض مرجعية هذه الجهة حتى لا تحتاج إلى الرأي المؤدى إلى الضلال عن حق، على أن القول بأن الواو للاستثناف بهدف القول بأن علمه محجوب عن الخلق طرا، هو بهذا المعنى يعارض في المبدأ غaiات الوجه، ويخالف المنطق

السديد، ولا يعين القائلين به على دعواهم تلك، لما سبقت الإشارة إليه من ذكر الراسخين في العلم على النحو الذي قدمناه.

على أن القول بأن الله تعالى لم يجعل هذا العلم عند أحد من عباده، فضلاً عن ما قد بيناه أعلاه من معارضته للمنطق الديني، فإنه يتعارض مع نصوص أخرى تثبت هذا العلم لبعض العباد، مما يجعلها تؤيد أن تكون الواء وعاطفة. ومن هذه النصوص ما ذكرنا قبل قليل * (وأنزلنا إليك الذكر لتبيين للناس ما نزل إليهم) * فلو لم يكن النبي (ص) عالماً بمضمون الكتاب لم يكن ليبيّن. ومنها * (قل كفى بالله شهيداً بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب) * فهذا العلم حقيقة قد جعله تعالى عند من وصفهم * (من عنده علم الكتاب) * ولقد فصلنا في معنى الكتاب خلال شرح هذا النص بالذات. ومنها * (فلا أقسم بموقع النجوم، وإنه لقسم لو تعلمون عظيم، إنه لقرآن كريم في كتاب مكون لا يمسه إلا المطهرون، تنزيل من رب العالمين) * فلقد أقسم تعالى قسماً عظيماً بأن إدراك مضمون كتابه العظيم لا يقدر عليه إلا المطهرون، وهنا نذكر أننا لا يجوز أن نحتمل في حق الكلام الإلهي إلا الدقة الكاملة وعدم التجاوز، فالمطهرون بدقيق العبارة هم الذين قد ظهروا من كل دنس، ومنها، * (ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا) * فالكتاب هنا ليس المصحف بمفهومه المتداول، بل هو الكتاب بنصه ومضمونه، فليراجع القارئ تفصيله في مكانه من شرح هذا النص.

إذن فإن النص يفيدنا في المحصلة نتيجة مهمة، هي أن هناك جهة من عباد الله وصفهم بالراسخين في العلم، لديهم علم التأويل بجعل إلهي، فكان لهم مرجعية ليرجع الناس إليهم فيه. وليس من العسير معرفة هذه الجهة أنها آل محمد (ص)، من مجموع النصوص المتضافةة التي منها * (... لا يمسه إلا المطهرون...) * إذ ليس في القرآن الكريم مطهرون سواهم، ومنها * (ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا...) * وليس بعد محمد (ص) من المصطفين إلا أهل بيته، فمحمد (ص) وأله (ع) هم الخاصة من آل إبراهيم الذي اصطفى الله على العالمين وجعل فيهم النبوة والكتاب. إلى ذلك، كثير من النصوص النبوية التي تحدد منزلة العترة الطاهرة بعد النبي (ص) في مرحلة الأمة في كل شؤونها بما فيها العلم والإرشاد، ويكتفي أن نذكر منها حديث الثقلين المتواتر، الذي يقطع في دلالته لجهة أن علم الكتاب هو عند العترة الطاهرة التي هي أعلم الناس به، وهي الثقل الثاني معه الذين أمر الناس باتباعهم ليأمنوا من الضلال.